

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد لمين دباغين - سطيف 2

كلية الآداب واللغات

قسم اللغة والأدب العربي

محاضرات في أصول النحو

السداسي الثالث

السنة الثانية دراسات لغوية

إعداد: أ. طبطوب بوزيد

السنة الجامعية: 2015-2016

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة:

هذه محاضرات في مقياس علم أصول النحو العربي، أقيمت على طلبة السنة الثانية دراسات لغوية نظام (ل م د) للسنة الجامعية 2014 - 2015 و 2015 - 2016. وهي وفق مفردات المقياس المقرر.

- تناولت في المحاضرة الأولى مدخل إلى علم النحو وعلم أصول النحو، فشرحت المصطلح وبيّنت المفهوم كما تحدّثت عن مزايا علم النحو وأصوله.
- والمحاضرة الثانية خصصت لنشأة علم أصول النحو والمرجعيات المختلفة التي نهل منها علماء أصول النّحو.
- وفي المحاضرة الثالثة تناولت فيها أهم مؤلفات أصول النحو وأشهر الرّوَاد (ابن السّراج، ابن جني، ابن الأنباري، السيوطي)، وأهم كتب المحدثين.
- والمحاضرة الرابعة تطرقت فيها لمفهوم السماع وشروطه وأركانه وفائدته.
- والمحاضرة الخامسة خصصتها لمصادر الاحتجاج (القرآن الكريم، والحديث الشريف).
- والمحاضرة السادسة خصصتها لمصادر الاحتجاج (كلام العرب: شعراً ونثراً).
- والمحاضرة السابعة تناولت فيها القياس النحوي وأركانه وخصصتها للمقياس عليه والمقياس.
- والمحاضرة الثامنة تناولت فيها القياس النحوي وأركانه وخصصت للعلة والحكم.
- والمحاضرة التاسعة تناولت فيها استصحاب الحال وموقف العلماء القدماء والمحدثين.
- والمحاضرة العاشرة تناولت فيها الإجماع وأنواعه (إجماع الفقهاء، إجماع النحاة، وإجماع الأصوليين).
- والمحاضرة الحادية عشر خصصت لظاهرة الإعراب.
- والمحاضرة الثانية عشر تناولت فيها الأصل والفرع.
- والمحاضرة الثالثة عشر تناولت فيها الاجتهاد ومواقف العلماء منه.
- والمحاضرة الرابعة عشر تناولت فيها نظرية العامل.

وقد اعتمدت على مجموعة من المصادر والمراجع أهمها: الخصائص لابن جني، لمع الأدلة والإعراب
جدل الإعراب لابن الأنباري، والاقترح للسيوطي.

المحاضرة رقم 01:

مدخل: النحو وأصول النحو، المصطلح والمفهوم

مصطلح النحو:

النحو: جاء في حاشية (الحضري) على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك أن للنحو ستة معان، القصد والجهة: ك (نحوث نحو البيت)، والمثل: ك (زيد نحو عمر)، والمقدار: ك (عندي نحو ألف)، والقسم: ك (هذا على خمسة أنحاء)، والبعض: ك (أكلت نحو السمكة)، وأظهرها وأكثرها الأوّل، وللإمام الداودي: لِلنَّحْوِ سَبْعُ مَعَانٍ قَدْ أَتَتْ لُغَةً جَمَعْتُهَا ضِمْنًا بَيْتٍ مُفْرَدٍ كَمَا لَقِصْدٌ، وَمِثْلٌ، وَمَقْدَارٌ، وَنَاحِيَةٌ نَوْعٌ، وَبَعْضٌ، وَحَرْفٌ، فَاحْفَظِ الْمَثَلًا⁽¹⁾

ونحوث نحو الشيء قصدت، لأنّ المتكلم ينحو به منهاج كلام العرب إفرادًا وتركيبًا⁽²⁾.

وقد اتفق العلماء على المعاني اللغوية، لكنهم لم يتفقوا على المعاني الاصطلاحية. فلم يذكر سيبويه (ت 180هـ) في الكتاب تعريف النحو، وهو أوّل كتاب نحوي ولغوي وصل إلينا، ولعل السبب في ذلك يرجع إلى اشتغاله باستنباط الأحكام والقواعد النحوية وتصنيف اللغة، أو لوضوح العلم وبيانه في زمنه، أو لعلّ الدرس اللغوي في تلك المرحلة لم يكن يهتم بتعريف العلم وحدّه.

وأوّل تعريف ذكر في كتاب (الأصول في النحو) لابن السراج (ت 316هـ) قال: «النحو إنما أريد به أن ينحو المتكلم إذا تعلمه كلام العرب، وهو علم استخرجه المتقدمون فيه من استقراء كلام العرب، حتى

(1) ينظر حاشية الحضري على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ضبط وتصحيح يوسف الشيخ محمّد البقاعي، (ط1)، دار الفكر، لبنان، 2003، (15/1).

(2) المصباح المنير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي، اعتنى به وراجعته: عزت زينهم عبد الواحد، ط1، مكتبة الإيمان، المنصورة، مصر، 2008، ص 387.

وقفوا منه على الغرض الذي قصده المبتدئون بهذه اللغة، فباستقراء كلام العرب فاعلم: أن الفاعل رفع، والمفعول به نصب، وأن فعل مما عينه: ياء أو واو تُقلب عينه من قولهم: قام وباع»⁽³⁾.

فبالنحو يقلد المتكلم العرب الفصحاء، وهو علم استخراج العلماء المتقدمون أمثال أبي الأسود، وابن أبي إسحاق الحضرمي، وعمر بن عيسى والخليل وسيبويه، وهو عبارة عن قوانين وقواعد مستخرجة من استقراء ووصف كلام العرب، وهو عند ابن السراج يشمل (الصرف والنحو)؛ لأنَّ (فعل مما عينه: ياء أو واو) هو باب من أبواب الصرف يشمل الكلمة مفردة.

والنحو عند ابن جني (ت 392هـ) هو: «انتحاء سمت كلام العرب، في تصرفه من إعراب وغيره، كالتثنية والجمع والتحقيق والتكسير والإضافة والنسب والتركيب وغير ذلك، ليلحق من ليس من أهل اللغة العربية بأهلها في الفصاحة فينطق بها، وإن لم يكن منهم، وإن شُدَّ بعضهم عنها رد به إليها»⁽⁴⁾.

فالنحو عند ابن جني صناعة من الصناعات تماثل كلام العرب ويتبع المتكلم خطاهم، بغية أن يلحق غيرُ الفصيح من أبناء العرب أو العجم بالفصيح، ثم مثلُ بأمثلة هي من صريح علم الصرف، كالتثنية والجمع والتحقيق، وإن كان لهذه الموضوعات الصرفية علاقة بالتركيب ويعتذر عن ابن جني وابن السراج أن علم الصرف وعلم النحو قبل القرن الخامس الهجري كانا غير منفصلين، بل علوم العربية من أصوات وصرف ونحو وإملاء تدرس متصلة غير منفصلة، ونلاحظ أن تعريف ابن جني المشهور لم يكن من إبداعه بل هو مشابه لتعريف ابن السراج آنف الذكر.

فالنحو هو أن يتحرى المتكلم طريقة العرب فينتحيتها.

وعرفه ابن عصفور (ت 669هـ) فقال: «النحو في الاصطلاح هو العلم المستخرج بالمقاييس المستنبطة من استقراء كلام العرب الموصلة إلى معرفة أحكام أجزائه التي ائتلف منها»⁽⁵⁾.

(3) الأصول في النحو، ابن السراج، تح: عبد الحسين الفتلي، (ط1)، مؤسسة الرسالة، بيروت، (35/1).

(4) الخصائص، لابن جني (34/1).

(5) ينظر: الاقتراح، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، السيوطي، ط1، المكتبة التوفيقية، القاهرة، 2003م، ص 38.

فالنحاة المتقدمون أطلقوا النحو على الصرف والإعراب، والخلاف عندهم في حدّ النحو وماهيته، وليس في غرضه.

وأما المحدثون: فيعرفه عبده الراجحي: «أنه العلم الذي يدرس الكلمات في علاقة بعضها ببعض، وحين تكون الكلمة في جملة يصبح لها معنى نحويّ، أي: تؤدي وظيفة معينة تتأثر بغيرها من الكلمات، وتؤثر في غيرها أيضا... النحو إذن لا يدرس أصوات الكلمات، ولا بنيتها، ولا دلالتها وإنما يدرسها من حيث هي جزء في كلام تؤدي فيه عملا معيناً»⁽⁶⁾.

فعبده الراجحي يفرق بين الصرف والنحو، فالصرف يتناول الكلمة بمعزل عن السياق والتركيب، بينما النحو يدرسها إذا انتظمت في تركيب. فالنحو يهتم أول ما يهتم بالنظر إلى أواخر الكلم وما يعترئها من إعراب وبناء.

مصطلح أصول النحو:

فهو مركب من كلمتين أصول ونحو، النحو قد تعرضنا لمفهومه، أما مصطلح أصول، فهو قديم في التراث العربي، فقد ظهر في بيئة الفقهاء ثم انتقل إلى بيئة النحاة.

الأصل: لغة: أصل الشيء أسفله وأساس الحائظ أصله، واستأصل الشيء ثبت أصله وقويّ ثم كثر حتى قيل: أصل كلّ شيء ما يستند وجود ذلك الشيء إليه، فالأب أصل الولد⁽⁷⁾.

وعرّفه ابن منظور فقال: «أصل الأصل أسفل كل شيء وجمعه أصول... وأصل الشيء صار ذا أصل»⁽⁸⁾.

(6) التطبيق النحوي، عبده الراجحي، ط2، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000، ص 13.

(7) المصباح المنير، الفيومي، ص 16.

(8) لسان العرب، ابن منظور.

تعريف علم أصول النحو:

عرفه ابن الأنباري (ت 577هـ) فقال: «أصول النَّحو أدلَّة النَّحو التي تفرَّعت منها فروعه وفصوله، كما أنَّ أصول الفقه أدلَّة الفقه التي تنوّعت عنها جملته وتفصيله. وفائدته: التعويل في إثبات الحكم على الحجة والتعليل، والارتفاع عن حضيض التقليد إلى يفاع الاطلاع على الدليل، فإنَّ المخلد إلى التقليد لا يعرف وجه الخطأ من الصواب، ولا يَنْقُذُ في أكثر الأمر عن عوارض الشك والارتياب»⁽⁹⁾.

فقد جعل ابن الأنباري الأصول هي الأدلة، كما أشار إلى أن مصطلح علم أصول النحو مثل مصطلح علم أصول الفقه، وفيه إشارة إلى تشابه العلمين، خاصة إذا علمنا أن علم أصول الفقه ظهر قبل علم أصول النحو فعلم أصول النحو أخذ من علم أصول الفقه اسم العلم ومصطلحاته وكثيراً من مباحثه، ولنلمس من كلام ابن الأنباري أنه يدعو إلى الاجتهاد وعدم الركون إلى التقليد الأعمى لأنَّ المقلد لا يفرق بين الخطأ والصواب.

وعرّفه السيوطي (ت 911هـ) بأنه «علم يُبَحِّث فيه عن أدلة النحو الإجمالية من حيث هي أدلته وكيفية الاستدلال بها وحال المستدل»⁽¹⁰⁾.

شرح التعريف:

لقد تولى السيوطي شرح هذا التعريف:

فقوله: (علم)، أي: صناعة فلا يرد ما أورد على التعبير به في حدّ أصول الفقه من كونه يلزم عليه فقدّه إذا فُقِدَ العالمُ به؛ لأنه صناعة مدوّنة، مقررة وُجِدَ العالمُ به أو لا.

فالصناعة هي العلم الذي يحصل بالتمرّن، وله قواعد مقررة ومضبوطة، والصناعة ملكة تحصل نتيجة المران.

(9) لمع الأدلة، ابن الأنباري، تح: سعيد الأفغاني، دط، مطبعة الجامعة السورية، (دت).

(10) الاقتراح، السيوطي، ص 35.

والعرب تفرق بين الصناعة والمعرفة؛ فالصناعة تحتاج إلى التمرن بينما المعرفة تحصل، والفرق بينهما مثل الفرق بين تقطيع أبيات القصيدة ومعرفة وزنها وبين معرفة معاني هذه الأبيات، فالتقطيع صناعة مبنية على قواعد يتمرن المرء على تطبيقها، على حين أنّ معرفة معاني الأبيات ودلالاتها يحتاج إلى أن نتذكر ما تعلمناه دون أن تكون هناك قواعد ثابتة، فعلم العروض صناعة، والمعنى المعجمي معرفة.

وقول (عن أدلة النحو) أخرج كل صناعة سوى علم النحو.

وأدلة النحو كثيرة، ولكن الغالبة هي أربعة أدلة هي:

السماع، والقياس، والإجماع، واستصحاب الحال.

وابن جني يراها ثلاثة: السماع، والقياس، والإجماع.

وابن الأنباري يراها ثلاثة: السماع (النقل)، والقياس، واستصحاب حال.

فزاد استصحاب الحال ولم يذكر الإجماع، فكأنه لم ير الاحتجاج به في العربية، كما هو رأي قوم من النحاة.

وإذا جمعنا ما قاله ابن جني وما قاله ابن الأنباري تحصل لدينا أربعة أدلة هي: السماع، والقياس،

والإجماع، واستصحاب الحال.

وقد أشار السيوطي بأن الإجماع والقياس لا بد لهما من مستند من السماع كما هو الحال في الفقه،

وقد ذكر بعض الأدلة غير الغالبة مثل الاستقراء والاستحسان وعدم النظر وعدم الدليل.

وقوله: (الإجمالية) «احتراز من البحث عن التفصيلية، كالبحث عن دليل خاص بجواز العطف على

الضمير المحرور من غير إعادة الجار»⁽¹¹⁾. فالنحاة يمنعون هذا العطف على الرغم من وجود وثبوت ذلك في

قراءة متواترة وهي قراءة حمزة الزيات ﴿الرَّحِمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَالَ تَعَالَى﴾ [النساء:

01] قرأ والأرحام بالخفض عطفًا على الضمير المخفوض بالباء، فالبحث عن أدلة هذه القضية التفصيلية

(11) الاقتراح، السيوطي، ص 36.

من اختصاص علم النحو، أما علم أصول النحو فهو يبحث في القضايا الإجمالية. وكذلك البحث في جواز الإضمار قبل الذكر في باب الفاعل والمفعول، وبجواز مجيء الحال من المبتدأ، وبجواز مجيء التمييز مؤكداً، ونحو ذلك، البحث في أدلة هذه القضايا من اختصاص علم النحو فوظيفته البحث في الأدلة التفصيلية.

وقوله (من حيث هي أدلته) بيان لجهة البحث عنها، أي البحث عن القرآن بأنه حجة في النحو؛ لأنه أفصح الكلام سواءً كان متواتراً أم آحاداً، وعن السنة كذلك بشرطها الآتي، وعن كلام من يوثق بعربيته كذلك، وعن إجماع أهل البلدين كذلك، أي إن كلاً مما ذكر يجوز الاحتجاج به دون غيره، وعن القياس وما يجوز من العلل فيه وما لا يجوز⁽¹²⁾.

فالسبب في الإشارة إلى الأدلة التي يجب البحث فيها وهي القرآن الكريم وقراءاته المتواترة والشاذة؛ لأن القرآن وقراءاته حجة في العربية؛ فهو ذروة سنام الكلام العربي، والسنة النبوية بشروطها التي ذكرها النحاة، وكلام العرب (شعراً، ونثرًا، وحكمًا، وأمثالًا) الذي قيل في زمن الفصحاة وقبل فساد اللسان العربي نتيجة اختلاط العجم بالعرب، وإجماع أهل البلدين (البصرة والكوفة)؛ لأن أهل البلدين هم الذين أخرجوا علم النحو للعرب، والقياس وما يجوز من العلل فيه وما لا يجوز.

وقوله: (وكيفية الاستدلال) ويقصد السبب في إذا تعارضت الأدلة، فلا بد أن يعرف المستدل أي دليل وجب أن يقدم، فيقدم السماع على القياس واللغة الحجازية (لغة قريش) على التميمية إلا المانع، وأقوى العلتين على أضعفها، وأخف الأقبحين على أشدهما قبحا إلى غير ذلك...⁽¹³⁾.

فمن أمثلة تقديم السماع على القياس، كلمة (استحوذ) مسموعة وهي مخالفة للقياس قال تعالى:

﴿الْقِيَامَةَ الْإِنْسَانِ الْمُسْتَلِئِ النَّبِيَّ النَّازِعَاتِ عَبَسَ﴾ [المجادلة: 19] وقياسها أن تكون استحاذا

مثل استقام واستقال، ففي هذا المثال تقدم المسموع على القياس، غير أنه لا يقاس عليه، فلا نقول (استقوم) في (استقام)، ولا (استقول) في (استقام).

(12) الاقتراح، السيوطي، ص 36.

(13) الاقتراح، السيوطي، ص 37.



وقوله: تقديم اللغة الحجازية على التميمية، لكثرة استعمال اللغة الحجازية ولنزول القرآن بلغة قريش (لغة الحجاز).

وقوله (إلا لمانع): أي لا يقدم السماع على القياس لضعف السماع وندرته مثل: ك (حرق الثوب المسمار)، و(كسر الزجاج الحجر)، برفع المفعول المقدم ونصب الفاعل فهنا نعدل عن السماع إلى القياس. فهذان المثالان شاذان، والعرب أهملت الحركة الإعرابية رغم أهميتها لوجود قرينة عقلية قوية تمنع أن نجعل (الثوب) فاعلاً مع وجود الضمة علامة الرفع.

وقوله: (وحال المستدل) أي: المستنبط للمسائل من الأدلة المذكورة، أي: صفاته وشروطه، وما يتبع ذلك من صفة المقلد والسائل⁽¹⁾.

مزايا النحو:

وضع النحاة النحو صناعة لحفظ كلام العرب من اللحن، وصيانته من التغيير، فهو قانون اللغة وميزانها، وهو حلي الكلام، والناطق بالعربية يحتاج إلى معرفة النحو ليرتسم الإعراب في فكره، ويدور على لسانه وينطق به قلمه وقد حثّ على تعلمه الخلفاء والأمراء.

قال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : «تعلموا العربية؛ فإنها تثبت العقل وتزيد في المروءة».

وقال الرشيد يوماً لبنيه: «ما ضر أحدكم لو تعلم من العربية ما يصلح به لسانه أيسرُ أحدكم أن يكونَ لسانه كلسان عبده وأمته»، ومن كلام مالك بن أنس - رضي الله عنه - : «الإعراب حلي اللسان، فلا تمنعوا ألسنتكم حليها».

ولله درّ أبي سعيد المصري حيث يقول:

النَّحْوُ يَبْسُطُ مِنْ لِسَانِ الْأَلْكَانِ وَالْمَرْءُ تُعْظِمُهُ إِذَا لَمْ يَلْحَنِ
فَإِذَا طَلَبْتَ مِنَ الْعُلُومِ أَجَلَهَا فَأَجَلُهَا مِنْهَا مُقِيمُ الْأَلْسُنِ⁽²⁾

(1) الاقتراح، السيوطي، ص 37.

(2) ينظر: صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، القلقشندي، تح: شعيب الأرنؤوط، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1993، (205/1).

محاسن أصول النحو:

- إثبات الأحكام بالحجة القاطعة والتعليقات الناصعة.
- الارتفاع إلى درجة المجتهد والنأي بالنفس عن حضيض التقليد الأعمى.
- الاطلاع على أدلة النحو؛ لأنَّ المقلد لا يفرق بين الخطأ والصواب، وإذا ميَّز بينهما، فهو في شك وارتياب، ولا تخلص معلوماته.

المحاضرة رقم: 02

النشأة والمرجعيات

قبل الحديث عن نشأة علم أصول النحو ومرجعياته، نتحدث عن نشأة النحو العربي، فالنحو العربي نشأ أصيلاً وهو ثمرة جهود العلماء المسلمين الأوائل مثل أبي الأسود الدؤلي، وابن أبي إسحاق وعيسى بن عمرو، والخليل، ولم يتأثر بالثقافات الأجنبية مطلقاً، فلم يتأثر بنحو اليونان ولا الهنود ولا السريان، يقول محمد الطنطاوي: «نشأ النحو في العراق صدر الإسلام؛ لأسبابه نشأة عربية على مقتضى الفطرة، ثم تدرّج به التطور تمشياً مع سنة الترقّي، حتى كملت أبوابه، غير مقتبس من لغة أخرى، لا في نشأته ولا في تدرجه»⁽¹⁾.

فالمصادر العربية القديمة لا تذكر شيئاً عن تأثر النحو العربي بغيره من نحو لغات الأمم المجاورة - أنثذ. فلم تكن مسألة تأثر النحو بغيره حديثاً مذكوراً عن العلماء قديماً، فالنحو منتج عربي خالص، أنشأته العقلية الإسلامية الفذة وبدواع ودوافع إسلامية محضة، فالحفاظ على القرآن الكريم والسنة النبوية، وآثار العرب العلمية والأدبية، ونحن لا ننفي التأثير في المراحل المتأخرة بعد القرن الرابع الهجري فعلم النحو شأنه شأن العلوم الأخرى تتطور وتتأثر بغيرها فقد تأثر بعلم الكلام، والفلسفة الإسلامية واليونانية.

وقد صور بعض المتأخرين علماءنا الأوائل لصوصاً أخذوا علومهم من الأمم الأخرى ثم تواطؤوا جميعاً على كتمان ذلك، خاصة في باب العلل والعامل والقياس، وقد فنّدت هذا الزعم الباحثة (منى إلياس) وأرجعت علل النحو العربي إلى الذوق والحسّ العربي وإلى معقولية الكلام، لا إلى تأثره بالثقافة اليونانية أو غيرها.

وتقول بأنّ الكلام العربي معقول ويرتبط بالتعليل: «إنّ الخليل وصاحبه وجمهرة النحاة من بعدهم كانوا ربّما علّلوا بعض الأحكام بعلل عقلية، وذلك عندما يتعلق الحكم بمعقولية الكلام، وما جاءوا به من وجوه التعليل في هذا الجانب لا مغمز فيه، من جهة أنّه فرض لاعتبارات عقلية على اللغة ينبؤ عنها واقعها، إلّا

(1) نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة، محمد الطنطاوي، (ط1)، دار المنار، 1991، ص 10.

أنّه يستند إلى معلومات تتعلق بأغراض الكلام والفائدة المتوخّاة منها، ومن مثل ذلك تعليلهم الاقتصار على أحد مفعولي الأفعال القلبية، التي تفيد يقينا وظنا»⁽²⁾.

فلا أثر للنحو الأجنبي في النحو العربي، نشأ أصيلاً، بل تشابحت ظروف وضع النحو عند العرب مع ظروف وضع النحو عند الهنود والسريان واليونان وهو خوف الأمم جميعاً على فساد اللغة التي يتعبّدون بها فهرعوا إلى وضع قانون يعصمها من الزيع واللحن والفساد.

نشأة أصول النحو العربي:

نزل القرآن الكريم بلغة العرب، وبينته السنة النبوية بلغة العرب أيضاً، وكان الصحابة - رضي الله عنهم - على تمام العلم بتلك اللغة، يعرفون معاني ألفاظها وما تقتضي أساليبها، فلم يكونوا بحاجة إلى استحداث قواعد الإعراب والاشتقاق وما شابه ذلك من العلوم المستحدثة بعد ذلك، كانوا إذا نزلت بهم حادثة وأرادوا معرفة حكمها فرعوا إلى الكتاب (القرآن) أوّلاً ثم إلى السنّة ثانياً، فإن لم يجدوا حكماً اجتهدوا وألحقوا الأشباه بالأشباه والنظائر بالنظائر والأمثال بالأمثال مراعين المصالح العامة، وجعلوا ما لم ينص عليه بمنزلة المنصوص عليه متى وُجدت في ذلك علّة؛ أمّهم اعتبروها مناط الحكم، فنشأ أصل ثالث هو القياس ثم ثبت عندهم أن المجتهدين من الأمة معصومون من الخطأ إذا اتفقت كلمتهم عند حكم مستفاد من كتاب أو سنة أو قياس فثبت لهم أصل رابع هو الإجماع، وهي ترجع عند التحليل إلى أصلين هما الكتاب والسنة، وقد اقتفى العلماء آثار الصحابة وبحثوا هذه المسائل إلى أن جاء الإمام الشافعي - رحمه الله - (ت 204هـ) الذي ألف كتابه (الرسالة) وهي أوّل البحوث في أصول الفقه.

وكذلك علم أصول النحو، فقد وضعه أبو الأسود الدؤلي (ت 69هـ). وبحث النحاة المسائل النحوية في الفروع التفصيلية زمنًا طويلاً فالنحو بدأ فكرة ثم انتهى في القرن الثاني الهجري علماً قائماً بذاته، له مدرستان واحدة في البصرة وأخرى في الكوفة، وقد تناول النحاة بعض مسائل علم أصول النحو ولكن كانت متفرقة متناثرة في ثنايا كتبهم.

(2) القياس في النحو، مع تحقيق: باب الشاذ من المسائل العسكرية لأبي علي الفارسي، منى إلياس، دط، دار الفكر، 1985م، ص 49.

وفي بداية القرن الرابع الهجري جاء ابن جني (ت 392هـ) فألف كتاب الخصائص، ومن عنوانه نفهم بأنه في خصائص اللغة العربية وليس في علم أصول النحو، فتعرض لأصول النحو على مذهب أصول الفقه قال: «وذلك أنا لم نر أحداً من العلماء تعرض لعلم أصول النحو على مذهب أصول الكلام والفقه»⁽³⁾.

فعلم أصول النحو قواعد مستعارة من علوم أخرى، وليس في ذلك غَضٌّ منه؛ لأنَّ النحاة جمعوا من العلوم المختلفة ما يختص ببحثهم فألفوه وصيروه علماً موضوعه الدليل السمعي والعقلي.

والمتأمل في اصطلاحات أصول النحو يلحظ أنَّها ترجع إلى أربعة مصادر معرفية تأثر بها، وإن تفاوتت نسبة التأثير⁽⁴⁾.

فهناك مصطلحات: من أصل (لغوي) [من اللغة نفسها مبتكر].

مصطلحات: من أصل (علم أصول الفقه).

مصطلحات: من أصل (علم الكلام).

مصطلحات: من أصل (علم مصطلح الحديث).

1/- مصطلحات من أصل لغوي (مواضع لغوية):

الأصل والفرع - أصل الوضع - الوضع الأول - الحال الأول - النظير والنقيض - الحمل على الشاذ - الحمل على المطرد - الاطراد - العلة وأنواعها وأقسامها - السبب - القياس (الطرد - التشبيه - العلة) السماع - الإتياع - القياس.

2/- مصطلحات من أصل (علم أصول الفقه):

استصحاب الحال - القياس - الحكم - الاستحسان - تركيب المذاهب - العرف - الشبه - الإجماع.

(3) الخصائص، ابن جني (1 /).

(4) المدخل الجامع في أصول نظرية النحو العربي، فصيح مقران، ط1، دار الوسام العربي، عنابة، الجزائر، 2011م، ص ص 54 - 55.

3- مصطلحات من أصل (علم مصطلح الحديث):

الإسناد/السند - المتن - المرسل - المجهول - المناولة - الإجازة وأنواعها - الترجيح (إسناد) - المسند (مجموع الحديث) - النقل - التواتر (الاطراد) - الآحاد - الشاذ.

4- مصطلحات من أصل علم الكلام والجدل والمنطق:

السبب والتقسيم - الاستدلال - الاستقراء - الاستنتاج - النقض - القضية - البرهان - الدفع (القدح) - الدور/النص - الخطاب (خطاب العموم، خطاب الخصوص) - المعارضة، التعارض - الحد، المقدمة - النتيجة - الدلالة.

وهذه المصطلحات وردت في كتب النحاة الأوائل متناثرة فبعض المصطلحات معروفة، وبعضها الآخر مفسرة، وأخرى دون تعريف ولا تفسير. وبعض المصطلحات وجدت في أكثر من مصدر مثل الشاذ، والمطرود والآحاد، والقياس، الحكم.

المصطلحات التي تعود إلى (أصل كلامي) لم تذكر في القرون الثلاثة الأولى إلا الاستقراء والاستنتاج وبمفهومها اللغوي.

ومما سبق تقرّر ما يلي:

- علم النحو نشأ أصيلاً وعلم أصول النحو تأثر ببعض العلوم.

- البحث في فروع النحو سبق البحث في الأصول. قال التواتي بن التواتي: «وسبب تأخر البحث في الأصول النحوية عن الفروع أنه من سنن البحث عند العلماء أنّ الفروع يسبق البحث فيها عن الأصول: حدث هذا في الفقه فقد بحث الفقهاء في الفروع الفقهية واستمر البحث فيها زمناً غير يسير حتى ظهرت الرسالة للشافعي كأول بحث في أصول الفقه، فكذلك علم النحو بحث النحاة في الفروع النحوية ولما نضجت هذه البحوث ارتأى العلماء البحث في أصول النحو، وإن كنا نجزم أن الكتب النحوية لا ينعلم فيها وجود مسائل وقواعد عامة أصولية لكنّ التأليف في أصول النحو على ضوء ما فعله الفقهاء هو ابن جني، وإن فعله هذا يتسم بطابع المحاولة الأولى، وإن إتمام العمل كان بحق على يد غيره إلا أنه من الإنصاف



- أن نقرّ قول أحمد أمين حين قال: وقد رأى ابن جني الفقهاء وضعوا للفقه أصولاً والمتكلمين وضعوا للعقائد أصولاً فأراد أن يضع للغة والنحو كذلك أصولاً، فكان بذلك واضع علم جديد»⁽⁵⁾.
- استمد علم أصول النحو من علم أصول الفقه الاسم والمصطلح والمنهج والأبواب.
- اعتمد علم أصول النحو وعلم أصول الفقه على النقل والعقل معاً، أي على النصوص السماعية النقلية (القرآن، والحديث، وكلام العرب) وعل الأدلة والعمليات العقلية الذهنية (القياس والتعليل).
- القاعدة الكبرى التي يسعى علم أصول النحو إلى تحقيقها هي (لا خطأ ولا لبس) أي لا خطأ في القول أو القراءة أو الكتابة، ولا لبس؛ لأنّ قوانين النحو واضحة، وهذه القاعدة الكلية شبيهة بالقاعدة الكبرى في أصول الفقه والتي أصلها الحديث الصحيح: «لا ضرر ولا ضرار».
- كما تأثر علم أصول النحو بعلم الكلام، فابن جني والرماني وهما من متأخري النحاة كانا معتزليين وكثيراً ما نجدهما يوغانان في الأقيسة العقلية ويقدمانها ويؤثرانها أحياناً على الأدلة العقلية.

أدلة النحو:

- أدلة النحو: أصول النحو هي أدلته.
- قال ابن الأنباري: «أصول النحو أدلة النحو...».
- الدليل: لغة: هو المرشد والكاشف.
- اصطلاحاً: الدليل: ما يتوصل بصحيح النظر فيه إلى العلم، بمطلوب خبري ولو ظناً، وقد يخصه بعضهم بالقطعي.

وقال الجرجاني في التعريفات: «هو الذي يلزم من العلم به العلم بشيء آخر»⁽⁶⁾.

لذلك كان تعريف أصول النحو بأنه أدلة النحو: جارياً على الرأي القائل بالتعميم في الدليل بما يشمل الظني؛ لأنّ أصول النحو هي أدلة النحو الإجمالية، تشمل القطعي، كالكتاب والسنة المتواترة والشعر

(5) محاضرات في أصول النحو، التواتي بن التواتي، ط2، دار الوعي، روية، الجزائر، 2012، ص ص 10-11.

(6) التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني، تح: نصر الدين تونسي، ط1، شركة ابن باديس للكتاب، الجزائر، 2009، ص 175.

الصحيح، وما هو ظني، كاستصحاب الحال، والاستحسان وعدم النظر وعدم الدليل، والقياس، والشاذ غير المطرد، فهو يشمل القطعي والظني.

إذا ما يوصل إلى العلم أو الظن، قطعي الدلالة: فالسمع الذي يشمل (القرآن، والسنة، وكلام العرب)، وظني الدلالة، كالقياس، واستصحاب الحال.

أقسام الأدلة: تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

— أدلة نقلية محضة لا حظ للعقل فيها.

— أدلة عقلية محضة تعتمد على القياس والتقدير والظن والاستدلال.

— أدلة نقلية عقلية، تمزج بين المعقول والمنقول، والنحو كما هو معلوم معقول من منقول.

وهناك بعض الضوابط التي ذكرها تمام حسّان واستخرجها من كتاب (الإنصاف في مسائل الخلاف) نذكر منها:

— الدليل إذا تطرق إليه الاحتمال بطل به الاستدلال:

ونمثل له بقول الشاعر:

من يفعل الحسناتِ اللهُ يشكرها والشّرُّ بالشّرِّ عند الله مثلان

فسقطت الفاء الرابطة لجواب الشرط.

فتمسك المبرد بما رواه الأصمعي بعدم إسقاط الفاء الرابطة لجواب الشرط.

من يفعل الخير فالرحمن يشكره والشّرُّ بالشّرِّ عند الله مثلان

فهذا الشاهد بطل الاحتجاج به لتطرق الاحتمال إليه.

فقد يكون راوي البيت الأول أخطأ أو نسي، وقد خالف أوثق الرواة وأعلمهم بالشعر.

— من عدل عن الأصل افتقر إلى إقامة الدليل، وهذا أمر معلوم، لأنّ الأصل بقاء الشيء على ما

كان عليه فالذي يخرج عن أصله لا بد له من دليل.

– من تمسك بالأصل خرج عن المطالبة بالدليل، وهذا مثل السابق لأن من تمسك بالأصل فقد تمسك باستصحاب الحال.

– من حفظ حجة على من لم يحفظ، لأن الحافظ معه دليل مسموع من الكتاب أو السنة أو كلام العرب والذي لم يحفظ قد يكون حدّث بما ظنّه أو اعتقده، وليس كل ما يخاله المرء يكون صحيحًا.

– ما لا نظير له في كلام العرب فهو غير جائز؛ لأنّ الكلام العربي يأخذه بعضه برقاب بعض وأي شيء إلا وله نظائر وأشباه، فالشيء الغريب أو ما لا نظير في كلامهم، أو أن يقيس شيء فنصير إلى ما لا نظير له في كلامهم فهو غير جائز.

الاستدلال: هو طلب الدليل من النقل أو العقل.

الفرق بين الاستدلال النحوي والاستدلال الفقهي والمنطقي:

الاستدلال النحوي هو استدلال نظري، تطبيقي، طبيعي مباشر.

الاستدلال الفقهي هو استدلال نظري، تطبيقي، طبيعي يستخرج الأحكام الفقهية الشرعية بالأدلة من القرآن والسنة، والإجماع، والقياس، والاستحسان، والمصالح المرسلة، والعرف، وشرع ما قبلنا ومذهب الصحابي.

الاستدلال المنطقي، يوناني، يُسمى المنطق الصوري، وهو استنتاج نتيجة من مقدمة أو أكثر لعلاقة تجمع بينهما.

فالاستدلال الفقهي والنحوي يعتمدان على الاستقراء، والقياس، والتمثيل، بينما الاستدلال المنطقي يعتمد على فرضيات، واستنتاجات متوهمة.

بعض الأصول في الاستدلال:

– القياس على القياس ضعيف.

– القياس على الشاذ يحفظ ولا يقاس عليه.



- التمسك بالأصل أصل في حدّ ذاته.
- لا خروج عن دليل ثابت إلا بدليل قاطع أقوى منه.
- الأصل في الضمير أن يعود إلى الأقرب.
- الأصل في الأسماء الإعراب.
- الأصل في الأفعال البناء.

المحاضرة رقم: 03

التأليف ورؤاده: ابن جنّي، ابن الأنباري، السيوطي

قبل الحديث عن التأليف في أصول النحو وجب أن ننبه إلى أمر مهم وهو أن هذا العلم ادّعى ابتكاره ثلاثة رؤاد هم ابن جنّي (ت 392هـ)، وابن الأنباري (ت 577هـ)، والسيوطي (ت 911هـ).

قال ابن جنّي في مقدمة الخصائص: «وذلك أننا لم نر أحداً من علماء البلدين (البصرة والكوفة) تعرّض لعمل أصول النحو، على مذهب أصول الكلام والفقهاء»⁽⁷⁾.

وقال ابن الأنباري في مقدمة كتابه (لمع الأدلة): «أن جماعة من أهل الفضل والاستبصار سألوني بعد ابتكار كتاب (الإنصاف في مسائل الخلاف)، وكتاب (الإغراب في جدل الإعراب) أن أعزز لهم بكتاب ثالث في الابتكار يشمل على علم أصول النحو... وقد ألفتها ليكون أول ما صنّف في هذه الصناعة... وأحقنا بالعلوم الثمانية (اللغة والنحو والتصريف والعروض والقوافي وصنعة الشعر وأخبار العرب وأنسابهم) علمين وضعناهما وهما علم الجدل في النحو، وعلم أصول النحو»⁽⁸⁾.

وقال السيوطي في مقدمة كتاب الاقتراح: «هذا كتاب غريب الوضع، عجيب الصنع، لطيف المعنى، طريف المبني، لم تسمح قريحة بمثاله، ولم ينسج ناسج على منواله، في علم لم أسبق إلى ترتيبه، ولم أتقدم إلى تهذيبه، وهو أصول النحو، الذي هو بالنسبة إلى النحو كأصول الفقه بالنسبة إلى الفقه، وإن وقع في متفرقات كلام بعض المؤلفين، وتشتت في أثناء كتب المصنفين، فجمعه وترتيبه صنّع مخترعاً، وتأصيله وتبويبه وضع مبتدعاً، لأبرز في كلّ حين للطالبيين ما تتهجج به أنفس الراغبين»⁽⁹⁾.

إن المتتبع لأقوال هؤلاء العلماء يدرك بأنّ كلّ واحد منهم ادعى بأنّه أبو عذرته، وأنه هو الذي فتق هذا العلم وأخرجه للناس. فعلم أصول النحو صرح اشترك في بنائه مجموعة من الأعلام، وأنّ نسبة وضعه إلى

(7) الخصائص، ابن جنّي، (17/1).

(8) لمع الأدلة، ابن الأنباري، ص 23.

(9) الاقتراح، السيوطي، ص 31.

شخص واحد يعدُّ انتقاصًا من جهود العلماء الذين سبقوه. وللوصول إلى الحقيقة يجب أن نراجع المصادر العربية التي ذكر فيها علم أصول النحو، أو ذكر فيها بعض مباحث علم أصول النحو.

- ابن السراج وكتابه (الأصول في النحو):

أول كتاب حمل صراحة اسم أصول النحو هو كتاب (الأصول في النحو) لأبي بكر ابن السراج (ت 316هـ). وهو أحد العلماء الناجحين وإمام من أئمة النحو المشهورين وإليه انتهت الرياسة في النحو بعد محمد بن يزيد المبرد، وكان يتمتع بشخصية علمية فذة وفكر مستقل، كان يتميز بالثقافة الواسعة والاهتمام بالمنطق والموسيقى، ولم يكن يتعصب لمذهبه البصري فقد اعتمد على مسائل الكوفيين والأخفش، وخالف في بعض المسائل مذهبه.

وقديما قالوا: ما زال النحو مجنونًا حتى عقله ابن السراج.

وقد انقسم الباحثون قديمًا وحديثًا أمام قيمة كتاب ابن السراج (الأصول في النحو)، وهل كان أول من عالج قضايا أصول النحو.

يبدو أنّ عنوان الكتاب (الأصول في النحو) قد أضلَّ كثيرًا من الناس إذ ظنُّوا أنّ الكتاب يعالج مسائلَ أصول النَّحو. فقد ذهب مصطفى السقا والذين حقَّقوا معه كتاب (سرّ صناعة الإعراب) لابن جني، إلى زعمهم بأنَّ ابن السراج هو الذي اخترع هذا العلم ثم تبعه أبو علي الفارسي وتلميذه ابن جني.

وذكر علي أبو المكارم في كتابه أصول التفكير النحوي، «أنَّ ابن السراج وهو أوَّل من يشار إلى أنّه قصد علم أصول النحو بالدُّرس في كتابيه (أصول النحو الكبير والصغير)»⁽¹⁰⁾، فهل لم يطلعوا على الكتاب أم قصدوا أوَّل من ذكر صراحة علم أصول النحو.

وفريق آخر أنكر أن يكون ابن السراج من ابتكر علم أصول النحو، فهو عندما صرح بعلم أصول النحو لم يكن يقصد مسائل الأصول بل كان يعالج قضايا النحو. فقد قال ابن الأنباري في ترجمته لابن

(10) أصول التفكير النحوي، علي أبو المكارم، دط، الجامعة الليبية، ليبيا، 1993، ص 04.

السراج: «وله مصنفات حسنة وأحسنها وأكبرها كتاب الأصول فإنه جمع فيه أصول علم العربية وأخذ مسائل سيويه ورتبها أحسن ترتيب»⁽¹¹⁾.

إن كلمة أصول تعني قواعد اللغة، ذكر بدران أبو العينين لكلمة أصول عدة معان منها القاعدة وأضاف: فيقال الأصل أن الأمر يقتضي الوجوب والأصل أن الفاعل مرفوع يعني أن القاعدة ذلك كما يقولون هذه المسألة على خلاف الأصل مردين بذلك أنها خلاف القاعدة. وهناك حجج أخرى كلها تثبت على أن (الأصول) لابن السراج ليس كتاباً في (أصول النحو)، وإنما هو كتاب انتزعه من أبواب سيويه وجعل أصنافه بالتقاسيم على لفظ المنطقيين فأعجب بهذا اللفظ الفيلسفيون، وإنما أدخل فيه لفظ التقاسيم، أما المعنى فهو كله من كتاب سيويه على ما قسمه ورتبه»⁽¹²⁾.

وخلاصة المسألة فكتاب (الأصول في النحو) لابن السراج كتاب في النحو مثل سائر الكتب النحوية، وقد استفاه من كتاب سيويه، وحسن ترتيبه فخرج في صورة حسنة مبتكرة.

– ابن جني وكتابه (الخصائص):

من عنوان الكتاب نكتشف أن الكتاب يبحث في خصائص اللغة العربية.

أبو الفتح عثمان بن جني (ت 392هـ) رومي الأصل، أزدني نسبة إلى الأزد باعتبار أن أباه كان مولاً لسليمان بن فهد بن أحمد الأزدي، الموصلية، النحوي، ولد سنة (303هـ) أخذ النحو عن أحمد بن محمد الموصلية المعروف بالأحفش، ويذكر ابن خلكان أنه قرأ الأدب في صباه على أبي علي الفارسي، وهو الذي أحسن تخريجه، ونهج له البحث، وفتق له سبل الاستقصاء والتوسع و التفكير، كان صديقاً للمتنبي، وكان المتنبي يجله ويقدره، ويقول: «هذا الرجل لا يعرف قدره كثير من الناس».

اتسمت مباحثه بالعمق والاستقصاء وسمع من الأعراب، واستنبط المبادئ والأصول والجزئيات، واشتهر ببلاغة العبارة وحسن تصريف الكلام، وكان بصري المذهب واسع الرواية والدراسة.

(11) نزهة الألباء في طبقات الأدباء، ابن الأنباري، دط، مصر، دت، ص 250.

(12) نقلا عن: محاضرات في أصول النحو، التواتي بن التواتي، ص 34.

وقد فطن إلى أمر مهم وهو حاجة النحو إلى كتاب في أصول النحو مثلما هو الشأن للفقهاء، قال: «وذلك أنا لم نر أحداً من علماء البلدين (البصرة والكوفة) تعرّض لعمل أصول النحو، على مذهب أصول الكلام والفقهاء»⁽¹³⁾.

ويظهر أن ابن جنيّ هو أوّل من نص على الصلة الوثيقة بين علل النحويين وعلل الفقهاء. كما تطرق إلى القرابة بين علل النحويين وعلل الفقهاء، قال: «اعلم أن علل النحويين - وأعني بذلك حدّاقهم المتقنين، لا ألفافهم المستضعفين - أقرب إلى علل المتكلمين، منها إلى علل المتفقهين، وذلك أنهم إنما يحيلون على الحسن، ويحتجّون فيه بثقل الحال أو خفتها على النفس، وليس كذلك حديث علل الفقهاء»⁽¹⁴⁾.

وقال في موضع آخر: «لسنا ندعي أن علل أهل العربية في سمت العلل الكلامية البتة بل ندعي أنّها أقرب إليها من العلل الفقهية»⁽¹⁵⁾. وقد تناول كثيراً من المباحث الأصولية في كتابه الخصائص، مثل: العلة، والقياس، والسماع، والإجماع، والاستحسان، وتركيب اللغات، وحمل الشيء على الشيء، وتدرج اللغة، والحمل على أحسن القبيحين، وتعارض السماع والقياس، وتركيب المذاهب، واختلاف اللغات وكلها حجة، وشجاعة العربية.

فإن الناظر في كتاب الخصائص يدرك بأنّه أول كتاب تناول أبواب ومباحث أصول النحو العربي، ونستطيع أن نقول ونحن مطمئنون بأن ابن جني هو الذي ابتكر هذا العلم.

وقد تضمن الكتاب كثيراً من الأبواب التي تناول فيها مباحث أصول النحو نذكر منها:

- باب في تقاود السماع، وتقارع الانتزاع (103/1).
- باب في مقاييس العربية (111/1).
- باب في جواز القياس على ما يقل، ورفضه فيما هو أكثر منه (115/1).
- باب في تعارض السماع والقياس (117/1).

(13) الخصائص، ابن جنيّ، (17/1).

(14) المصدر نفسه (57/1).

(15) المصدر نفسه (57/1).

- باب في الاستحسان (130/1).
- باب في تخصيص العلل (139/1).
- باب في الاحتجاج بقول المخالف (170/1).
- باب القول على إجماع أهل العربية متى يكون حجة (171/1).
- باب في عدم النظير (176/1).
- باب في الحمل على أحسن الأقبحين (187/1).
- باب من غلبة الفروع على الأصول (258/1).
- باب في أن ما قيس على كلام العرب فهو من كلام العرب (303/1).
- باب في تركيب اللغات (وهو تداخل اللغات) (319/1).
- باب اختلاف اللغات وكلها حجة (7/2)

فهذه الأبواب ذكرناها على سبيل الاختصار وإلا فهناك أبواب أخرى كثيرة.

فكل هذا الأدلة تجعلنا نقول بأن ابن جني هو مؤسس وواضع علم أصول النحو العربي، لكن تبقى

هناك ثغرات ذكرها العلماء وما أخذ منها:

1- إن كتاب (الخصائص) ليس خاصا بالأصول فهو كتاب عام شامل يحتوي مسائل في اللغة والنحو والتصريف والاشتقاق وغيرها.

2- إن ابن جني لم يلم شتات أصول النحو ولم يستوف الحديث عن أركانه من نقل وقياس واستصحاب حال، ولم يحظ بتفصيلات كل ركن بل تناول بعض القضايا فيه.

3- اعتماده على تحليله وتعليقه الشخصيين، وقلما يعتمد على آراء السالفين.

4- إن كتاب (الخصائص) ليس كتابا منهجيا يصلح لأن يقدم للطلبة في حلقات العلم والدراسة لقصوره من ناحية الترتيب والتبويب، فمسائله التي تتعرض لهذا الموضوع موزعة مشتتة في الكتاب⁽¹⁶⁾.

(16) ينظر: محاضرات في أصول النحو، التواتي بن التواتي، ص 44.

– ابن الأنباري وكتابه (لمع الأدلة):

هو عبد الرحمن بن محمد عبيد الله بن مصعب بن أبي سعيد، أبو البركات كمال الدين الأنباري النحوي المتوفي 557هـ، له نزهة الألباء في طبقات الأدباء، والإغراب في جدل الإعراب.

صرّح – رحمه الله – في عدة مواضع أنّه مبتكر علم أصول النحو، قال: «أنّ جماعة من أهل الفضل والاستبصار سألوني بعد ابتكار كتاب (الإنصاف في مسائل الخلاف)، وكتاب (الإغراب في جدل الإعراب) أن أعزّز لهم بكتاب ثالث في الابتكار يشمل على علم أصول النّحو»⁽¹⁷⁾.

وقال: «وقد ألفته ليكون أوّل ما صنّف في هذه الصناعة. وقال في موضع آخر: إنّ علوم الأدب ثمانية: النحو، واللغة، والتصريف، والعروض، وصنعة الشعر، وأخبار العرب وأنسابهم، وألحقنا بالعلوم الثمانية علمين هما علم الجدل في النحو، وعلم أصول النحو»⁽¹⁸⁾.

وقد صنّفه تلبية لطلب أهل الفضل والاستبصار، لأنّه (رحمه الله) ابتكر كتاب (الإنصاف) و(الإغراب) وهما كتابان مبتكران، وقد صرح بأنه هو من ابتكر علم أصول النحو.

مميزات وخصائص كتاب (لمع الأدلة) للأنباري⁽¹⁹⁾:

1/– أنّه قسمه تقسيماً يشبه التقسيم الذي ارتضاه الفقهاء لأصول الفقه.

2/– أنّه نقل إلى أصول النحو جميع المصطلحات التي استخدمها الفقهاء في أصولهم حتى أصبح يحس قارئ (لمع الأدلة) أنه يقرأ كتاباً من كتب أصول الفقه، وأنه أمام فقيه لا إمام نحوي أو لغوي.

3/– أن المؤلف يلتزم فيه المنهجية العلمية التزاماً صارماً، فهو يشرح أهدافه في مقدمة الكتاب ثم يحدد منهجه تحديداً تاماً في الفصل الأول والثاني حيث يتحدث في الأول عن معنى أصول النحو، وفي الثاني عن أقسام هذه الأصول ثم هو إلى ذلك بعيد عن الطفر والانتقال من موضوع إلى موضوع أو الابتعاد عن

(17) لمع الأدلة، ابن الأنباري، ص 23.

(18) المصدر نفسه، ص 61.

(19) ينظر: محاضرات في أصول النحو، التواتي بن التواتي، ص 48.

الموضوع الأساسي، فالكتاب يكوّن وحدة متماسكة متساوية إلى الحدّ الذي تسمح به ظروف المؤلف في عصره.

ويبدو أنّ ابن الأنباري اطّلع على كتاب الخصائص، وأفاد منه وتأثّر به، ولكنه زاد عليه وأحسن، كما أفاد من كتب علم أصول الفقه وخاصة كتاب (المنحول) لأبي حامد الغزالي.

– السيوطي وكتابه (الاقتراح):

للسيوطي ثلاثة كتب تحدث فيها عن مسائل أصول النحو، (الأشباه والنظائر)، و(المزهر في علوم اللغة وأنواعها)، أما الكتاب الثالث فقد خصّصه لعلم أصول النّحو.

السيوطي:

هو عبد الرحمن جلال الدين ابن الإمام كمال الدين الخضير السيوطي، صاحب التصانيف المشهورة، ولد ونشأ يتيماً، وحفظ كثيراً من متون اللغة، بدأ يصنف وسنّه 17 سنة، وقد ترك أكثر من ثلاثمائة مصنف، ولو لم يكن له إلاّ (الإتقان في علوم القرآن)، و(المزهر في علوم اللغة)، و(الأشباه والنظائر في دقائق النحو وأصوله)، و(معجم الهوامع على جمع الجوامع في فروع النحو وأصوله والصرف)، لكفاه ذلك فخراً، توفي سنة (911هـ).

ادّعى السيوطي ابتكار علم أصول النحو في مقدمة كتابه الاقتراح، قال - رحمه الله - : «الحمد لله الذي أرشد لابتكار هذا النمط... وبعد: هذا كتابٌ غريب الوضع، عجيب الصُّنع، لطيف المعنى، طريف المبني، لم تسمح قريحة بمثاله، ولم ينسج ناسج على منواله، في علم لم أسبق إلى ترتيبه، ولم أتقدم إلى تهذيبه، وهو أصول النحو، الذي هو بالنسبة إلى النحو كأصول الفقه بالنسبة إلى الفقه، وإن وقع في متفرّقات كلام بعض المؤلفين، وتشئت في أثناء كتب المصنفين، فجمعه وترتيبه صُنِعَ مخترعاً، وتأصيله وتبويبه وضع مبتدعاً، لأبرز في كلّ حين للطالين ما تبتهج به أنفس الراغبين»⁽²⁰⁾.

(20) الاقتراح في علم أصول النحو، السيوطي، ص 31.

وقد ادّعى أنّه لم يطلّع على كتاب (لمع الأدلة) لابن الأنباري إلا بعد فراغه من تأليف (الاقتراح)، لكنه يشير بعد هذه المقدمة بأربع صفحات بأنّه قد أخذ من (لمع الأدلة) ومن (الإعراب في جدل الإعراب) فقال: «وقد أخذت من الكتاب الأول اللباب، وأدخلته معزّواً إليه في خلل هذا الكتاب، وضممت خلاصة الثاني في مباحث العلة. وضممت إليه من كتابه (الإنصاف في مباحث الخلاف) جملةً. ولم أنقل من كتابه حرفاً إلا مقروناً بالعزو إليه ليعرف مقامُ كتابي من كتابه، ويتميز عند أولي التمييز جليل نصابه»⁽²¹⁾.

ويظهر والله أعلم أنّ السيوطي كان غير صادق في هذا الادّعاء؛ لأنّه قد أخذ فصولاً كاملة من (لمع الأدلة) وضمها في كتابيه (الاقتراح) و(المزهر)، بل قال سعيد الأفغاني: «إن السيوطي أخذ أكثر من نصف الكتاب من (لمع الأدلة) من تصرف يسير، يشير أحيانا، ويختصر أخرى، ويحافظ على الأصل مرات كثيرة، ونقل ثلاثة فصول إلى (المزهر)».

فالسيوطي مقلد لا مبتكر، وإنما له فضل الجمع والترتيب، وهذا النقد لا ينقص من قيمة السيوطي ولا يحط من قدره، وطبيعة العلم تقتضي أن يرجع المتأخر إلى ما ألف الأول، وأصول النحو أستطيع أن أشبهه ببناء من ثلاث طبقات، وضع ابن السراج الأساس، وبنى ابن جني الطابق الأول، ثم بنى ابن الأنباري الطابق الثاني، ثم جاء السيوطي فبنى الطابق الثالث وزينه وأتمّه.

أهم كتب المحدثين:

- أصول النحو، لسعيد الأفغاني، فقد انتهج فيه المنهج التعليمي الأكاديمي، وأعرض عن بعض المسائل الشائكة، مثل: العامل، والعلة، والضرورة الشعرية.
- في أصول النحو، لمحمد عيد،
- أصول النحو العربي، لمحمد خير الحلواني،

(21) الاقتراح، السيوطي، ص 35.

المحاضرة رقم: 04

السمع: مفهومه وشروطه

ونقصد بالسمع هو تلقي اللغة من أفواه فصحاء الأعراب، وتدوين شعرهم ونثرهم، والبقاء معهم أطول وقت ممكن لمراقبتهم في تعاملهم اللغوي، وقد كان هذا العمل مقصد العلماء والرواة والنحاة الأوائل، وبفعلهم هذا ورحلاتهم المتعددة مكنتهم من جمع مادة لغوية من أفواه العرب، وقد تحملوا في ذلك من العذاب والويلات الشيء العظيم، وقد كانت البيئة البدوية مقصدهم، يسمعون من القبائل المنقطعة في الصحراء البعيدة عن الأعاجم. فالمرحلة الأولى تسمى مرحلة الجمع ثم صنفوا المادة المجموعة، ثم استنبطوا القوانين النحوية ووضعوا المصطلحات.

السمع لغة: مصدر سَمِعَهُ، وإليه، وله، ومنه، سمعًا وسماعًا وسماعةً وسماعية: إذا أدرك الأصوات

بالحاسة المعلومة.

وخلافه القياس.

اصطلاحًا:

يعدُّ السمع الأصل الأول من أصول النحو، والأساس الذي قامت عليه الدراسات النحوية في بواكيرها الأولى، والسمع هو الرواية، وذلك بأن يكون الراوي سمع بنفسه ما يروي عن غيره فإن كان هناك ما يفصل بين الراوي السامع والمروي عنه، كأن يكون بينهما راو آخر أو كتاب مؤلف، فيعد ذلك رواية لا سماعًا، فالسمع هو الأخذ المباشر للمادة اللغوية عن الناطقين بها، والرواية هي الأخذ غير المباشر للمادة اللغوية، فالرواية عامة والسمع خاص لا يصدق إلا بالمشاهدة.

وقد اهتم به الدارسون الأوائل لأنهم باشروا جمع اللغة وتدوينها فروي أن الكسائي سأل الخليل: «من

أين أخذت علمك هذا؟ فأجابه: من بوادي الحجاز ونجد تهامة»، ونقل ياقوت الحموي أن الكسائي:

«خرج إلى الحجاز فأقام مدة في البادية، حتى حصل من ذلك ما ذكر أنه أفنى عليه خمسة عشرة قنينة من الخبز غير ما حفظه»⁽²²⁾.

فالسماح يقتضي مشافهة الأعراب والنقل عنهم، وكان السماع يخضع لشروط معينة عند البصريين فقد حددوا أطلسهم اللغوي للقبائل العربية، ويُنَوِّها تفاوتها في الفصاحة، ويتجلى ذلك في قول أي زيد الأنصاري: «لست أقول قالت العرب إلا إذا سمعته من هؤلاء: بكر بن هوازن، وبني كلاب، وبني هلال، أو من علية السافلة أو سافلة العالية»⁽²³⁾.

السماع اصطلاحاً:

عرّفه العلماء بتعريفات عديدة:

فعرّفه ابن الأنباري بقوله: «النقل هو الكلام العربي الفصيح المنقول النقل الصحيح الخارج عن حدّ القلّة إلى حدّ الكثرة»⁽²⁴⁾.

وأما السيوطي فقد عرّفه بقوله: «هو ما ثبت في كلام من يوثق بفصاحته، فشمّل كلام الله تعالى وهو القرآن، وكلام نبيه - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وكلام العرب، قبل بعثته، وفي زمنه، وبعده، إلى أن فسدت الألسنة بكثرة المولدين، نظماً ونثراً، عن مسلم أو كافر، فهذه ثلاثة أنواع، لا بد في كل منها من الثبوت»⁽²⁵⁾.

السماع أو النقل: هو الكلام العربي الفصيح، ويقصد ابن الأنباري بالفصيح أي الخالي من اللحن، أي الموافق لقواعد العربية، ولا يقصد به الفصيح بمفهومه البلاغي أي الذي خلا من الغرابة وتنافر الحروف،

(22) معجم الأدباء، ياقوت الحموي، ط1، مطبعة السعادة، 1906، (366/1-367).

(23) نقلاً عن: الدراسات اللغوية إلى نهاية القرن الثالث الهجري، محمد حسين آل ياسين، ط1، دار مكتبة الحياة، بيروت، 1980، ص 342.

(24) لمع الأدلة، ابن الأنباري، ص 81.

(25) الاقتراح، السيوطي، ص 50.

فقد احتج العلماء بالشواهد الغريبة، والشواهد التي تنافرت حروفها، ومن اطلع على شواهدهم أدرك ذلك، المنقول النقل الصحيح، فلا يقبل الشاهد المشكوك فيه ولا المجهول القائل.

من خلال التعريفين السابقين للنقل (السماع) يتبين أنّ العلماء اشتروا شروطاً جعلوها أساساً للأخذ بموارد السماع من كلام الله عزّ وجلّ والحديث الشريف، وكلام العرب، ويمكن إجمالها فيما يلي:

1- شرط التواتر الذي عُدّ دليلاً قطعياً من أدلة النحو.

2- شرط الاستعمال اللغوي الذي يعدّ كل ما خالفه شاذّاً مردوداً لا يقاس عليه.

وقد رسم السماع وخطّ سيرة الفكر اللغوي عند العرب الذين ألزموا أنفسهم به فدونوا اللغة ونهلوا في سبيل ذلك من نبعين فريدين هما:

1- الأخذ من أفواه العرب الخالص الفصحاء الأعراب، فقد كان من شدة اعتدادهم به أن اتخذوا من البوادي منها صافياً يروي ضمأهم، إذ إنهم وجدوا ضالتهم في الرحلة إلى البادية، وقد تفاوتت النحاة في التمسك بهذا الأصل النحوي فاتسع فيه الكوفيون بخلاف البصريين الذين تشددوا في الأخذ عن العرب الفصحاء.

2- النقل عن القرّاء مستندين إلى أنّ القراءات القرآنية، سنة متبعة يأخذها الآخر عن الأوّل.

وقد كان علماء البصرة لا يعتدون بالقلة بل يعتمدون على الكثرة، وهذا الشرط ينطبق انطباقاً تاماً على موارد السماع عند سيوييه، وقد قام ابن هشام ببيان مصطلحي القلة والكثرة وغيرهما، فقال: «اعلم أنهم يستعملون غالباً وكثيراً ونادراً وقليلاً ومطرّداً، فالطرّد لا يتخلّف، والغالب أكثر الأشياء ولكنه يتخلّف، والكثير دونه، والقليل دون الكثير، والنادر أقل من القليل، فالعشرون بالنسبة إلى ثلاثة وعشرين غالبها، والخمسة عشر بالنسبة إليها كثير لا غالب، والثلاثة قليل، والواحد نادر، فعلم بهذا مراتب ما يُقال فيه ذلك»⁽²⁶⁾. وقد قمت بحساب النسبة المتخوية فظهرت النتائج الآتية:

(26) المزهري في علوم اللغة وأنواعها، السيوطي، تح: محمد احمد جاد المولى، طبعة البابي الحلبي، القاهرة، دت، (234/1).

المطرّد لا يتخلف ← 100 %

الغالب ← 86,95 %

الكثير ← 65,21 %

القليل ← 13,04 %

النادر ← 4,34 %

والدارسون قديما وحديثاً على اختلاف مشارهم وتباين أسسهم المنهجية في السماع متفقون على أن السماع أصل والقياس فرع عليه، وأنّ السماع ينقض قياساً سابقاً وهذا محل إجماع عندهم. قال ابن جنّي: «إذا أدّك القياس إلى شيء ما ثم سمعت العرب قد نطقت فيه بشيء آخر على قياس غيره، فدع ما كنت عليه إلى ما هم عليه»⁽²⁷⁾.

شروط السماع:

1- الفصاحة.

2- السند.

3- التواتر.

أقسام النقل:

ينقسم النقل إلى تواتر وآحاد.

1- التواتر:

التواتر لغة: هو مجيء الواحد بعد الواحد بفترة بينهما ومن ذلك قوله تعالى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ

الرَّحْمَنِ﴾ [المؤمنون: 44]، وقيل التواتر التابع مطلقاً، ومنه قول لبيد:

(27) الخصائص، ابن جنّي (1/124).

يعلو طريقة متنها متواتر في ليلة كفر النجوم غمائمها

اصطلاحًا: هو إخبار جماعة يستحيل تواطؤهم على الكذب عادة عن أمر محسوس. أو هو «الخبر الثابت على السنة قوم لا يتصور تواطؤهم على الكذب»⁽²⁸⁾.

ومن شروط التواتر:

— أن يكون إخبارهم عن أمر محسوس أي مدرك بالحواس، رأين وسمعنا، لأنهم قد يتواطؤوا على المعقولات، فقد تواطؤوا على كذب الأنبياء، وعلى قدم العالم، وهو كله باطل، لأنه من المعقول.

— أن يكون العدد بالغًا حدًا يستحيل معه التواطؤ على الكذب عادة.

— أن يكون العدد المذكور في كل طبقة من طبقات السند من أوله إلى آخره.

واختلفوا في العدد، منهم من قال: أقله اثنان، وقيل: أربعة، وقيل: خمسة، وقيل: عشرون، وقيل: ثلاثون، وقيل: سبعون. والصحيح هو الأول.

والتواتر لا تشترط فيه العدالة، بل والإسلام⁽²⁹⁾.

2- / الآحاد:

الآحاد لغة: جمع أحد، وهمزة أحد مبدلة من واو فأصلها وحد، وربما نطقت العرب فيه بالواو على الأصل، ومن قول النابغة:

كَأَنَّ رَحْلِي وَقَدْ زَالَ النَّهَارُ بِنَا
بِذِي الْجَلِيلِ عَلَى مُسْتَأْنِسٍ وَحَدٍ

اصطلاحًا:

وهو ما تفرد بروايته بعض أهل اللغة أو هو أقل من حدّ التواتر، وقد اختلفوا في إفادته، فمنهم من قال إنّه يفيد الظن، ومنهم من قال إنه يفيد اليقين، قال ابن الأنباري: «واختلفوا في إفادته، فذهب

(28) التعريفات، الجرجاني، ص 118.

(29) ينظر: مذكرة في أصول الفقه، محمد الأمين الشنقيطي، دط، دار الحديث، القاهرة، 2011، ص 37.

الأكثرين إلى أنه يفيد الظنّ، وزعم بعضهم: أنه يفيد العلم، وليس بصحيح لتطرق الاحتمال فيه، وزعم بعضهم: أنه إذا اتّصلت به القرائن أفاد العلم ضرورة كخبر التواتر لوجود القرائن»⁽³⁰⁾.

وخلاصة المسألة: أن تؤخذ اللغة عن الثقة أو أن تنسب إلى كتاب صحيح. ومعلوم أن اللغة إنما أخذت عن جمع من العلماء أمثال الخليل، وأبي عمرو، والأصمعي، والنضر بن شميل وأقرانهم.

شروط ناقل اللغة:

- أن يكون ناقل اللغة: عدلاً رجلاً كان أو امرأة حرّاً كان أو عبداً مثلما اشترط في نقل الحديث.
- أن يكون منتمياً إلى إحدى القبائل الستة (وهذا الشرط بقي نظرياً) لأن القبائل التي أخذ عنها سيبويه في الكتاب تتجاوز العشرين.
- عدم التأثير بلغات قبائل رفضت لغاتها لاحتكاكها بالأعاجم.
- أن يكون منتمياً للفترة الزمانية المحددة للاحتجاج.

(30) الإغراب في جدل الإعراب، ص 83.

المحاضرة رقم: 05

السمع ومصادره

مصادر السماع:

القرآن والحديث الشريف:

المصدر: لغة: اسم مكان من صدر إذا رجع، ومن قوله تعالى: ﴿الْعَظِيمَ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [القصص: 23]. أي يرجعوا من سقيهم بما شيتهم. فكما يرذ الشارب للماء ويصدر عنه، فيكون الماء مصدراً له، فكذلك النحاة قد وردوا موارد علمية كثيرة أخذوا منها العلم وصدروا عنها وهم يحملون علماً نافعاً كثيراً. وستناول المصادر التي نهل منها النحاة وأخذوا عنها شواهدهم المختلفة. وقد تنوعت هذه المصادر، فقد نهلوا من القرآن الكريم، ومن الحديث النبوي الشريف، ومن كلام العرب شعراً ونثراً.

المصدر الأول: القرآن الكريم: هو كلام الله المعجز المنزل على محمد - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - المنقول إلينا بالتواتر المتعبد بتلاوته.

وهو أفصح وأرقى وأعلى مراتب الفصاحة والبيان، والقرآن الكريم حجة في العربية بقراءاته: المتواترة والآحاد والشاذة، وقف منه العلماء موقفاً موحّداً في الاستشهاد به، ولم يثبت نقده أو تخطئته قط، بل دافعوا عنه ضد الشبهوات التي وجهت إليه قديماً وحديثاً.

والمراد به النص المدوّن في المصحف، كما يعدُّ أوثق نصٍّ توارثته الأمة الإسلامية، كان وما زال وسيظل المرجع الأول الذي تستقي منه الأمة علومها المختلفة، وتدين له اللغة العربية في بقائها ونمائها. وقد حفظ للغة آداءها ونطقها، كما حفظ لها أصواتها وعدد حروفها، وحفظ لها مادتها المعجمية، وبنيتها الصرفية، وتراكيبها النحوية، وأكثر من هذا أعطاهما صفة الخلود، وجعلها لغة عالمية، وأخرجها من بادية نجد والحجاز، وجعلها لغة حضارة وعلم بعدما كانت لغة فن وأدب، والنحاة حين يمتحون من هذا المعين الذي لا ينضب يتطلعون إلى العبارة الصحيحة في أقوى أشكالها، قال الفراء: «والكتاب أعرب وأقوى في الحجة من

الشعر»⁽¹⁾، وقال ابن خالويه: «وقد أجمع الناس جميعًا على أنّ الكلمة إذا وردت في القرآن فهي أفصح مما في غيره»⁽²⁾. وقال الرازي: «إذا جوزنا إثبات اللغة بشعر مجهول فجاوز إثباتها بالقرآن أولى».

وقد نزل القرآن الكريم بلسان عربي مبين أي أنزل بلغة العرب قال تعالى: ﴿يُونُسَ هُوَ أَوْلَىٰ﴾⁽³⁾ والقرآن نزل بلغة قريش القبيلة العربية المشهورة العريقة النبيلة، وكانت تقيم في مكة وما جاورها إلى نطاق الحجاز، وهي اللغة النموذجية الفصحى المشتركة التي أنشد شعراء الجاهلية شعرهم بها.

والقرآن كتب بلسان قريش، قال عمر بن الخطاب: «إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن، فاكتبوه بلسان قريش، فإنما نزل بلسانهم» - رواه البخاري - .

والعلماء مجمعون على الاحتجاج بالقرآن الكريم، بل اعتمد عليه سيبويه في الكتاب، واحتج بـ 315 آية من القرآن الكريم.

القراءات القرآنية:

لغة: القراءات: جمع قراءة، وهي مصدر قرأ يقرأ، بمعنى تلا فهو قارئ⁽³⁾.

اصطلاحًا: عرفها ابن الجزري: «القراءات علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها معزو لناقله»⁽⁴⁾.

لناقله»⁽⁴⁾.

(1) معاني القرآن، الفراء، أبو زكريا بن زياد: تح: أحمد يوسف نجاتي، ومحمد علي النجار، دط، الهيئة العامة للكتاب، 1980، (14/1).

(2) المزهر، السيوطي، (213/1).

(3) ابن منظور، لسان العرب (104/1).

(4) ابن الجزري، منجد المقرئين ومرشد الطالبين، دار الكتب العلمية، بيروت، دط، ص 03.

الحديث النبوي الشريف:

إذا كان الحديث مقدّمًا عند الفقهاء والمحدّثين والمفسّرين باتفاق لفظا ومعنى، فإنّه عند النحاة مؤخر بعد كلام العرب؛ لأنّ الأحاديث النبوية رويت بالمعنى، وغالب رواها كانوا أعاجم. قال العلامة محمد الأمين الشنقيطي: «اختلف أهل العلم في الاحتجاج بألفاظ الحديث على مسائل اللغة العربية، فقال قوم: لا يجوز لأن الغالب الرواية بالمعنى دون اللفظ وكثير من الرواة الذين يروون بالمعنى لا يحتج بهم في اللغة؛ لأن أصلهم عجم أو عرب لا يحتج بقولهم، واستدلوا لهذا بكثرة اختلاف ألفاظ الرواة في الواقعة الواحدة؛ إذ ليس كل تلك الألفاظ المختلفة من لفظ النبي - صلى الله عليه وسلم - وممن قال بهذا القول الدماميني زاعمًا: أن علماء عصره كالبلقيني وابن خلدون وغيرهم وافقهوه في ذلك، كما ذكره العبادي في الآيات البيّنات عن شهاب الدين عميرة، وذهب آخرون إلى جواز الاحتجاج بألفاظ الحديث على اللغة العربية بناءً على أن الأصل والغالب الرواية باللفظ، قالوا: ولا حجة على خلاف ذلك باختلاف الألفاظ في الواقعة الواحدة لجواز كونه صلى الله عليه وسلم حدّث عن واقعة واحدة في أوقات مختلفة بألفاظ مختلفة، فروى كل راو كما سمع، وممن اشتهر بالاستدلال بلفظ الحديث على اللغة ابن مالك رحمه الله»⁽¹⁾.

إذن الاحتجاج بالحديث مختلف فيه بين النحاة فقد منعه بعضهم وأجازه آخرون، وسنلخص آراء القوم في هذه المسألة المهمة الشائكة.

- جرى جمهور النحاة على عدم الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف، ولكنهم لم يصرحوا بذلك، ولا يوجد احد من المتقدمين قال: لا يجوز الاحتجاج بالحديث، إنما امتنعوا عن الاحتجاج به فقط.

- منع صراحة ابن الضائع وأبو حيّان الأندلسي والسيوطي، والدماميني الاحتجاج بالحديث وهم من النحاة المتأخرين. والحجة التي تعلقوا بها شبهتان:

- الرواية بالمعنى.

- رواية الأعاجم والمولدين.

(1) مذكرة في أصول الفقه، الشنقيطي، ص 136.

قال أبو حيان الأندلسي في نقده لابن مالك: «قد أكثر الاستدلال بالأحاديث على إثبات القواعد الكلية في لسان العرب، وما رأيت أحدًا من المتقدمين والمتأخرين سلك هذه الطريقة غيره، وإنما تركوا ذلك لعدم وثوقهم أن ذلك لفظ الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، إذ لو وثقوا بذلك، لجرى مجرى القرآن، في إثبات القواعد الكلية، وذلك لأمرين: أحدهما: أن الرواة جوزوا النقل بالمعنى.

والثاني: أنه وقع اللحن كثيرًا، فيما روى من الحديث، لأنَّ كثيرًا من الرواة كانوا غير عرب بالطبع. وقد قال لنا القاضي بدر الدين بن جماعة: وكان ممن أخذ عن ابن مالك قلت له: يا سيدي، هذا الحديث رواية عن الأعاجم، ووقع فيه من روايتهم ما يعلم أنه ليس من لفظ الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فلم يجب بشيء»⁽¹⁾.

مناقشة هاتين الشبهتين:

1- الرواية بالمعنى:

فيها خلاف مشهور، وقد أجازها قوم ومنعها آخرون، والذين أجازوها اشترطوا لها شروطًا: منها أن يكون ناقل الحديث بالمعنى عالماً باللسان العربي لا تخفى عليه النكت الدقيقة التي يحصل بها الفرق الخفي بين معاني الألفاظ عارفاً بالاحتمال وغيره، لأنَّ من ليس كذلك يبدل اللفظ بلفظ يساويه في ظنه وبينهما تفاوت في المعنى خافٍ عليه فيأتي الخلل في حديثه من ذلك.

بل ذهب إلى المنع كثير من المحدثين والفقهاء والأصوليين من المالكية والشافعية وغيرها.

الأمر الآخر وهو أنَّ الصحابة وإن رووا بالمعنى فلا يضرنا في الاستدلال بكلامهم والاستشهاد به؛ لأنَّهم عُزِّبُ فصحاء فليس من تقدمهم من الكفار أولى منهم.

وبالجمله من أمعن النظر في عمل أئمة الحديث وما كانوا عليه من التحرز في الرواية والإتقان، عُلم علمًا ضروريًا أنَّ مثل البخاري ومسلم لم يدخلا في صحيحيهما ما هو مروى بالمعنى أصلاً، فأنت ترى كيف يتحرزون في نقلهم عن شيوخهم، فيذكر حتى الأحداث المصاحبة للحديث، كأن يقول مثلاً حدَّثني

(1) كشف الظنون عم أسامي الكتب والفنون، دط، دار الفكر للطباعة، 1999م، بيروت، (405/1).

وهو قائم، أو لما حدّثني تبسما. فمن زعم أنّهما قد أخذنا شيئاً بالمعنى مع هذا التحرز والاحتياط والتحفظ البالغ فهو بعيد جدا.

وجود القصة الواحدة بالروايات المختلفة ثابت وصحيح، فالقائل إذا كان النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فلا مانع أن يعيد كلامه أكثر من مرة قصد البيان وإزالة الإبهام، فقد صحَّ أنّه كان من عادته إعادة الكلام ثلاث، والإعادة قد تكون بلفظها وقد تعاد بغيرها من اجل الإيضاح، وقد تتكرر الحادثة. كما أن علماء الحديث يقولون فلان حافظ ضابط وهم بلا شك يقصدون اللفظ والمعنى.

2- رواية الأعاجم والمولدين:

اتكأ على هذه الشبهة أبو حيان الأندلسي والسيوطي، فقد زعما أن بعض الحديث فيه لحن، فإن قصدا باللحن الخطأ الذي لا يمكن أن يحمل على أي وجه أو أي لغة من لغات العرب حتى وإن كانت ضعيفة، فهذا ممنوع، ولم يقع في الحديث شيء من هذا، وإن قصدوا باللحن كونه في ظاهره يخالف المشهور المطرّد، وجاري على خلاف الجمهور فمثله لا يضر، فهذا القرآن الكريم الذي هو أبلغ الكلام وأفصحها بإجماع الأمة مشتمل على تراكيب لا مساس لها بظواهر القواعد، وكذلك احتاج المفسرون إلى تأويلها وتخرجها.

وهذا أبو حيان نفسه في كتابه (البحر المحيط) يؤول بعض الآيات بأشياء لا تخطر على البال، ولم يدع أحد من المسلمين في القرآن أنه غير فصيح أو هو مشتمل على لحن.

وأما قولهم بأن أكثرهم أعاجم غير عرب فصحيح لا شك فيه، وأما ادعاؤهم بأنهم لا يعلمون النحو مخالف لما اتفق عليه علماء الحديث من اشتراط العلم بالعربية في المحدث.

المجوزون للاستشهاد بالحديث:

ذهب إلى جواز الاستشهاد بالحديث جمع من الأئمة منهم ابن مالك، وابن هشام الأنصاري، والحري، وابن سيده، وابن فارس، وابن خروف، وابن جني، وابن بري، والسهيلي.

بقي سؤال وجيه: ما المانع الذي جعل سيبويه وغيره من الأئمة الأعلام يمتنعون عن الاستشهاد بالحديث؟ نذكر عدة أسباب أهمها:

- عدم تعاطيهم لعلم الحديث.
- لوفرة الشعر، وإتقانهم لصنعتهم وروايتهم، فهذا القرآن الكريم مع فصاحته وبلاغته استشهد به سيبويه في الكتاب بـ 315 آية أي ثلث الاستشهاد بالشعر الذي بلغ 1050 بيتاً.
- لم تشتهر الأحاديث في زمانهم اشتهاً الأشعار.
- لم تشتهر الدواوين في زمنهم، مع كثرة الوضع.

مذهب المتوسطين:

عدم احتجاجهم بالحديث لا يلزم بأنهم يمنعونهم ونختم المسألة برأي وسط، وهو قول العلامة المفسر الأصولي النحوي اللغوي الشاعر: محمد الأمين الشنقيطي صاحب أضواء البيان، يقول: «الذي يظهر لي في هذه المسألة والله أعلم هو التفصيل فيها، فما غلب على الظن أنه من لفظ النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ - كـ بعض الأحاديث التي اتفق فيها جميع الرواة أو معظمهم على لفظ واحد فإنه حجة في اللغة، وما غلب على الظن أنه لفظ الرأوي بالمعنى لا يحتج بقوله في العريئة، فلا يحتج بلفظه، والعلم عند الله تعالى».

والشيخ محمد الخضر حسين انتهى فيه إلى تقسيم الحديث النبوي إلى ثلاثة أقسام:

1/- أحاديث لا ينبغي الاختلاف في الاحتجاج بها وهي ستة أقسام:

- الأحاديث يقصد بها الاستدلال على كمال فصاحته.
- الأقوال التي يتعبد بألفاظها مثل: الأذكار والأدعية.
- ما يروى شاهداً على أنه كان يخاطب كل قوم من العرب بلغتهم.
- الأحاديث التي وردت من طرق متعددة واتحدت ألفاظها.
- الأحاديث التي دونها من نشأ في بيئة عربية خالصة، كمالك، والشافعي.
- الأحاديث التي رواها من لا يجيز الرواية بالمعنى.

وهذا الجواز لهذا النوع أشبه بالمنع؛ لأنَّ الأحاديث في هذه الأنواع قليلة.

2- نوع لا ينبغي الاختلاف في عدم الاحتجاج به:

وهي الأحاديث التي لم تدون في الصدر الأول، وإنما توري في كتب بعض المتأخرين، ولا يحتج بهذه الأحاديث.

3- ما يصح أن تختلف الأنظار في الاستشهاد به:

وهي الأحاديث التي دونت في الصدر الأوَّل، ولم تكن من الأنواع الستة المبينة عليها آنفا.

المحاضرة رقم: 06

كلام العرب

كلام العرب نوعان: منظوم ومنتثور، يحتج به في العربية، بما ثبت عن الفصحاء الموثوق بعربيتهم.

1- الشعر:

الشعر في اللغة مأخوذ من قولهم شعرت بالشيء إذا علمته وفطنت له، فاشتقاق لفظة الشعر من العلم والإدراك والفطنة، ومنه قولهم: ليت شعري أي ليت علمي⁽¹⁾.

اصطلاحًا: هو الكلام الموزون المقفى المقصود الذي يصور العاطفة.

- فالكلام: جنس يدخل فيه كل كلام.

- والموزون: ما كان على محور الشعر العربي التي استخرجها الخليل من شعر العرب.

- المقفئ: هو انتظام الشعر في قافية واحدة.

- المقصود: يخرج الكلام الموزون الذي لم يقصد به الشعر كبعض الآيات التي جاءت موزونة، ويخرج

كذلك كلام النبي - صلى الله عليه وسلم - الموزون لعدم القصد إلى الشعر.

- يصور العاطفة: يخرج النظم الذي لا يصور العاطفة، وإنما يكون مقصودًا على نظم العلوم.

تعريف الشاهد:

لغة: الشاهد: اسم فاعل من الفعل شهد، و(شهد) أصل يدل على حضور وعلم وإعلام، لا يخرج

شيء من فروعه عن ذلك⁽²⁾.

اصطلاحًا: الشاهد عند أهل العربية هو الجزئي الذي يستشهد به في إثبات القاعدة، يكون ذلك

الجزئي من التنزيل أو من كلام العرب الموثوق بعربيتهم.

(1) ينظر: المصباح المنير، الفيومي، ص 202، مادة (شعر). مختار الصحاح، ص 171.

(2) مقاييس اللغة، لابن فارس، ص 517، (شهد).

التمثيل:

يطلق على ما ليس من كلام العرب من النصوص - بمصطلح النحاة - متجاوزاً عصر التوثيق للغة، ومصنوعاً للبيان والتوضيح⁽³⁾.

فأئمة اللغة لا يستشهدون ولا يحتجون على النحو والصرف واللغة إلا بالشواهد الموثوق بفصاحتها، وإيراد النحويين لشواهد المولدين من باب التمثيل والاستئناس وتوضيح القاعدة ليس إلا.

وأما في علوم البلاغة من معان وبيان وبديع، فإنهم يستشهدون بأشعار المولدين، وذلك لأن المعاني كما قال ابن جني: «يتنابها المولدون كما يتنابها المتقدمون»⁽⁴⁾.

وذلك صحيح؛ لأن المعاني اتسعت لا تسع الناس في الدنيا وانتشار العرب في الأقطار.

فالمثال: يطلق على الجزئي الذي يذكر لإيضاح القاعدة، وإيصالها إلى الفهم، كما يقال المفعول كذا

ومثاله (عمراً) في: ضرب زيد عمراً.

والفاعل كذا ومثاله (زيد) في: خرج زيد، وهو اعم من الشاهد، فكل ما يصلح شاهداً لا يصلح

مثالاً، ولا يصح العكس.

- الاحتجاج:

لغة: جاء في لسان العرب: «الحجة: البرهان، وقيل الحجة: ما دفع به الخصم، وقال الأزهري: الحجة:

الوجه الذي يكون به الظفر عند الخصومة»⁽⁵⁾.

وفي التعريفات للشريف الجرجاني: «الحجة: ما دُلَّ به على صحة الدعوى»⁽⁶⁾.

(3) الرواية والاستشهاد، محمد عيد، ص 68.

(4) الخصائص، ابن جني (24/1).

(5) لسان العرب، ابن منظور، (53/3)، مادة (حجج).

(6) التعريفات، الجرجاني، ص 140.

يرد الاحتجاج كثيراً بدل الاستشهاد كقولهم «احتجوا بكذا»، و«هذا لا يحتج به» ونحو ذلك، «الحجة هي البرهان».

وسميت الحجة حجة لأنها تُحج أي تقصد، ومن معاني الحج الغلبة الحجة⁽⁷⁾.

اصطلاحاً: ونقصد بحجج النحو: «براهين تقام من نصوص اللغة للدلالة على صحة رأي، أو قاعدة، والاحتجاج في النحو معناه الاعتماد على إقامة البراهين من نصوص اللغة شعراً ونثراً»⁽⁸⁾.

فكل من الاستشهاد والاحتجاج يؤديان غرضاً واحداً، وربما يكون متطابقاً. هو «إثبات صحة قاعدة، أو استعمال كلمة، أو تركيب، بدليل نقلي صحَّ سندهُ إلى عربي فصيح سليم السليقة»⁽⁹⁾.

وهذا الدليل النقلي هو الشاهد، والنحاة قديماً يستعملون الاستشهاد والاحتجاج كمترادفين في كثير من الأحيان فيعبرون بلفظة الحجة بدل الشاهد، كما عند أبي جعفر النحاس في شرحه لشواهد سيبويه، حيث يكثر من عبارة «وهذا حجة كذا».

قال بعد إيراد بيتاً لأبي طالب وهو يخاطب النبي:

محمد تَفَدِ نَفْسَكَ كُلَّ نَفْسٍ إِذَا مَا خِفْتَ مِنْ أَمْرٍ تَبَالًا

«البيت حجة أن العرب لا تأمر الغائب إلا باللام»⁽¹⁰⁾.

خلاصة المسألة: الشاهد جزئي يذكر لإثبات القاعدة، ولا يكون إلا من الكلام الفصيح الذي يحتج به؛ القرآن الكريم الحديث النبوي الشريف، وكلام العرب المحتج به، وأمَّا المثال: فهو جزئي لإيضاح القاعدة فبينهما العموم والخصوص المطلق، فكلُّ ما صلح شاهداً صلح مثلاً، والعكس ليس صحيحاً.

الشاهد لإثبات القاعدة، والمثال لتوضيح القاعدة.

(7) مختار الصحاح، الرازي، ص 70.

(8) الرواية والاستشهاد، محمد عيد، ص 86.

(9) أصول النحو، سعيد الأفغاني، ص 06.

(10) شرح أبيات سيبويه، النحاس، ص 157.

والاحتجاج يستعمل بمعنى الاستشهاد، ويستعمل بمعنى إتيان بالأدلة العقلية، والبراهين المعقولة، وفيه معنى الغلبة.

1- المعيار الزمني:

وضع النحاة حدًا زمنيًا لما يصحُّ الاحتجاج به من كلام العرب شعرًا ونثرًا، فاتفق على جعل منتصف القرن الثاني للهجرة نهاية لعصر الاحتجاج بشعراء الحاضرة، وذكروا أنَّ آخرهم إبراهيم بن هرمة (ت 176هـ) وجعل منتصف القرن الرابع لشعراء البادية⁽¹¹⁾.

الاحتجاج بالشعر: «كان الشعر علم قوم لم يكن لهم علم أصحُّ منه» عمر بن الخطاب.

الشعر الذي يحتج به طبقات أربع⁽¹²⁾:

الطبقة الأولى: الشعراء الجاهليون وهم قبل الإسلام كما مرئ القيس والأعشى.

الطبقة الثانية: المخضرمون وهم الذين أدركوا الجاهلية والإسلام كلبيد وحسان.

الطبقة الثالثة: المتقدمون، ويُقال لهم الإسلاميون، وهم الذين كانوا في صدر الإسلام كجرير

والفرزدق (رفض أبو عمرو بن العلاء، وابن أبي إسحاق والأصمعي الاحتجاج بشعرهم).

الطبقة الرابعة: المولدون، ويُقال لهم المحدثون، وهم من بعدهم إلى زماننا كبشار ابن برد وأبي نواس.

فالتبقتان (الأوليان) يستشهد بشعرهما إجماعًا، وأما (الثالثة) فالصحيح صحة الاستشهاد بكلامه.

وأما (الرابعة) فالصحيح أنه لا يستشهد بكلامها مطلقًا.

ويأتي الشعر (من حيث الكمية) في صدارة الكلام المستشهد به في بناء القواعد، والمطالع لكتب

التحويين يجد ذلك ظاهرًا وجليًا حتى غدت كلمة الشاهد عند إطلاقها تنصرف إلى الشاهد الشعري:

(11) المزهري، السيوطي (484/2).

(12) ينظر: خزانة الأدب، عبد القادر البغدادي، تح: عبد السلام هارون، الهيئة المصرية العامة للكتاب

(10-5/1).

أنواع الشواهد:

شواهد نحوية
شواهد صرفية
150هـ في الحضر ← 350 أو 400 في البادية.

شواهد صوتية
شواهد بلاغية
شواهد لغوية
شواهد أدبية
شواهد تاريخية
زمن الاحتجاج ممتد

شواهد مشتركة

2- المعيار المكاني:

ويطلق عليه مقياس (البداءة والتَّحضر)، فقد مجَّد العلماء البادية واتجهوا شطرها، ووثقوا في أهلها، فهي موطن الفصاحة والبيان وقد كانوا يرسلون أبناءهم إلى البادية، ورؤي: أنَّ أبا عمرو بن العلاء ما كان يأخذ لغته إلَّا من أشياخ العرب، وأهل البادية، وقد عقد ابن جنِّي بابًا في الخصائص بعنوان: «باب في ترك الأخذ عن أهل المدر كما أخذ عن أهل الوبر»⁽¹³⁾، كما افتخر بعض البصريين بمروياتهم على الكوفيين وصار يتندر على الكوفيين، فقال: «إنما أخذنا اللغة عن حرشة الضباب وأكلة اليرابيع، وهؤلاء أخذوا اللغة عن أهل السواد أصحاب الكواميخ وأكلة الشواريز» أي أخذنا اللغة عن صائدي الضب واليربوع من حيوانات الصحراء، وهو يشير إلى بداوتهم. والكوفيون يأخذونها عن عامة الناس الذين يأكلون نوعا من الإدام، والكلمتين فارسيتين معرَّتين، أي يأخذونها عن أصحاب الحضر.

(13) الخصائص، ابن جنِّي (03/2).



فهذا أبو عبيدة معمر بن المثنى عندما أتاه أبو عمر الجرمي بقطعة من كتابه (مجاز القرآن) وقال له: «من أين أخذت هذا يا أبا عبيدة؟ فإن هذا خلاف تفسير الفقهاء، فقال لي: هذا تفسير الأعراب البوالمين على أعقابهم، فإن شئت فخذ، وإن شئت فذر»⁽¹⁴⁾.

يقول الفراء: «وبالجمللة فإنه لم يؤخذ عن حضري قط، ولا عن سكان البراري، ممن كان يسكن أطراف بلادهم التي تجاور سائر الأمم الذين حولهم، فإنه لا يؤخذ لا من لحم ولا من جُذام، فإنهم كانوا مجاورين لأهل مصر والقبط، ولا من قضاة ولا من غسان ولا من إياد فإنهم كانوا مجاورين لأهل الشام، وأكثرهم نصارى، يقرؤون في صلاتهم بغير العربية، ولا من تغلب والنمر، فإنهم كانوا بالجزيرة مجاورين لليونانية، ولا من بكر؛ لأنهم كانوا مجاورين للنبط والفرس، ولا من عبد القيس؛ لأنهم كانوا سكان البحرين مخالطين للهند والفرس، ولا من أزد عمان؛ لمخالطتهم للهند والحبشة، ولا من أهل اليمن أصلاً؛ لمخالطتهم للهند والحبشة ولولادة الحبشة فيهم، ولا من بني حنيفة وسكان اليمامة ولا من ثقيف وسكان الطائف لمخالطتهم تجار الأمم المقيمين عندهم، ولا من حاضرة الحجاز؛ لأن الذين نقلوا اللغة صادفهم حين ابتدأوا ينقلون لغة العرب قد خالطوا غيرهم من الأمم وفسدت ألسنتهم»⁽¹⁵⁾.

ويقول أيضاً: «فتعلموا لغتهم والفصح منها، من سكان البراري منهم دون أهل الحضرة، ثم من سكان البراري من كان في أوسط بلادهم، ومن أشدهم توحشاً وجفاءً، وأبعدهم إذعانا وانقياداً، وهم قيس وتميم، وأسد، وطيء، ثم هذيل»⁽¹⁶⁾.

كل هذه النقول تدل على أن العلماء كانوا يقدمون الشعراء الذين ينتمون إلى البادية ويضعفون ما عداهم ولا يلحظون إليه إلا في أضيق الحدود.

(14) طبقات النحويين واللغويين، لأبي بكر محمد بن الحسن الزبيدي، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط2، دار المعارف، دت، ص 176.

(15) نقلاً عن: الاقتراح، السيوطي، ص 87.

(16) مقدمة ابن خلدون، ص 509.

3- المعيار القبلي:

لهذا المعيار علاقة وثيقة وصلة متينة بالمعيار المكاني، لارتباط القبيلة عادة بمكان وبيئة واحدة، فقد اشترط أهل العربية فيمن تؤخذ عنه اللغة ويجوز الاحتجاج بأشعارهم، ألا يكون من القبائل المتاخمة للأعاجم، بل يفضلون الذين يسكنون وسط الجزيرة العربية، المنقطعين في الصحراء، الذين نأت بلادهم عن الأعاجم من كل جهة. وحجتهم في ذلك الحرص الشديد على سلامة اللغة وخوفهم من تسرب اللحن إليها.

روي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن القرآن نزل على سبع لغات منها خمس لغة العجز من هوازن، وهم الذين يقال لهم عليا هوازن، وهم خمس قبائل أو أربع، منها سعد بن بكر، وجثم بن بكر، ونصر بن معاوية وثقيف⁽¹⁷⁾. ويقول أبو عمرو بن العلاء: «أفصح الشعراء ألسنا وأعرهم أهل السراوات، وهن ثلاث: وهي الجبال المطلّة على تهامة مما يلي اليمن، فأولها هذيل: وهي تلي السهل من تهامة ثم بجيلة السراة الوسطى، وقد شركتهم ثقيف في ناحية منها، ثم سراة الأزدي، أزد شنوءة ويقول أبو عمرو أيضا: أفصح الناس غلّيا تميم، وسفلى قيس»⁽¹⁸⁾. وهناك نص ينقله كل من كتب في هذه المسألة لأبي نصر الفارابي، يقول: «كانت قريش أجود العرب انتقاءً للأفصح من الألفاظ وأسهلها على اللسان عند النطق، وأحسنها مسموعًا وأبينها إبانة عما في النفس، والذين عنهم نُقلت اللغة العربية، وبهم اقتُدي، وعندهم أخذ اللسان العربي من بين قبائل العرب، هم: قيس، وقيم، وأسد، فإن هؤلاء هم الذين عنهم أكثر ما أُخذ ومعظمه، وعليهم أكل في الغريب، وفي الإعراب والتصريف، ثم هذيل، وبعض كنانة وبعض الطائيين ولم يؤخذ عن غيرهم من سائر قبائلهم»⁽¹⁹⁾.

(17) المزهر، السيوطي، (210/1).

(18) ينظر: العمدة في صناعة الشعر ونقده، ابن رشيق القيرواني، تح: النبوي عبد الواحد شعلان، ط1،

الخانجي، القاهرة، 1999م، (133/1).

(19) المزهر، السيوطي، (211/1-212).

وما ذهب إليه الفارابي يمثل مذهب البصريين الذين تشددوا في فصاحة العربي الذي تؤخذ عنه اللغة والشعر، وأما الكوفيون فقد توسّعوا في الأخذ عن القبائل العربية ذاهبين إلى أن جميع العرب تتكلم العربية وأنه لم يثبت فسادُ ألسنتهم بالمخالطة فعلاً، وإنما هو محض افتراض.

وما ذهب إليه الفارابي فهو نظرة فلسفية، نظرية لم يعضدها واقع الاحتجاج؛ فإن العلماء الذين حفظت أقوالهم ومؤلفاتهم منذ الخليل بن أحمد وسيبويه وحتى اليوم يستشهدون بأشعار كل القبائل العربية التي ذهب الفارابي إلى أنه لم يؤخذ عنها فقد أحصى الدكتور خالد عبد الكريم جمعة القبائل التي استشهد سيبويه بشعر شعرائها فوجدها ستاً وعشرين قبيلةً، ومنها التي نصَّ الفارابي على عدم الاحتجاج بشعرها⁽¹⁾.
بشعرها⁽¹⁾.

وما ذكره من عدم استشهاد العلماء بشعر قريش يتناقض مع ما نقله ابن فارس من إجماع العلماء على أن لغة قريش هي أفصح اللغات، بل إنَّ سيبويه في كتابه قد اعتبر لغة قريش أفصح اللغات وأقواها، وأعلاها، وهي اللغة الأولى والأثيرة عنده.

وإذا قيل ما سبب قلة استشهاد النحويين بشعر قريش، فنقول لقلة شعر قريش، لا لعدم صحة الاحتجاج به، كما يحمل كلام الفارابي على الغالب، أو أنه يقصد النشر لا الشعر.

بل لقد احتج الزمخشري بشعر أبي تمام وهو مولد، فقال: «وهو وإن كان محدثاً لا يستشهد بشعره في اللغة، فهو من علماء العربية، فأجعل ما يقوله بمنزلة ما يرويّه، ألا ترى إلى قول العلماء: الدليل عليه بيت الحماسة، فيقتنعون بذلك لوثوقهم بروايته وإتقانه»⁽²⁾.

العيوب المسقطة للشاهد الشعري:

1/- الطعن في الشاهد الشعري بالوضع أو الصنعة وهو أنواع:

(1) ينظر: شواهد الشعر في كتاب سيبويه، خالد جمعة، ط2، الدار الشرقية، مصر، 1990، ص (273 - 303).

(2) الكشف للزمخشري، تح: عادل عبد الموجود وزميله، ط1، مكتبة العبيكان، 1988م، (86/1-87).
87.

- ما اعترف واضعه بوضعه.
- ما نص العلماء على وضعه.
- ما احتمل الوضع لسبب ما.

2/- العيوب المضعفة للشاهد النحوي: فهي تضعفه ولا تسقط الاستشهاد به بالكلية للخلاف بين

أهل العربية في ذلك:

- رد الشاهد لكونه موضع ضرورة شعرية.
- كثرة الشذوذ في الشعر.
- تعدد رواية الشاهد الشعري.
- جهالة قائل الشاهد الشعري.
- انفراد الشاهد الشعري أو بعضه عن القصيدة.
- اضطراب الوزن وعدم وضوح المقصود.

النشر:

كل ما قيل في الشعر يقال في النشر، فقد حدّدوا معايير زمنية، ومعايير قبلية، ومعايير مكانية،

واستشهدوا بالنشر الفصيح من كلام العرب كثيرًا، ويشمل هذا النشر الفصيح:

- كلام العرب.
- الخطب.
- الوصية.
- النادرة.
- لهجات القبائل.
- الحكم.
- الأمثال.

ووجب أن نوضّح شيئًا مهمًّا، هو أنّه:

لا تشترط العدالة في قائل الكلام الذي يستشهد به وإنما تشترط في ناقل الكلام.

وينتهي زمان الاستشهاد بالنثر آخر القرن الثاني الهجري لعرب الأمصار، وآخر القرن الرابع بالنسبة لعرب البادية، فكلما تبدت القبيلة كانت أفصح، وكلما تحضرت أصبحت محل شك في كلامها، فالانغزال يحفظ اللغة ويصونها، والاختلاط يفسدها ويغير الألسنة.

شروط الناقل:

- أن يكون عدلاً، رجلاً كان أو امرأة، أي ليس فاسقاً أو ممن يتَّهم بالكذب.
- أن يكون منتمياً إلى قبيلة تنتمي إلى القبائل الفصيحة.
- أن يكون غير متأثر بلغات غير فصيحة.
- أن يكون عارفاً باللغة الفصحى التي يرويها وبحدودها المكانية والزمانية.
- التواتر.

شروط المنقول:

- يشترط في المنقول أن يكون منتمياً إلى بيئة الفصاحة المحددة بالمكان: وسط الجزيرة العربية، والزمان: 150هـ في الحضر، و400هـ في البدو.
- أن يكون صحيح السند.
- أن يكون معلوم الناقل فإن جهل فهو المجهول.
- أن يكون خالياً من لغة الحواضر.
- أن يكون موافقاً للقياس فإن وافقه فهو المطرد وإن خالفه فهو الشاذ.

شروط المنقول إليه:

- هو اللغوي أو النحوي أو دارس عمومًا.
- يشترط الكفاءة العلمية، أي أن يكون من علماء اللغة والنحو.
- القدرة على الاستنباط، واستخراج القواعد والعلل.

– أن يكون ورعاً، ثقة يحنط، ويحذر من تعميم الجزئيات أو الكذب على العرب.

المحاضرة رقم: 07

القياس النحوي وأركانه: المقيس عليه والمقيس

هو المصدر الثاني من مصادر النحو العربي، ومن الطبيعي أن يكون السماع أوّلاً والقياس ثانياً؛ لأنّ أساس التقعيد النحوي هو مراعاة المسموع واستقراؤه، ثمّ محاولة تقنيه في صورته، تمكن أن نلحق غير العربي بالعربي في الكلام.

وقد كان في بدايته ساذجاً سهلاً، ثمّ تطوّر ونهج أقساماً وتعريفات وطرقاً متعددة، وقد رأى بعض الباحثين أن القياس نشأ في النحو بسبب تأثر النحاة العرب بالمنطق اليوناني، والصحيح أنّ الناظر للمنهج الذي اختطّه النحاة يدرك أنّ القياس في النحو العربي قد نشأ نشأة طبيعية فطرية، فالقياس النحوي يعتمد أساساً على السير في الأمثلة الجزئية إلى الكلية أما المنطق فعلي العكس من ذلك.

تعريف القياس:

لغة: هو التقدير.

اصطلاحاً: عرّفه الرمّاني، فقال: «الجمع بين أوّل وثانٍ يقتضيه في صحّة الأوّل صحّة الثاني، وفي فساد الثّاني فساد الأوّل».

وعرّفه ابن الأنباري: «القياس في وضع اللسان بمعنى التقدير: وهو مصدر قايستُ الشيء بالشيء مقايسة وقياساً قدرته، ومنه القياس أي المقدار... وهو في عرف العلماء عبارة عن تقدير الفرع بحكم الأصل، وقيل هو إلحاق فرع على أصله بعلة وإجراء حكم الأصل على الفرع، وقيل هو إلحاق الرفع بالأصل بجامع، وقيل هو اعتبار الشيء بالشيء بجامع، وهذه الحدود كلّها متقاربة ولا بدّ لكل قياس من أربعة أشياء: أصل وفرع وعلّة وحكم»⁽¹⁾.

من خلال هذا التعريف نستنتج ما يلي:

(1) الإغراب في جدل الإعراب، ص 93.

1- عرّف القياس لغةً.

2- قال وهو في عرف النحاة، وهذا دليل على أنّه سبقه غيره في هذا التعريف، أو أنّه أخذه من

علماء أصول الفقه.

3- ذكر ثلاثة تعريفات للقياس النحوي.

4- ذكر أركان القياس: الأصل، والفرع، والعلة، والحكم.

وعرّفه في موضع آخر فقال: «القياس حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه، كرفع الفاعل ونصب المفعول به في كل مكان، وإن لم يكون منقول عنهم، وإنما لما كان غير المنقول عنهم في ذلك في معنى المنقول كان محمولاً عليه، وكذلك كل مقيس في صناعة الإعراب»⁽¹⁾.

هو حمل غير المنقول على المنقول:

المنقول: معروف: وهو المسموع من كلام العرب الموثوق به، ويشمل كلام الله وكلام نبيّه، وكلام

العرب المحتجّ به شعراً ونثراً. فهو الكلام الفصيح المنقول النقل الصحيح.

غير المنقول: فهو كل ما لم يسمع من العرب الفصحاء، فيشمل الجمل التي لم تسمع من قبل، أو

استعمال الكلمات التي نشقتها أو نولدها أو نعرّبها، أو نحتها، يشمل (المفردة والتراكيب).

ولا يكون هناك قياس إلا بوجود النقل.

لقد استخدم النحاة الأوائل القياس واستخدم هذه اللفظة سيويوه، كما ألفت فيه كتب؛ ككتاب

(القياس) لهشام بن معاوية الضرير، المكنى بصاحب الكسائي، وكتاب (إبطال القياس) لأبي سهل النوبختي

الشيوعي، وكتاب (إثبات القياس) لعيسى بن أبان.

(1) الإعراب في جمل الإعراب، ص 45.

وجوه القياس:

القياس الاستعمالي:

القياس استنباط مجهول من معلوم. وهو محاكاة للعرب في طرائقهم اللغوية، حمل كلامنا المستحدث على كلامهم المنقول في صوغ الكلمة وما يعرض لها من أحكام (كالإدغام والإبدال، والإعلال، والحذف، والزيادة) وفي نظام الكلام وما يعرض له من أحكام (كالتقديم والتأخير والحذف والذكر والإعراب والبناء... إلخ).

القياس النحوي:

النحوي هو «حمل فرع على أصله بعلّة إجراء حكم الأصل على الفرع». كأن تقول: أعرب الفعل المضارع قياساً على الاسم لمشابته له ومضارعه إياه، أو تقول نَصَبْتُ (لا) النافية للجنس الاسم ورفعت الخبر قياساً على (إنّ) لمشابته إياها في التوكيد، فإنّ (لا) تأتي لتوكيد النفي، كما تأتي (إنّ) لتوكيد الإثبات.

وهذا القياس هو من ابتكار النحوي، وهذا ما يعنيه النحاة بقولهم النحو كلّه قياس.

وقد فرّق بين هذين الوجهين الدكتور تمام حسان فقال: «القياس في عرف النحاة إما من قبيل القياس الاستعمالي، وإما من قبيل القياس النحوي، والأول هو انتحاء كلام العرب، وبهذا لا يكون نحواً بل تطبيقاً للنحو... وهذا القياس هو وسيلة كسب اللغة في الطفولة، وهو كذلك مما يطبقه مجمع اللغة في صوغ المصطلحات وألفاظ الحضارة... أمّا القياس الثاني فهو النّحو كما يراه النحاة، وإذا كان الأوّل هو الانتحاء فإنّ الثّاني هو النحو»⁽¹⁾.

• إن القياس الاستعمالي: هو انتحاء كلام العرب، وهو قياس تطبيقي للنحو يستند إلى مبدأ القاعدة التوجيهية: ما قيس على كلام العرب فهو من كلام العرب (الخصائص 357/1)، كأن تقول: صحافة

(1) ينظر: الأصول تمام حسان، دط، دار الثقافة، الدار البيضاء، المغرب، 1981، ص (174 – 178).

وطباعة على مثال قول العرب: تجارة وزراعة، وكأن تقول: ثلّاجة وعصّارة على مثال العرب قدّاحة وبرّادة... إلخ.

فنحن لم نصنع شيئاً بل قمنا بعملية تطبيق واستعمال للنحو، وهو وسيلة أو آلية يكتسب الطفل بها اللغة.

• أما القياس النحوي: فهو حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه وهو قياس الأحكام، فالأوّل قياس الأنماط والثاني قياس الأحكام.

ثبوت القياس:

القياس هو معظم أدلة النحو، وهو المعوّل عليه في غالب المسائل النحوية: قال ابن الأنباري: «اعلم أنّ إنكار القياس في النّحو لا يتحقّق، لأنّ النّحو كلّّه قياس، ولهذا قيل في حدّه: النّحو علم بالمقاييس المستنبطة من استقراء كلام العرب، فمن أنكر القياس فقد أنكر النّحو، ولا يُعلم أحدٌ من العلماء أنكره لثبوته بالدلالة القاطعة، وذلك أنا أجمعنا على أنّه إذا قال العربي: (كتب زيد) فإنّه يجوز أن يسند هذا الفعل إلى كل اسم مسمى يصح منه الكتابة: نحو: (عمرو)، و(بشر)، و(أزدشير) إلى ما لا يدخل تحت الحصر، وإثبات ما لا يدخل تحت الحصر بطريق النقل محال»⁽¹⁾.

هذا في النحو أمّا في اللغة فلا يجوز القياس؛ لأنّ اللغة تؤخذ سماعاً، فقد وُضعت وضعاً نقلياً لا عقلياً، فقد سميت القارورة: لاستقرار الشيء فيها ولا يسمى كل مستقرٍ فيه قارورة، وكذلك الدار سميت داراً لاستدارتها ولا يسمّى كلّ مستدير داراً.

أركان القياس:

بُني القياس على أربعة أركان:

1- الأصل وهو المقيس عليه [كالمشبه به].

2- الفرع: وهو المقيس عليه [كالمشبه].

(1) الإغراب في جدل الإعراب، ص 95.

3- العلة (السبب).

4- الحكم.

1- المقيس عليه: (الأصل):

وهو المسموع من الكلام العربي الفصيح، ويشترط أن يرد بكثرة عن العرب، فلا يكون نادرًا ولا شاذًا، وأن يكون موافقًا للقياس. فقد رفض النحاة القياس على استحوذ واستصوب، واستنوق (وأطولت الصدود). قال ابن جني: «وأما ضعف الشيء في القياس، وقلته في الاستعمال فمرذول مطّرح، غير أنه قد يجيء منه الشيء إلا أنه قليل، وذلك نحو ما أنشده أبو زيد من قول الشاعر:

اضرب عنك الهموم طارقها ضربك بالسيف قونس الفرس

قال أراد: (اضربن عنك) فحذف نون التوكيد، وهذا من الشذوذ في الاستعمال على ما تراه»⁽¹⁾.

فالقاعدة تقتضي إظهار نون التوكيد (اضربن) وعُدَّ هذا خروجًا عن القياس وضرورة شعرية.

وقد جوّز أبو علي الفارسي القياس على الضرورة، قال: «كما جاز لنا أن نقيس منشورنا على منشورهم، كذلك يجوز أن نقيس شعرنا على شعرهم فما أجازته الضرورة لهم أجازته لنا»⁽²⁾.

يقاس على القليل الموافق للقياس ولا يقاس على الكثير المخالف للقياس (وهذا مذهب ابن جني والسيوطي).

وينقسم القياس إلى أربعة أقسام:

حمل فرع على أصل، وحمل أصل على فرع، وحمل نظير على نظير، وحمل ضد على ضد:

- حمل فرع على أصل

يسمى قياس المساوي

- حمل أصل على فرع

(1) الخصائص، ابن جني، (1/126).

(2) الاقتراح، السيوطي، ص 87.

– حمل نظير على نظير يسمى قياس الأولى

– حمل ضد على ضد يسمى قياس الأدون

أ/– حمل فرع على أصل:

كإعلال الجمع وتصحيحه حملاً على المفرد، فمن ذلك (قيم) و(ديم) في قيمة وديمة، و(زوجة) و(ثورة) في زوج وثور.

الأصل هو المفرد الفرع هو الجمع

ب/– حمل أصل على فرع⁽¹⁾:

مثل إعلال المصدر لإعلال فعله وتصحيحه لصحته ك (قمت قياما) و(قومت قواما).

(المصدر) أصل (الفعل) فرع

الإعلال: (قام – يقوم، قمت – قياما) الفرع.

التصحيح: (قَوْمَ – يَفُومُ، قَوْمَتْ – قِوَامًا).

حملنا الأصل (قياما) مصدر، على الفرع (قام) فعل.

وحملنا الأصل (قِوَامًا) مصدر، على الفرع (قوم) فعل.

ج/– حمل النظير على النظير⁽²⁾:

فالنظير إما في اللفظ أو في المعنى أو فيهما:

1/– حمل النظير على النظير في اللفظ:

– حذف فاعل (أفعل به) في التعجب لما كان مشبها لفعل الأمر في اللفظ.

– ومثل: بناء باب (حدام) على الكسر تشبيها له ب (دراك) و(تراك).

2/– حمل النظير على النظير في المعنى:

(1) ينظر: الاقتراح، السيوطي، ص 89.

(2) ينظر: الاقتراح، السيوطي، ص 91-92.

مثل: جواز (غيرُ قائمِ الزيدان) حملاً على (مَا قَامَ الزيدان) لأنه في معناه، ولولا ذلك لم يجوز

3- حمل النظر على النظر في اللفظ والمعنى:

مثل: اسم التفضيل، وأفعل في التعجب، فإنهم منعوا (أفعل) التفضيل أن يرفع الظاهر لشبهه ب (أفعل) في التعجب وزنا وأصلاً وإفادة للمبالغة، وأجازوا تصغير أفعل في التعجب لشبهه بأفعل التفضيل في ذلك.

4- حمل ضد على ضد:

فمن أمثلته النصب ب (لم) حملاً على الجزم ب (أن)، فإنَّ الأولى لنفي الماضي، والثانية لنفي المستقبل.

المقيس (الفرع) [كالمشبه]:

هو الطرف الثاني من أركان القياس، وبهما يستقيم ولا يصح الإخلال بواحد منهما، وقد رأينا فيما سبق، بأنه قد ينقلب الأصل فرعاً والفرع أصلاً.

فقد قرّر النحاة أنَّ المقيس عليه من كلام العرب أصلاً، فهل المقيس من كلام العرب، ويلحق به أم

لا؟

قال المازني: «ما قيس على كلام العرب فهو من كلام العرب، ألا ترى أنك لم تسمع أنت ولا غيرك اسم كلِّ فاعل ولا مفعول، وإنما سمعت البعض، فقسست عليه غيره، فإذا سمعت (قام زيد) أجزت: (ظرف بشر) و(كرم خالد)»⁽¹⁾.

فالحق أنَّ المقيس ليس من السماع، ولذلك فهو فرع من كلام العرب وتبع له بالقياس، حُكماً وعملاً، وإن لم يرد ذلك عنهم بعينه ولا تكلموا بألفاظه.

والمقيس يأتي في الدرجة الثانية بعد المقيس عليه، والفرع محمول دوماً على أصل نقلي، فإذا قوي الفرع وتمكّن صار أصلاً يحمل عليه ويقاس عليه، كإعلاهم المصدر (الأصل) لإعلال فعله (الفرع)، ويصححون المصدر لصحة الفعل.

(1) الخصائص، ابن جني، (303/1).



وقد عقد ابن جني بابًا في الخصائص قال: (باب من غلبة الفروع على الأصول)، وقد تحدث فيه عن غلبة الفروع للأصول.

كما عقد بابًا سمّاه: (باب في ما قيس على كلام العرب فهو من كلام العرب)، وقال هذا موضع شريف، وأكثر الناس بضعف عن احتمال له لغموضه ولطفه، قال أبو علي الفارسي: إذا قلت: (طاب الحُشْكُنَان) فهذا من كلام العرب؛ لأنك بإعرابك إيّاه قد أدخلته كلام العرب»⁽¹⁾.

الكلام في الاطراد والشذوذ على أربعة أضرب⁽²⁾:

– المطرد في القياس والاستعمال معًا: وهذا هو الغاية المطلوبة، نحو: قام زيد وضربت عمرًا ومررت

بسعيد

– المطرد في القياس الشاذ في الاستعمال: وذلك نحو الماضي من: يَدْرُ، وَيَدْعُ. (يدع ويذر) الماضي منهما وَدَّرَ، وَوَدَّعَ، كوعد كلاهما بمعنى ترك، وقد اجمع العلماء على أنّ الماضي منهما (أُمِّيَت) ولم يستعمل، استغنوا عنها بترك.

– المطرد في الاستعمال الشاذ في القياس: نحو قولهم: استصوبت الشيء، واستحوذ، وأغيلت المرأة، واستنوق الحمل، واستتيست الشاة، والأصل فيهم: استصبت الشيء، واستعاذ، وأغالت المرأة، واستناق الحمل، واستتاست الشاة.

– الشاذ في القياس والاستعمال معًا: وهو كتميم مفعول فيما عينه واو مثل: ثوب مَصُون، ومسك مَدُون، وفرس مَقُود، ورجل مَعُود من مرضه. والأصل: ثوب مَصُون، بنقل حركة العين وحذف الواو، ومسك مَدُون، وفرس مَقُود، ورجل مَعُود، ولا يحسن أيضًا استعماله فيما استعملت فيه إلا على وجه الحكاية.

(1) الخصائص، ابن جني، (303/1).

(2) ينظر: الخصائص، ابن جني، (102-97/1).

ملاحظة: الشيء إذا اطَّرد في الاستعمال وشدَّ في القياس، فلا بدَّ من اتِّباع السماع الوارد به في نفسه، لكنه لا يتَّخذ أصلاً يقاس عليه غيره، فإذا سمعت استحوذ واستصوب أدَّيتها بحالها، ولم تتجاوز ما ورد به السمع فيها إلى غيرهما، فلا تقول في استقام، استقوم ولا في استقال استقول، ولا في استساغ استسوغ.

ثم قال: «ومما يدلُّك على أنَّ ما قيس على كلام العرب فإنه من كلامها، أنك لو مررت على قوم (يتلاقون بينهم مسائل) أبنية الصرف، نحو قولهم في مثال: (صمحمح) من الضرب: (ضربرب) ومن القتل (قتلتل) ومن الأكل (أكلكل) ومن الشرب (شربرب) ومن الخروج (خرجرج) ومن الدخول (دخلخل). وفي مثل (سفرجل) من جعفر: (جعفرر) ومن صقعب (صقعبب) ومن زبرج (زبرجج) ومن ثرتم (ثرتمم) ونحو ذلك. فقال لك قائل: بأي لغة كان هؤلاء يتكلمون؟ لم تجد بداً من أن تقول: بالعربية وإن كانت العرب لم تنطق بواحد من هذه الحروف»⁽¹⁾.

فيجوز للمرء أن يقيس على الأبنية العربية المعروفة. وقد منع الخليل قول الشاعر: ترفع العز بنا فارفنعنا. فقال له الرجل ولماذا اجزتم قول العجاج: تقاعس العز بنا فاقعنسا.

لأن العرب لم تبين بناء (افعللل) ولام الفعل حرف من حروف الحلق (لأن العين حرف حلقي)، والعرب لم تبين من حرف حلقي، فقد روى عنهم (اقنسس، اسحنكك، واكلندد، اعفننجج)، وكلها ليس لامها حرف حلقي.

شروط الفرع:

- أن تكون العلة فيه مشاركة لعلة الأصل.
- أن يكون نظير الأصل، فإن خالفه لم يصح.
- أن لا يكون هناك مسموع.

(1) الخصائص، ابن جني، (305/1).



المحاضرة رقم: 08

القياس النحوي وأركانه: العلة والحكم

العلة: هي الجامع بين الأصل والفرع.

لغة: المرض، وتطلق على السبب.

العلة هي الركن الثالث من أركان القياس، وهي التي تبرر الحكم وتوجهه ولولا العلة لما وُجد الحكم، وهي الأمر الباعث على الحكم.

قال السيوطي: «قال صاحب المستوفي: إذا استقرت أصول هذه الصناعة علمت أنها في غاية الوثاقه، وإذا تأملت عللها عرفت أنها غير مدخولة ولا متسمح فيها»⁽¹⁾. إذاً العلة النحوية محكمة غاية الإحكام، وهي عvisية النقض؛ لأنها بنيت على أسباب متينة، «وأما ما ذهب إليه غفلة العوام من أنّ علل النحو تكون واهيةً وتمعلة، واستدلّاهم على ذلك، بأنها أبداً تكون هي تابعة للوجود لا الوجود تابعا لها، فبمعزل عن الحق»⁽²⁾. فهي ليس واهية كما يظنه غير المتخصصين، وحتى صاروا يتهمون بالعلة النحوية ويستشهدون على ذلك بقول ابن الفارس بقوله:

مَرَّتْ بِنَاهِيَاءِ مَجْدُولَةٍ تَرْكِيَّةٌ تَنْمِي لَتَرْكِيٍّ
تَرْنُو بِطَرْفٍ فَاتِرٍ فَاتِنٍ أَضْعَفُ مِنْ حُجَّةٍ نَحْوِيٍّ

والعلة غير متمحلة أي مصنوعة، قال ابن جني: «اعلم أن علل النحويين أقرب إلى علل المتكلمين، منها إلى علل المتفقهين، وذلك أنهم إنما يحيلون على الحسن، ويحتجون فيه بثقل الحال أو خفتها على النفس، وليس كذلك حديث علل الفقه، وذلك أنها أعلام وأمارات لوقوع الأحكام، ووجوه الحكمة فيها

(1) الاقتراح، السيوطي، ص 96.

(2) المصدر نفسه، ص 96.

خفية عنا غير بادية الصفحة لنا»⁽¹⁾، فعلل النحو مستنبطة، وإنَّ التعليل قاعدة النحو والأساس الذي قامت عليه أركانها، وبدونه لا يبقى شيء، والتعليل يدل على أسرار العربية، وسحر بيانها، وإحكام نسجها، وبالتعليل نتمكن من البرهنة على خصائص وسنن العرب في نسج كلامها.

وقد سئل الخليل بن أحمد الفراهيدي عن علل النحو: إن كانت من صنعته، فقال⁽²⁾: إن العرب نطقت على سجيته وطباعها وعرفت مواقع كلامها، وقام في عقولها علله وإن لم ينقل ذلك عنها، واعتلت أنا بما عندي أنه علة لما عللته فيه، فإن أكن أصبت العلة فهو الذي التمس، وإن يكن هناك علة غير ما ذكرت فالذي ذكرته محتمل أن يكون علة له. ومثلي في ذلك مثل رجل حكيم دخل دار محكمة البناء، عجيبة النظم والأقسام، وقد صحت عنده حكمة بانيتها بالخبر الصادق أو بالبراهين الواضحة والحجج اللائحة فكلما وقف هذا الرجل في الدار على شيء منها قال: إنما فعل هذا هكذا لعله كذا وكذا ولسبب كذا وكذا، لعله سنحت له وخطرت بباله محتملة أن تكون علة لذلك فجائز أن يكون الحكيم الباني للدار فعل ذلك للعلة التي ذكرها هذا الذي دخل الدار وجائز أن يكون فعله لغير تلك العلة إلا أن ما ذكره هذا الرجل محتمل أن يكون علة لذلك، فإن سنحت لغيري علة لما عللته من النحو هي أليق مما ذكرته بالمعلول فليات بها.

فقد أشار الخليل إلى دوره في التعليل النحوي، كما أشار إلى احتمالية هذه العلل، وهدفها هو تعليم كلام العرب، واستخراج حكمة العرب في الأصول وبيان فضل العربية، وهذه العلل مستنبطة.

وقد قسّمها أبو القاسم الزجاجي في كتابه (الإيضاح في علل النحو) إلى ثلاثة أنواع⁽³⁾:

1- العلة التعليمية: تتوصل بها إلى تعلم وتعليم كلام العرب.

2- العلة القياسية: تجيب عن بعض الأسئلة (لماذا)، و(لِمَ).

3- العلة الجدلية.

(1) الخصائص، ابن جني، (57/1).

(2) ينظر: الاقتراح، السيوطي، ص ص 112-113.

(3) ينظر: الاقتراح، السيوطي، ص ص 111-112.

1- العلة التعليمية:

وقد عرّفها الزجاجي، بأنها التي يتوصل بها إلى تعليم كلام العرب، لأنّنا لم نسمع نحن ولا غيرنا كل كلامها منها لفظاً، وإنما سمعنا بعضها فقسنا على نظيره، مثال ذلك: أنا لما سمعنا (قام زيدٌ فهو قائم) و(ركب عمرو فهو راكب)، عرفنا اسم الفاعل فقلنا: (ذهب فهو ذاهب)، و(أكل فهو آكل).

ومن هذا النوع من العلل قولنا: (إنّ زيداً قائم) إن قيل: لم نصبم زيداً؟ قلنا: ب (إنّ) لأنها تنصب الاسم، وترفع الخبر، لأننا كذلك عُلِّمنا ونعلّمه، وكذلك (قام زيد) إن قيل: لم رفعتم زيداً؟ قلنا: لأنه فاعل اشتغل به فعله فرفعه، فهذا وما أشبهه من نوع التعليم وبه ضبط كلام العرب.

2- العلل القياسية:

لم يعرفها الزجاجي، ولكنّه أتى لها بمثال: وأمّا العلة القياسية فأن يقال: لم نُصب زيدٌ ب (إن) في قوله: (إن زيداً قائم): ولمّ وجب أن تنصب (إنّ) الاسم؟ والجواب في ذلك أن تقول: لأنها وأخواتها ضارعت الفعل المتعدي إلى مفعول، فحُمِلت عليه وأُعملت إعماله لما ضارعت، فالمنصوب بها مشبه بالمفعول لفظاً والمرفوع بها مشبه بالفاعل لفظاً فهي تشبه من الأفعال ما قدم مفعوله على فاعله نحو: (ضرب أخاك محمدٌ) وما أشبه ذلك.

3- العلل الجدليّة النظرية:

وأما العلل الجدلية النظرية فكل ما يُعتلُّ به في باب (إنّ) بعد هذا، مثل أن يقال لك: فمن أي جهة شابهت هذه الحروف الأفعال؟ وبأي الأفعال شبهتموها؟ أبالماضية أم بالمستقبلية أم بالحادثية في الحال؟ وحين شبهتموها بالأفعال، لأي شيء عدلتم بها إلى ما قُدّم مفعوله على فاعله.

وهلا شبهتموها بما قُدّم فاعله على مفعوله؛ لأنه هو الأصل وذاك فرع؟ فأئى علة دعت إلى إلحاقها بالفرع دون الأصل؟ إلى غير ذلك من السؤالات، فكل شيء اعتل به جواباً عن هذه المسائل، فهو داخل في الجدل والنظر.

وابن جني قسّم العلل على أساس سلامة الحسّ والذوق اللغويين، وهي عنده نوعان:

1- نوع واجب لا بد منه، لأنَّ النفس لا تتحمل في المعنى غيره، مثل نصب الفضلة وما شابهها، وكرفع المبتدأ والخبر والفاعل، وجر المضاف إليه وغيرها. فالأسباب الداعية إلى هذا موجبة لها (وعلى هذا مُفاد كلام العرب)، ومنه قلب الألف واوًا لانضمام ما قبلها، وياء لانكسار ما قبلها، نحو: صوب، قراطيس، وكامتناع الابتداء بساكن.

2- ونوع آخر تتحملة على استكراه ليس ضروريًا، ولا واجبًا، وإنما يجوز كالإمالة، ويعتبر ابن جني النوع الثاني، شرحًا وتفسيرًا، وتتميمًا للعلّة الأولى.

وظيفة القياس:

استنبط محمد خير الحلواني ثلاث وظائف أغفلها النحاة القدامى، وهي على الترتيب:

أ- استنباط القواعد.

ب- تعليل الظواهر.

ج- رفض الظواهر.

الحكم:

لغة: هو المنع ومنه قيل للقضاء: حكم، لأنه يمنع من غير المقضي⁽¹⁾، ومن قول جرير:

أَبْنِي حَنِيفَةَ أَحْكُمُوا سُفْهَاءَكُمْ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ أَغْضِبَا
أَبْنِي حَنِيفَةَ إِنَّنِّي إِنْ أَهْجُكُم أَدَعِ الْيَمَامَةَ لَا تَوَارِي أَرْبَابَا

اصطلاحًا: عرفه الشريف الجرجاني بأنه: «إسناد أمر إلى آخر إيجابًا أو سلبيًا»⁽²⁾. وهو عند الفقهاء:

أثر خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين اقتضاءً أو تخييرًا أو وضعًا، فالحكم عندهم هو الأثر، أي: الوجوب ونحوه وليس الخطاب نفسه.

(1) مقاييس اللغة، ابن فارس، ص 257، (حكم).

(2) التعريفات، الشريف الجرجاني، ص 153.

وفيه مسألتان:

1-/ إنما يقاس على حكم ثبت استعماله عن العرب، هل يجوز ان يقاس على ما ثبت بالقياس والاستنباط؟ ظاهر كلامهم يجوز القياس على ما ثبت حكمه بالقياس والاستنباط، يقول ابن جني: «إذا كان اسم الفاعل على قوة تحمله للضمير متى جرى على غير من هو له صفة أو صلة أو حالاً أو خبراً لم يتحمل الضمير كما يحتمله الفعل فما ظنك بالصفة المشبهة باسم الفاعل نحو قولك: زيد هند شد عليها إذا أجزيت شديداً خبراً عن هند... فإن الحكم الثابت للمقيس عليه، إنما هو بالاستنباط والقياس على الفعل الرفع للظاهر حيث لا تلحقه العلامة»⁽¹⁾.

2-/ اختلف النحاة في القياس على الأصل المختلف فيه، فأجازوه قوم؛ لأنَّ المختلف فيه إذا قام الدليل عليه صار بمنزلة المتفق عليه، ومنعه آخرون لأنَّ المختلف فيه فرع لغيره فكيف يصير أصلاً؟ وأجيب يجوز أن يكون فرع الشيء أصلاً لشيء آخر فإنَّ اسم الفاعل فرع على الفعل في العمل وأصل للصفة المشبهة.

أقسام الحكم النحوي:

يتقسم إلى: واجب، وممنوع، وحسن، وقبيح، وخلاف الأولى، وجائز على السواء. ويتقسم الحكم الفقهي إلى: واجب، وحرام، ومندوب، ومكروه، ومباح.

1-/ الواجب: كرفع الفاعل، وتأخره عن الفعل، ونصب المفعول، وتنكير الحال.

2-/ الممنوع: كأضداد ذلك، مثل نصب الفاعل، وتقدمه على الفعل، ورفع المفعول به، وتعريف الحال.

(1) الاقتراح، السيوطي، ص 216.



3- الحسن: كرفع المضارع الوقع جزاءً بعد شرط ماضٍ، وكان حسنًا؛ لأنَّ أداة الشرط لم تعمل في لفظ الشرط، لكونه ماضيًا مع قرينه حسن أن لا تعمل في الجواب بعده، وإن كان الإعمال أحسن، مثل: ﴿أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾ [هود: 15].

4- القبيح: كرفعه بعد شرط مضارع، مثل:

يَا أَقْرَعُ بْنَ حَابِسٍ يَا أَقْرَعُ إِنَّكَ إِنْ تَصْرَعُ أَخَاكَ يُصْرَعُ

5- خلاف الأولى: كتقديم الفاعل في نحو: ضرب غلامه زيدًا.

6- الجائز على السواء: كحذف المبتدأ أو الخبر، وإثباته حيث لا مانع من الحذف ولا مقتضى له، فيجوز حذف أحدهما، مثل: (فصبر جميل) وهو محتمل لحذف المبتدأ، أي (صبري، أو أمري)، أو حذف الخبر: صبر جميل (أمثل) أو (أجمل).

المحاضرة رقم: 09

استصحاب الحال ومواقف العلماء القدامى والمحدثين

الاستصحاب في اللغة: ملازمة الشيء، وعدم مفارقتة، جاء في المصباح المنير «استصحت الحال: إذا تمسكت بما كان ثابتاً، كأنك جعلت تلك الحالة مصاحبة غير مفارقة»⁽¹⁾.

وفي الاصطلاح: «إبقاء حال اللفظ على ما يستحقه في الأصل عند عدم دليل النقل عن الأصل»⁽²⁾.

وقال صاحب التعريفات: «عبارة عن إبقاء ما كان على ما كان عليه، لانعدام المغير. وهو الحكم الذي يثبت في الزمان الثاني؛ بناءً على الزمان الأول»⁽³⁾. فهو بقاء الحكم في الزمن الحاضر بناءً على ثبوته في الزمن الماضي حتى يقوم الدليل على تغييره.

ويعد ابن جني أول من تكلم على استصحاب الحال من الأصوليين النحويين فقد عقد له باباً سمّاه: (باب في إقرار الألفاظ على أوضاعها الأول ما لم يدع داع إلى الترك والتحول)⁽⁴⁾. فقد حضّ على التمسك بالأصل ما لم يوجد دليل آخر يدعو إلى ترك الأصل.

وعده أبو البركات الأنباري ثالث أصل من أصول النحو، وعده من الأصول المعتمدة؛ لأن ابن جني ذكر أدلة النحو وجعلها السماع والقياس والإجماع، وابن الأنباري لم يرتض الإجماع وذكر بدله الاستصحاب، قال: «والتمسك بالأصل تمسك باستصحاب الحال وهو من الأدلة المعتمدة»⁽⁵⁾. وهو مع هذا كله عدّه في موضع آخر من أضعف الأدلة، ولا يجوز التمسك به إذا وجد إلى جانبه ما هو أقوى منه

(1) المصباح المنير، الفيومي، ص 213 (صحب).

(2) الإعراب في جدل الإعراب، الأنباري، ص 46.

(3) التعريفات، الشريف الجرجاني، ص 40.

(4) الخصائص، ابن جني، (2/314).

(5) الاقتراح، السيوطي، ص 136.

حجة من دليل آخر كالسمع، والقياس، والإجماع، قال ابن الأنباري: «واستصحاب الحال من أضعف الأدلة، ولهذا لا يجوز التمسك به ما جد هناك دليل، الا ترى أنه لا يجوز التمسك به في إعراب الاسم مع وجود دليل البناء من شبه الحرف أو تضمن معناه، وكذلك لا يجوز التمسك في بناء الفعل مع وجود دليل الإعراب من مضارعة الاسم، وعلى هذا قياس ما جاء من هذا النحو»⁽¹⁾.

وهذا ليس تناقض من ابن الأنباري، فاستصحاب الحال من الأدلة المعتمدة على ما هو أضعف منه، فإن وجد ما هو أقوى منه مثل السماع أو القياس، أصبح من أضعف الأدلة. إذا استصحاب الحال دليل ولكنّه مؤخر عن السماع والقياس وهو آخر ما يتمسك به النحوي، وذهب آخرون إلى أنه ليس دليلاً مستقلاً، ولكن يسوغ الترجيح به.

أمّا الترجيح باستصحاب الحال فهناك ترجيحات متصلة بهذا الأصل عند تعارض الأدلة من ذلك ما ذهب إليه ابن جني في: (باب في مراجعة الأصل الأقرب دون الأبعد)، قال: «هذا موضع قلّمنا وقع تفصيله، وهو معنيّ يجب أن ينه عليه، ويجرّ القول فيه. ومن ذلك قولهم في ضمة الذال من قولك: ما رأيتُهُ مذُ اليوم؛ لأنهم يقولون في ذلك: إنهم لما حرّكوها لالتقاء الساكنين لم يكسروها، لكنهم ضمّوها؛ لأن أصلها الضم في مُنذُ. وهو هكذا لعمري؛ لكنه الأصل الأقرب؛ ألا ترى أن أوّل حال هذه الذال أن تكون ساكنة، وأنها إنما ضُمَّت لالتقاء الساكنين إبتاعاً لضمة الميم. فهذا على الحقيقة هو الأصل الأول. فأما ضمّ ذال منذ فإنما هو في الرتبة بعد سكونها الأول المقدر. ويدلّك على أن حركتها إنما هي لالتقاء الساكنين أنه لما زال التقاؤها سكنت الذال في (مُنذُ). وهذا واضح. فضمّتك الذال إذاً من قولهم: مذُ اليوم، ومذُ الليلة، إنما هو ردُّ إلى الأصل الأقرب الذي هو (مُنذُ) دون الأبعد المقدر الذي هو سكون الذال في (مُنذُ) قبل أن يحرك فيما بعد»⁽²⁾.

وإذا تعارض استصحاب الحال مع دليل آخر من سماع أو قياس، فذهب السيوطي إلى أن لا عبرة باستصحاب الحال في ذلك، وذهب أيضاً إلى أن الأصحّ العمل بالأصل في حال تعارض الأصل والغالب.

(1) لمع الأدلة، ابن الأنباري، ص 142.

(2) الخصائص، ابن جني، (231/2).

وقد اعتدَّ أغلب النحاة كثيراً باستصحاب الحال وعدُّوه دليلاً راسخاً في إثبات الأحكام النَّحويَّة بصورها المختلفة، من ذلك ما استدلَّ به سيبويه من أنَّ الأصل أن يؤتى الأقرب قبل الأبعد على أنَّه يجب أن يبدأ بضمير المتكلم قبل ضمير المخاطب والغائب، وبضمير المخاطب قبل الغائب⁽¹⁾.

واستدلَّ على وجوب كسر همزة (إنَّ) في مثل قولهم: (علمتُ إنَّ زيداً القائم)⁽²⁾، وكان لاستصحاب الحال اليد الطولى في نشوب الخلاف بين المدرستين.

وخلاصة المسألة فلم يَقُلْ استصحاب الحال شأنًا عن بقية حجج النحو في الترجيح عند تعارض الأحكام والآراء التي استنبطها العلماء اجتهادًا.

استصحاب الحال عند المحدثين:

عدَّ الدكتور تَمَّام حَسَّان استصحاب الحال ثاني أدلَّة النَّحو، وهو يرى أنَّه الموضع الصحيح له «لأنَّ القياس لا يكون إلا بعد أن يتَّضح الأصل والفرع ويُعرَفَ المطرَد من الشَّاذ، فالنَّحوي يبدأ بجمع المادة التي يطلق عليها (السَّماع ويجري عليها الاستقراء والملاحظة ثمَّ يخضعها للتصنيف)»⁽³⁾.

وما ذهب إليه الدكتور تمام حَسَّان فيه نظر:

لأنَّ حقيقة القياس مستندة إلى السماع، وحقيقة الإجماع مستندة إلى السماع أو المقيس على السماع، أمَّا الاستصحاب فهو بقاء حال الحكم، وبقاء حال الحكم لا يرقى إلى النَّصِّ بأي حال من الأحوال، إذ ربَّما يظهر نص يغير حال الحكم هذا.

وقد استنبط الدكتور تَمَّام حَسَّان بعض أصول الاستدلال من كتاب الإنصاف في مسائل الخلاف لابن الأنباري، وهي تعد مبادئ هذا العلم، وسنقتصر على ما يتصل باستصحاب الحال⁽¹⁾:

(1) الكتاب، أبو بشر بن عثمان بن قنبر (سيبويه)، تح: عبد السلام هارون، ط2، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1983، (364/2).

(2) المصدر نفسه، (146/3).

(3) الأصول (دراسة أبستيمولوجية لأصول الفكر اللغوي العربي)، تَمَّام حَسَّان، دار الشؤون الثقافية العامَّة، بغداد، 1988م، ص 144.

- من تمسك بالأصل خرج عن عهدة المطالبة بالدليل.
- استصحاب الحال من الأدلة المعتبرة.
- استصحاب الحال من أضعف الأدلة.
- من تمسك بالأصل قد تمسك باستصحاب الحال.
- العدول عن الأصل والقياس والنقل من غير دليل لا وجه له.
- المصير إلى ما لا نظير في كلامهم مردود.
- ما لا نظير له في كلامهم فهو غير جائز.

المحاضرة رقم: 10

الإجماع وأنواعه (إجماع الفقهاء، إجماع النحاة، إجماع الأصوليين)

هو الدليل الثالث من أدلة أصول النحو عند ابن جني؛ لأنَّ الأدلة عنده (السمع، والقياس، والإجماع)، وهو أصل من أصول النحو كما كان أصلاً من أصول الفقه.

الإجماع لغة: الاتفاق، يقال: أجمع القوم على كذا إذا اتفقوا عليه، ويطلق على العزم المصمم، ومنه

قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [يونس: 71]⁽¹⁾.

1- الإجماع عند الفقهاء:

هو اتفاق علماء العصر من أمة محمد - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - على أمر من أمور الدين ويكون ذلك بعد وفاته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنَّه في حياته لا عبرة بقول غيره.

والإجماع حجة قاطعة عند الجمهور، خلافاً لأبي إسحاق النَّظَّام في قوله: ليس بحجة.

والإجماع الذي يكون حجة قاطعة عند الأصوليين: هو القطعي لا الظنِّي، والقطعي هو القولي المشاهد أو المنقول بعدد التواتر، والظنِّي كالسكوتي والمنقول بالآحاد.

ودليل حجَّيته أمران:

1- الكتاب وهو قوله تعالى: ﴿الرَّحِيمِ صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾

وَسَبِيلُهُمْ هُوَ مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ. [النساء: 115]، لأنَّ فيها التواعد على إتباع غير سبيل المؤمنين

2- قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا تجتمع أمَّتي على ضلالة».

(1) لسان العرب، ابن منظور، (57/8).

وقد كان الصحابة يستدلون بمثل هذا على حجّية الإجماع إلى زمن النّظام.

– لا يشترط في أهل الإجماع أن يبلغوا التواتر، فإن وجد من العلماء دون عدد التواتر يُعد حجة.

– لا خلاف في اعتبار علماء العصر من أهل الاجتهاد في الإجماع، وأنّه لا يعتد فيه بقول الصبيان

والمجانين، وأما العوام فلا يعتبر قولهم عند الأكثرين.

– أن يكون من أهل العلم والتخصص في الأحكام الشرعية، فلا يدخل علماء الكلام، والنحاة

والحساب، والرياضيات فلا عبرة بإجماعهم.

– لا ينعقد الإجماع بقول الأكثرين من أهل العصر في قول الجمهور، فالعبرة بقول علماء جميع الأُمَّة؛

لأنّ العصمة للكل لا للبعض.

– اتفاق الأئمة الأربعة ليس بإجماع عند الجمهور، والصحيح فهو حجة وليس بإجماع.

– إجماع أهل كل عصر حجة كإجماع الصحابة.

2- إجماع النحاة:

تعريف الإجماع: إذا كان الإجماع الفقهي هو اتفاق علماء العصر على أمر شرعي، فإنّ الإجماع في

عرف النحاة هو اتفاق نحاة البلدين: البصرة والكوفة، فهاتان المدينتان على اختلاف منهجهما في الدرس

النحوي هما اللتان أخرجتا علم النحو للناس، بل إنّ الشعلة العلمية للحركة اللغوية انطلقت من هناك، فلا

عبرة بقول غيرهم من العلماء بل العبرة بإجماع علماء البصرة والكوفة.

وقد عقد ابن جني بابا في الخصائص سماه (باب القول على إجماع أهل العربية متى يكون حجّة)، قال

فيه: «اعلم أن إجماع أهل البلدين إنما يكون حجة إذا أعطاك خصمك يده ألا يخالف المنصوص، والمقيس

على المنصوص، فأما إن لم يعط يده بذلك فلا يكون إجماعهم حجة عليه، وذلك أنه لم يرد ممن يطاع أمره

في قرآن ولا سنة أنهم لا يجتمعون على الخطأ، كما جاء النص عن رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – من

قوله: أمتي لا تجتمع على ضلالة، وإنما هو علم مُنتزَعٌ من استقراء هذه اللغة. كل من فرق له عن علة

صحيحة، وطريق نهجة كان خليل نفسه، وأبا عمرو فكره. إلا أننا - مع هذا الذي رأيناه وسوّغناه مرتكبه - لا نسمح له بالإقدام على مخالفة الجماعة التي قد طال بحثها وتقدم نظرها، وتالت أواخر على أوائل»⁽¹⁾.

من خلال هذا القول نستنتج ما يلي:

- الإجماع يكون حجّة إذا لم يكن هنالك مخالف.
- الإجماع يكون حجّة إذا لم يخالف المسموع، والمقيس على المسموع.
- لا يوجد دليل يقول بأنّ إجماع النحاة حجة، بخلاف المسموع الذي ورد فيه دليل.
- النحو علم مأخوذ ومنتزع من الاستقراء والتبعية، ولذلك يجوز فيه الخطأ.
- باب الاجتهاد مفتوح فكل من ظهرت له علّة صحيحة، وإن كانت مخالفة للإجماع فهي معتبرة، ومثله مثل الخليل بن احمد وأبي عمرو بن العلاء، أئمة البصرة.
- استدرك ابن جني ولم يفتح الباب على مصراعيه لمخالفة الإجماع، ومنع مخالفة الأئمة الكبار الذين لهم قدم صدق في النحو، ولهم الأيدي البيضاء على الأمة، فقد طال بحثهم وتقدم نظهرهم وهم أكبر الناس عقولاً وأسرعهم بديهة وأقواهم قريحة، فلذلك لا يجوز مخالفة إجماعهم.
- على المرء أن يتهم رأيه ولا يخرق الإجماع؛ لأنّه رغم تباين المنهجين بين البصرة والكوفة فقد اتفقوا في المسائل المجمع عليها وما ذاك إلا صواب ما ذهبوا إليه.

خلاصة:

- الإجماع هو اتفاق النحاة على أمر دون خلاف مذهبي أو ذاتي يخل بهذا الاتفاق المجمع عليه.
- والإجماع ما هو مطلق، مثل الاتفاق الحاصل على كثير من البديهيّات التي لا تستدعي الرأي، مثل انقسام الزمن إلى ماضٍ ومضارعٍ وأمر، ومثل رفع الفاعل والمبتدأ أو نائب الفاعل واسم كان وخبر إن...
- إجماع على مسائل يتحكم المقام في تفسيرها.
- هناك إجماع الجماعة، وإجماع أهل العربية، وإجماع الناس.

(1) الخصائص، ابن جني، (172/1).

3- الإجماع عند الأصوليين (علم أصول النحو):

لا يجوز مخالفة ما أجمع عليه علماء البلدين المتقدمين؛ لأنَّ الإجماع إذا انعقد فلا يجوز مخالفته، قال ابن جني: «يجوز الاحتجاج باجتماع الفريقين، وذلك كإنكار أبي العباس (المبرد) جواز تقديم خبر ليس عليها. فأحد ما يُحتج به عليه أن يقال: هذا أجازه سيويه وكافة أصحابنا، والكوفيون أيضًا، فإذا كان ذلك مذهبًا للبلدين وجب أن تنفر عن خلافه»⁽¹⁾.

4- إجماع العرب:

إجماع العرب حجّة، ولكن من يستطيع أن ينقل الإجماع لانتشار العرب في رقعة جغرافية واسعة، قال السيوطي: «إجماع العرب حجّة لكن أتى لنا بالوقوف عليه»⁽²⁾.

ومن صورته أن يتكلم العربي بشيء ويبلغهم ويسكتون عليه، إذا اشتهر الأمر بين النَّاس ولم يخالف يعدّ حجّة، وهذا يسمى الإجماع السكوتي، فالإجماع مستفاد من السكوت، وذلك أنهم لم يصرحوا بالمنع، وهناك من منع هذا الإجماع لأنَّ الساكت لا رأي له.

- إذا اختلف أهل العصر على قولين جاز لمن بعدهم أن يحدث قولًا ثالثًا؛ لأنَّ الخلاف واقعٌ ابتداءً.
- إذا اتفق أهل العصر على قول لا يجوز لمن بعدهم أن يحدث قولًا ثانيًا لعدم وجود الاختلاف.

(1) الخصائص، ابن جني، (1 /).

(2) الاقتراح، السيوطي، ص 81.

المحاضرة رقم: 11

ظاهرة الإعراب

اللغة العربية لغة معربة، فالعرب في الجاهلية كانوا يعربون كلامهم رفعا ونصبا وجرًا وجزمًا، وذلك بالسليقة التي فطروا عليها ونشئوا عليها في بيئة فصيحة نقية اللسان، سليمة البيان، حتى أصبح الإعراب لديهم من الملكات الراسخة، فهم لا يخطئون أبدًا رغم جهلهم بالقواعد والقوانين النحوية والصرفية، قال أبو بكر الزبيدي: «ولم تزل العرب في جاهليتها وصدر من إسلامها، تبرع في نطقها بالسَّجِيَّة، وتتكلم على السَّليقة، حتى فُتحت المدائن ومصرت الأمصار، ودونت الدواوين»⁽¹⁾. (لحن العامة)

وإلى مثل ذلك ذهب ابن الأثير، قال: «فكان اللسان العربي عندهم صحيحًا محروسًا، لا يتداخله الخلل ولا يتطرق إليه الزلل إلى أن فتحت الأمصار، وخالط العرب غير جنسهم، فاختلطت الفرق، وامتزجت الألسن»⁽²⁾. وقد ذكر ابن جني في هذا الشأن حادثة قال: «وسألت يومًا أبا عبد الله محمد العسّاف العقيلي الجوثي التميمي، فقلت له: كيف تقول: (ضربت أخوك)؟ فقال: أقول: (ضربت أخاك) فأدترته على الرفع، فأبي، وقال: لا أقول: (أخوك أبدًا). قلت: فكيف تقول: (ضربني أخوك) فرفع. فقلت: ألسنت زعمت أنك لا تقول: (أخوك أبدًا)؟ فقال: (إيش هذا! اختلفت جهتا الكلام)»⁽³⁾. ثم علّق ابن جني فقال: «فهل هذا إلا أدل شيء على تأملهم مواقع الكلام، وإعطائهم إياه في كل موضع حقه، وحصّته من الإعراب، عن ميزة، وعلى بصيرة، وأنه ليس استرسالًا ولا ترجيمًا، ولو كان كما توهمه هذا السائل لكثير اختلافه وانتشرت جهاته ولم تنقد مقاييسه»⁽⁴⁾.

(1) نقلا عن: الدراسات اللغوية إلى نهاية القرن الثالث الهجري، محمد حسين آل ياسين، ص 31.

(2) المصدر نفسه، ص 31.

(3) الخصائص، ابن جني، (80/1).

(4) الخصائص، ابن جني، (80/1).

تعريف الإعراب:

لغة: ثلاثة أصول:

أَحَدُهَا الْإِبَانَةُ وَالْإِفْصَاحُ، وَالْآخَرُ النَّشَاطُ وَطَيْبُ النَّفْسِ، وَالثَّلَاثُ فَسَادٌ فِي جِسْمٍ أَوْ عُضْوٍ.

فَالأَوَّلُ قَوْهُمُ: أَعْرَبَ الرَّجُلُ عَن نَفْسِهِ، إِذَا بَيَّنَّ وَأَوْضَحَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

—: الثَّيِّبُ يُعْرَبُ عَنْهَا لِسَانُهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ فِي نَفْسِهَا.

وَإِعْرَابُ الْكَلَامِ أَيْضًا مِنْ هَذَا الْقِيَاسِ؛ لِأَنَّ الْإِعْرَابَ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْمَعْنَى فِي الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ وَالنَّفْيِ

وَالتَّعَجُّبِ وَالِاسْتِفْهَامِ، وَسَائِرِ أَبْوَابِ هَذَا النِّحْوِ مِنَ الْعِلْمِ.

وَالأَصْلُ الثَّانِي: الْمَرْأَةُ الْعُرُوبُ: الضَّحَاكَةُ الطَّيِّبَةُ النَّفْسِ.

وَالأَصْلُ الثَّلَاثُ قَوْهُمُ: عَرَبَتْ مِعْدَنُهَا، إِذَا فَسَدَتْ⁽¹⁾.

«الإعراب في اللغة: الإبانة، يقال أعرب عن حاجته، أبان عنها، والتحسين: أعربت الشيء حسنته،

والتغيير: عربت معدة الرجل، والانتقال: عربت الدابة في مرعاها: جالت»⁽²⁾.

فالإعراب لغة: الإبانة كأنَّ المتكلم يبين ويوضح كلامه، والتحسين كأنَّه يتحجب للمستمع بإعراب

أواخر الكلمات، والتغيير، يفيد تغيير أحوال أواخر الكلم، والانتقال، أي الانتقال من حال إلى حال، وهو

غير بعيد عن المعنى الاصطلاحي.

الإعراب اصطلاحًا:

يقول ابن آجروم: «الإعراب: هو تغيير آخر الكلمة لاختلاف العوامل الداخلة عليها لفظًا

وتقديرًا»⁽³⁾.

(1) مقاييس اللغة، ابن فارس، ص 739. (عرب)

(2) ارتشاف الضرب، أبو حيان الاندلسي، (96/2).

(3) متن الآجرومية، ابن آجروم، ص 04.

والمقصود من (تغيير أواخر الكلم) تغييرُ أحوال أواخر الكلم، ولا يعقل أن يُراد تغيير نفس الأواخر، فإنَّ آخر الكلمة نفسه لا يتغير، وتغيرها عبارة عن تحولها من الرَّفَع إلى النَّصَب إلى الجرِّ حقيقة أو حكماً، ويكون هذا التغيير نتيجة عامل لفظي أو معنوي.

مثل: جاء زيدٌ، ورأيتُ زيداً، ومررت بزيدٍ.

وعرّفه ابن هشام فقال: «الإعراب أثر ظاهر أو مقدر يجلبه العامل في آخر الاسم المتمكن والفعل المضارع»⁽¹⁾.

فقد أضاف هذا التغيير الإعراب المقدر، كما حصر الإعراب في الاسم المتمكن والفعل المضارع.

وعرّفه عبده الرَّاجحي: «هو العلامة التي تقع في آخر الكلمة، وتحدّد معناها في الجملة، أي تحدّد وظيفتها فيها، وهذه العلامة لا بدّ أن يتسبّب فيها عامل معيّن، ولما كان موقع الكلمة يتغيّر حسب المعنى المراد كما تتغير العوامل فإنّ علامة الإعراب تتغير كذلك»⁽²⁾.

فائدته:

- أنه رمز معين دون غيره، كالفاعلية والمفعولية.
- أنه يمنع اختلاط المعاني والتباس الكلام.
- الإعراب دليل على الإيجاز، لا يعادله شيء في اختصاره.
- الإعراب يتيح للكلمة حرية الانتقال داخل الجملة العربيّة، وهذا ما يسمح للمتكلم بالتفنن في الأساليب.
- وهو ظاهرة صوتية لصيقة بالعربيّة، لا تنفك عنه متى سقط الإعراب التباس المعنى وانغلق.

(1) شرح شذور الذهب، ابن هشام الأنصاري، تح: حنا الفاخوري، ط1، دار الجيل، بيروت، 1988، (29/1).

(2) التّطبيق النحوي، عبده الرَّاجحي، ط2، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2001، ص 18.

الفرق بين النحو والإعراب:

الإعراب أخص من النحو، والنحو أشمل وأعم من الإعراب؛ لأنَّ الإعراب يهتم بأواخر الكلم، بينما يهتم النحو بوصف المفردات المركبة، والرتبة والعامل والمعمول، والأحكام، والإفراد والتثنية.

أما عند المحدثين فهو يبحث في الوظائف النحوية، ويبحث في تركيب الجملة ولا يهتم بالمفردة؛ لأنَّ علم الصرف يهتم بها.

أنواع الإعراب:

ينقسم الإعراب إلى إعراب لفظي، وإعراب تقديري، وإعراب محكي وإعراب محلي.

الإعراب اللفظي:

هو ما لا يمنع من النطق به مانع؛ أي تظهر الحركة الإعرابية في آخر الكلمة المعربة، مثل: الشمس مشرقة، أحمدُ الله، سافرت إلى الحجّ.

الإعراب التقديري:

هو الذي يمنع من النطق به مانع، فالحركة الإعرابية لا تظهر على آخره لمانع، وقد يكون هذا المانع (للتعذر، أو للثقل، أو للمناسبة).

1/- تقدر الحركات الثلاث على آخر الاسم المقصور وذلك للتعذر، والمقصور: هو الاسم المعرب الذي آخره ألف ثابتة ليس بعدها همزة، مثل: يسعى موسى في الدجى.

- يسعى: فعل مرفوع وعلامة رفعه الضمة المقدرة على الألف منع من ظهورها التعذر، لأنه معتل بالألف.

- موسى: فاعل مرفوع وعلامة رفعه الضمة المقدرة على الألف منع من ظهورها التعذر، لأنَّه مقصور.

– الدجى: اسم مجرور ب: في، وعلامة جرّه الكسرة المقدرة على الألف منع من ظهورها التعذر، لأنّه مقصور.

2/– تقدر الضمة والكسرة على آخر الاسم المنقوص في حالي الرّفع والجرّ، وذلك للثقل، أمّا في حالة النَّصب فتظهر الفتحة.
مثل: يجري القاضي إلى النادي.

– يجري: فعل مضارع مرفوع وعلامة رفعه الضمة المقدرة على الياء منع من ظهورها الثقل لأنّه معتل بالياء.

– القاضي: فاعل مرفوع وعلامة رفعه الضمة المقدرة على آخره منع من ظهورها الثقل، لأنّه اسم منقوص.

– النادي: اسم مجرور ب: إلى وعلامة جرّه الكسرة المقدرة على الياء منع من ظهورها الثقل لأنّه اسم منقوص.

3/– تقدر الضمة والفتحة على الألف على آخر الفعل المضارع المعتل بالألف، للتعذر، مثل: أنت ترضى بي، وأنت لن ترضى بي.

4/– تقدر الحركات الثلاث جوازاً عند اختلاس الحركة، وهذا يكون في بعض لهجات العرب القديمة، التي زالت ولم تبق إلا في القراءات القرآنية، مثل قراءة أبي عمرو بن العلاء وهي من القراءات السبع، ﴿فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارِيكُمْ﴾ [البقرة: 54].

5/– تقدر الحركات الثلاث على آخر الكلمة عند الاتباع، مثل ما وقع في القراءات الشاذة (الحمد لله) وهذا يقع في اللهجات العربية القديمة.

6/– تقدر الحركات الثلاث على آخر الاسم إذا سكن للوقف، مثل: جاء زيد، وضربتُ زيداً، واتجهت نحو زيد.

7/- تقدر الحركات الثلاث على آخر الاسم المضاف إلى ياء المتكلم، نحو: (هذا كتابي، خذ كتابي، اقرأ كتابي).

8/- إعراب المسمى به: تقدر الحركات على آخر المسمى به مانعًا من ظهورها اشتغال المحل بحركة البناء الأصلي.

إذا سميت شخصًا باسم مبني مثل: (كم)، فابق له بناءه: (جاء كم)، (رأيت كم)، (مررت بكم).
وهناك امثلة أخرى، تقدر فيها الحركات أو يقدر فيها السكون.

خلاصة الإعراب التقديري:

يكون في الكلمات التي تقبل التغيير لولا وجود عارض صوتي يمنع من ذلك، كأن يكون آخر الكلمة حرف علة لا يقبل الحركة، وتلك حالة المقصور والمنقوص والمضارع المعتل الآخر أو يكون آخر الكلمة منشغلًا بحركة لازمة لا يستطيع تغييرها، وتلك حالة المتصل بياء المتكلم والمحكي وغيرهما⁽¹⁾.

الإعراب المحلي:

وهو تغيير اعتباري لا حقيقي، نحكم به على المحل الذي يحتله المبنى، لا على المبنى نفسه؛ لأن المبنى لا يقبل التغيير، لا ظاهرًا، ولا مقدّرًا.

الفرق بين الإعراب الظاهر والتقديري والمحلي:

- الإعراب الظاهر والتقديري يكونان على الحرف الأخير، يظهر في الأول، ويقدر في الثاني.
- الإعراب التقديري والمحلي، لا يظهر الإعراب إطلاقًا، فالتقديري يقدر على الحرف الأخير، والمحلي يَنْصَبُ على المكان الذي يحتله المبنى، كلمة كاملة أو جملة كاملة.

(1) المحيط في أصوات العربية ونحوها وصرفها، محمد الأنطاكي، تح: عادل أنور خضر، ط1، دار الشرق العربي، حلب، سورية، دت، ص 209.

أقسام الإعراب:

ينقسم إلى أربعة أقسام: الرفع، والنصب، والخفض، والجزم. فلأسماء من ذلك الرفع والنصب والخفض ولا جزم فيها، وللأفعال من ذلك الرفع والنصب والجزم، ولا خفض فيها.

1- الرفع: العلو والارتفاع، وفي الاصطلاح: تغير مخصوص علامته الضمّة وما ناب عنها، وينوب عنها: الواو، والألف، وثبوت النون.

2- النصب: الاستواء والاستقامة، وفي الاصطلاح: تغير مخصوص علامته الفتحة وما ناب عنها، وينوب عنها: الألف، والياء/ وحذف النون، والكسرة.

3- الخفض: التسفل، وفي الاصطلاح: تغير مخصوص علامته الكسرة وما ناب عنها، وينوب عنه: الياء والفتحة.

4- الجزم: القطع، وفي الاصطلاح: تغير مخصوص علامته السكون وما ناب عنه، وينوب عنه: الحذف (حذف النون أو حذف حرف العلة).

المحاضرة رقم: 12

الأصل والفرع: أصل الوضع، أصل القاعدة، العدول عن الأصل، والرد إلى الأصل

الأصل: أسفل كل شيء، وجمعه أصول، يقال: أصل مؤصّل، والأصل، هو: ما يتنى عليه غيره كابتناء السقف على الجدران⁽¹⁾.

وفي أصول النحو وأصول الفقه: الدليل، فيقال: أصل هذه المسألة النقل، أي دليلها النقل، وفي الفقه: أصل هذه المسألة القرآن أي دليلها القرآن.

والأصل في علم أصول النحو له عدّة معان⁽²⁾:

- 1- الأصل: ما حق التركيب أن يكون عليه، وإن لم ينطق به، أي تركيب الجمل.
- 2- الأصل: ما ينبغي أن يكون الشيء عليه.
- 3- الأصل: أولى حالات الحرف أو الكلمة قبل أن يطرأ عليها أي تغيير.
- 4- الأصل: الدليل.
- 5- الأصل: القاعدة التي أصّلوها باستقراء كلام العرب.
- 6- الأصل: القياس.
- 7- الأصل: الكثير والرّاجح، كقولهم: الأصل في الكلام الحقيقة والغالب.
- 8- الأصل في صاحب الحال أن يكون معرفة في الغالب؛ لأنّه قد يكون نكرة.
- 9- الأصل في الأسماء الإعراب.
- 10- الأصل: أصل اللغة كقولهم: التنوين في الأصل مصدر نونت.

(1) لسان العرب، ابن منظور، (68/1). (أصل)

(2) الاجتهاد النحوي في ضوء علم الأصول، رائد عبد الله حمد السمرائي، ط1، دار الحكمة، لندن، 2012، ص 12.

- 11- الأصل: الأولى، كقولهم: الأصل في المبتدأ التقديم.
12- الأصل: الكثير الشائع، كقولهم: الأصل في الإعراب أن يكون بالحركات.
13- الأصل: المصدر و(المقيس عليه)، الذي يستنبط منه الحكم النحوي.

تعريف الفرع:

اصطلاحًا: الفرع خلاف الأصل، وهو اسم لشيء يُبنى عليه غيره، ويشترط فيه وجود علّة الأصل فيه؛ لأنّ وجودها فيه مناط تعدية الحكم إليه.

وقد ضرب ابن الأنباري بعض الأمثلة، فيقول في استصحاب الحال في الأسماء: «ومثال التمسك باستصحاب الحال في الاسم المتمكن أن تقول: الأصل في الأسماء الإعراب، وإنما يبنى منها ما أشبه الحرف أو تضمن معناه، وهذا الاسم لم يشبه الحرف ولا تضمن معناه فكان باقيا على أصله في الإعراب»⁽¹⁾. واستصحاب الحال في الأفعال: «ومثال التمسك باستصحاب الحال في الفعل أن تقول في فعل الأمر: الأصل في الأفعال البناء، وإنما يعرب منها ما شابه الاسم، وهذا الفعل لم يشابه الاسم، فكان باقيا على أصله في البناء»⁽²⁾، فالأصل ما يثبت حكمه بنفسه، فالأصل هو ما يبنى عليه غيره، وإذا كان هناك قولان راجح ومرجوح، فالأصل هو الراجح، وإذا كان هناك دليل ومدلول، الدليل هو الأصل.

- فالمصدر أصل والفعل فرع.
- الأصل في العمل للأفعال.
- الأصل في الأسماء ألا تعمل.
- الفعل أصل واسم الفاعل فرع.
- اسم الفاعل أصل والصفة المشبهة فرع. (فهو فرع عن القوي، أصل عن الضعيف).
- الأصل في الأسماء الصرف، والممنوع من الصرف فرع.
- المذكر أصل والمؤنث فرع.
- المفرد أصل والجمع والمثناة فرع.

(1) الإعراب في جدل الإعراب، ابن الأنباري، ص 46.

(2) المصدر نفسه، ص 142.

- الأفراد أصل والتركيب فرع.
- المظهر أصل والمضمر فرع.
- التنكير أصل والمعرفة فرع.

الفرع لغة: الفرع من كل شيء أعلاه وهو ما يتفرع من أصله والجمع فروع، ومنه يقال: فُرِّعَت من هذا الأصل مسائل فتفرَّعت أي استخرجت فخرحت⁽¹⁾.

أصل الوضع:

الوضع لغة: هو جعل اللفظ بإزاء المعنى.

اصطلاحاً: «تخصيص شيء بشيء متى أطلق، أو أحسن الشيء الأول، فهم منه الشيء الثاني، والمراد بالإطلاق: استعمال اللفظ وإرادة المعنى»⁽²⁾.

فهناك أصل وضع الصوت، وأصل وضع الصيغة الصرفية، وأصل بناء الجملة، وأنها تكون مركبة من مسند ومسند إليه.

أصل الوضع: الأصل الأوّل الذي وضع عليه الكلام. مثلاً: الأصل في الجملة أن يكون: الفعل + الفاعل + المفعول، فقد يعدل عن الأصل فتكون الجملة على النحو الآتي: الفعل + المفعول + الفاعل، أي تغيير الرتبة.

وترتبط فكرة (أصل الوضع) بفكرة (الأصل والفرع)، فالأصل من الواضع الأوّل للغة والفرع للناطق بهذه اللغة.

فإذا جئنا إلى ما قرّره دو سوسير فإنّ (أصل الوضع) يخضع للغة، والعدول عن الأصل يخضع للكلام الاستخدام الفردي.

(1) المصباح المنير، الفيومي، ص 302. (فرع)

(2) التعريفات، الشريف الجرجاني، ص 405.

وأصل الوضع ليس خاصا بمستوى لغوي معين، فهو واقع على كل المستويات اللغوية (الصوتي، والصرفي، والنحوي)، مثلا:

– المستوى الصوتي: الفكّ أصل الوضع والإدغام فرع.

– المستوى الصرفي: مثلا في الصيغ الصرفية:

اضطرب أصل وضع اضطرب

يَطْهَر ← يَتَطَهَّر ← يتطهر

– المستوى النحوي: مثلا في اختلاف الرتبة:

أصل الوضع (المبتدأ + الخبر) وقد يعدل إلى (الخبر + المبتدأ)

ولا يعدل عن الأصل إلا لوجه صحيح كالتخفيف أو التسهيل أو التنفن في الأساليب وإلا فلا، قال ابن الأنباري: «إنَّ العدول عن الأصل من غير دليل لا وجه له».

ومثال ذلك: الأصل ألاَّ يبتدأ بنكرة، ولكن قد يعدل عن هذا الأصل.

أصل القاعدة:

القاعدة: هي بمعنى الضابط، وهي الأمر الكلي المنطبق على جميع أجزائه، قال الشريف الجرجاني: «هي قضية كلية منطبقة على جميع جزئياتها»⁽¹⁾.

وأصل القاعدة أو القاعدة الأصلية: هي التي وضعت بشكل ثابت، كفكرة تجريدية كلية تنطبق على الأجزاء مثل: المبتدأ مرفوع، الفاعل مرفوع.

وهناك القاعدة الفرعية: وهي التي تخالف (أصل القاعدة) أو القاعدة الأصلية، فالمبتدأ قد يجر بحرف

جر زائد كما في قوله تعالى: ﴿الْقِيَامَةَ الْإِنْسَانُ الْمُرْسَلَاتِ النَّبَا النَّازِعَاتِ عَبَسَتْ﴾ [فاطر: 03].

أو مثل:

(1) التعريفات، الشريف الجرجاني، ص 275.



وَلَيْلٍ كَمَوْجِ الْبَحْرِ أَرْحَى سُدُودَهُ عَلَيَّ بِأَنْوَاعِ الْهُمُومِ لِيَبْتَلِي

والفاعل مرفوع فقد يجر لفظاً، نحو قوله تعالى: ﴿التَّارِكَايَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ بَدِّلْنَا كَلِمَتَهُ﴾ [الفتح: 28].

ومثل ذلك في فعل الأمر فيجب أن يكون مبنيًا على السكون ولكن قد يجر لالتقاء الساكنين (من أجل التخفيف)، فأصل القاعدة: (أشرح الدرس) والقاعدة الفرع (أشرح الدرس).

كذلك الأصل في العربية الإعراب بالحركات، ولكن قد تخالف القاعدة لسبب معين مثل النقل في الاسم المنقوص.

العدول عن الأصل:

العدول: هو الميل. العدول عن الأصل الميل عن الأصل.

وهذا العدول عن الأصل قد يكون حرفاً أو كلمة أو جملة فكان يتوالى مثالان أو متقاربان والعرب تكره ذلك، ومن ثم عدلوا عن الأصل: فالفعل (قال) عدلوا به عن أصله (قَوْل) يَقُولُ وأصلها يَقُولُ.

والعدول عن أصل وضع الكلمة، يكون بالتغيير في أصل الاشتقاق أو أصل الصيغة مثل مضارع (أكرم) فالأصل (أؤكرم) فلما التقت همزتان وهذا ثقيل على اللسان حذف إحدى الهمزتين طلباً للخفة وعدل بها عن أصلها.

عدل بها
أؤكرم ← أكرم

والعدول عن أصل وضع الجملة بالعدول عن أي أصل من أصولها، بواسطة الحذف أو الإضمار أو الفصل أو التقديم أو التأخير، بالإعراب بالحرف بدل الحركة أو بالتقدير أو بالمحل، مثال: الأصل ظهور حركة الإعراب في آخر الكلمة؛ لأن العربية لغة معربة، ولكن تزول حركة الإعراب ونعدل عن هذا الأصل أمام قاعدة فرعية تؤكد ثقل الحركات على حرفي الواو والياء، مثل حكم القاضي علي الجاني.

ومن ذلك ألاّ يتبدأ بنكرة، ولكن يعدل عن هذا الأصل إذا كان فيها فائدة عند المخاطب، كقوله

تعالى: ﴿الشُّبُهَى الْخُرُفَى﴾ [مریم: 47].

المحاضرة رقم: 13

الاجتهاد ومواقف العلماء

تعريف الاجتهاد لغة: (للجيم والهاء والذال) أصل واحد، وهو ما دلّ على جهد ومشقة، ثم يحمل عليه ما يقاربه، يقال جهدت نفسي وأجهدت، والاجهد الطاقة قال تعالى: ﴿الطَّلَاقُ التَّجْفِينُ﴾ [التوبة: 79]⁽¹⁾.

الجُهدُ والجُهدُ: الطَّاقَةُ، وَقِيلَ: الجُهدُ المَشَقَّةُ، والجُهدُ الطَّاقَةُ. وقد وَفَّرَ: (وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ، وَجُهْدَهُمْ، بِالضَّمِّ وَالْفَتْحِ؛ قال الفراء: الجُهدُ، بِالْفَتْحِ: مِنْ قَوْلِكَ: اجْهَدْ جَهْدَكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ، أَي ابْلُغْ غَايَتَكَ، وَلَا يُقَالُ اجْهَدْ جُهْدَكَ. الجُهدُ: المَشَقَّةُ، وهو جَهَدَ الإنسانُ مِنْ مَرَضٍ أَوْ أَمْرٍ شَاقٍّ، فَهُوَ بِجُهِودٍ، والجُهدُ بِالضَّمِّ لُغَةٌ بِهَذَا الْمَعْنَى، وَهِيَ: الطَّاقَةُ)⁽²⁾.

الاجتهاد هو بذل الجهد.

واجتهد: جدّ وبذل وسعه في طلب الأمر قولاً وفعلاً، وهو الأصل في المعنى⁽³⁾، والاجتهاد والتجاهد بذل الوسع في طلب الأمر⁽⁴⁾.

في اصطلاح الفقهاء: استفراغ الفقيه الوسع ليحصل له ظن بحكم شرعي، وبذل المجهود في طلب المقصود من جهة الاستدلال⁽⁵⁾. فهو بذل الطاقة في تحصيل حكم شرعي ظني، فلا اجتهاد فيما علم من الدين بالضرورة، فمعرفة الحكم الشرعي من الأدلة القطعية لا يعدّ اجتهاداً.

(1) مقاييس اللغة، ابن فارس، ص 201.

(2) لسان العرب، ابن منظور، (520/1). (جهد)

(3) جمهرة اللغة، ابن دريد، (451/1).

(4) مختار الصحاح، الرازي، ص 66. (جهد)

(5) التعريفات، الشريف الجرجاني، ص 23.

ولم يتطرق النحويون مطلقاً لتعريف الاجتهاد النحوي، وربما يعود ذلك إلى وضوحه عندهم فهو لا يحتاج إلى تعريف، أو إلى تطابقه مع التعريف عند الأصوليين الذين أكثروا وأجادوا في تعريفه.

الاجتهاد اصطلاحاً يشبه الاجتهاد عند علماء أصول الفقه، فهو استفراغ الوسع في تحصيل أمر من الأمور مستلزم للكلفة والمشقة، ولهذا يقال اجتهد في حمل الحجر، ولا يقال اجتهد في حمل الخردلة⁽¹⁾.

فنحن إذا أنزلنا هذا التعريف على الاجتهاد النحوي يمكننا أن نقول: استفراغ النحوي أو اللغوي الوسع في تحصيل قاعدة أو حكم نحوي في موضوع من موضوعات النحو مستلزم للكلفة والمشقة، أي بلوغ أقصى غاية الكلفة والمشقة.

أركان الاجتهاد النحوي:

يقوم الاجتهاد النحوي على ثلاثة أركان: المجتهد فيه، المجتهد، أدلة الاستنباط.

1- المجتهد فيه:

وهي المسألة النحوية النازلة أو الطارئة أو الحادثة التي دعت إلى الاجتهاد فيها، لإظهار حكمها وبيان علتها، والعمل بها، فهي الركن الأساسي الذي يدعو المجتهد النحوي إلى الاجتهاد، ولا يهم إذا كانت هذه المسألة من المسائل الكلية أو الفرعية للنحو.

من المسائل الكلية مثلاً:

كالحكم على أنّ المبتدأ والخبر إذا كانا اسمان مفردان مرفوعان أسندا أحدهما لصاحبه بما لا يغني واحد عن الآخر، ولا يجد المتكلم منهما بدءاً، كقولك: (عبد الله أخوك)، و(هذا أخوك) ف(عبد الله) هو المبتدأ، و(أخوك) هو الاسم المبني عليه وهو الخبر، وكذا الحال لـ (هذا أخوك) ف(هذا) وإن كان اسم إشارة مبنيًا إلاّ أنّه في محل رفع مبتدأ، و(أخوك) خبر مبني عليه⁽²⁾.

(1) كشاف اصطلاحات الفنون، المولوي محمد علي بن علي التهانوي، دط، المكتبة الإسلامية، بيروت، لبنان، دت، (280/1).

(2) الكتاب، سيبويه، (1/24-25).

وهذا عموماً حكم كليّ على مسألة عموميّة، على عكس ما هو كلي أو أصلي عند الاجتهاديين الأصوليين الذين يرون أنّ مسائل الأصول هي مما لا يجتهد فيه كالمسائل الاعتقادية، والعقلية، ومن ضمنها الكلامية مقتصرين في ذلك على المسائل الشرعية الفرعية العملية التي تندرج تحتها الأحكام الفقهية فقط⁽¹⁾.

أمّا الفرعية النحوية: فهي ما تفرع من مسائل عديدة من أصل واحد، كالاجتهاد في أن تكون بعض المصادر مبتدأ مبني عليها ما بعدها أي: خبرها نحو: (الحمد لله، والعجب لك، والويل لك) فالحمد والعجب والويل، مصادر صارت معرفة فرفعت وأدخلت في باب المبتدأ والخبر وما بعدها جار ومجرور متعلق بمحذوف في محل خبر مبني عليها، مثله مسألة الابتداء بالنكرة وشروطها.

2/- المجتهد:

المجتهد اسم فاعل، وهو الناظر في المسألة النحوية الطارئة أو الحادثة وهو اللغوي الذي أتقن علوم اللغة من صوت وصرف ولغة وتركيب وبلاغة، والمجتهدون مراتب.

أ/- المجتهد المطلق: ويقسم إلى قسمين:

— منهم **المجتهد المطلق (المستقل)**: وهو اللغوي النحوي المطلق العالم بدقائق النحو وأصوله وأدلتها الإجمالية والتفصيلية، وقواعده التي يمكن منها استخلاص الأحكام النحوية من معرفة للسمع وفروعه، والقياس وأحكامه، واستخلاص العلل، والتأويل، ومعرفة الإجماع واستصحاب الحال، والاستحسان، والنظير والتعارض، والترجيح.

— **المجتهد المطلق المنتسب**: وهو الذي وصل إلى ما وصل إليه المجتهد المطلق المستقل من علم ومعرفة وسعة اطلاع من غير ان يكون أسس لنفسه قواعد ومناهج الاستنباط، بل سلك طريق المجتهد المستقل.

(1) ينظر: الاجتهاد ومدى حاجتنا إليه في هذا العصر، سيد محمد موسى (أتونا) الأفغنستاني، دار الكتب الحديثة، مصر، دت، ص 122.

فالفرق بين المستقل والمنتسب، هو أنّ الأوّل له طريقٌ ومنهجٌ خاصٌّ به في الاستنباط والاحتجاج، أما الثاني فقد سلك طريق الأوّل في الاجتهاد.

ب/- المجتهد المقيد: وهو المجتهد المقيد بمذهب من المذاهب النحوية، كأن يكون عالمًا بتفاصيل المذهب البصري كله من أصول نحوية بُني عليه مذهبه، ورجالاته، وما قيل من آراء في الأصول والفروع، والخلاف داخل المذهب.

ج/- المجتهد الخاص: وهو المجتهد الخاص ببعض أبواب النحو دون الأخرى كالمجتهد في باب المرفوعات أو المنصوبات أو المجرورات وغيرها من الأبواب والموضوعات. وهذا المجتهد لا يختلف عن سبقيه من المجتهدين من حيث علمه وسعة اطلاعه وتقريره إلّا في كونه مقتصرًا على باب أو موضوع أو مسألة.

3/- أدلة الاستنباط النحوي:

وهي أدلة النحو التي بنى عليها النحاة أحكامهم واحتجوا بها في إثبات آرائهم، إذ لا يمكن أن يتم الحكم النحوي إلّا بها، وهي عند ابن جنيّ ثلاثة: السماع، والقياس، والإجماع، وعند ابن الأنباري: السماع، والقياس، واستصحاب الحال.

شروط الاجتهاد النحوي:

لا تتم عملية الاجتهاد إلّا بجملة من الشروط، وهي المجتهد، والمجتهد فيه، وأدلة الأحكام:

• **شروط المجتهد فيه:** أن تكون المسألة حادثة طارئة، لم يتكلم فيها احد من علماء اللغة الأوائل، ولم تطرق مسامعهم.

• وأما شروط المجتهد:

- فأن يكون بالغًا لاكتمال قواه العقلية.

- واسع الاطلاع في الصناعة النحوية.



— حاد الذكاء، شديد الفهم، فقيه النفس، مدركا لمقاصد الكلام، أي مطلعًا على القواعد النقلية والعقلية.

— عارفًا بمواطن الإجماع، والاختلاف.

— معرفة العلوم العربيّة كالصوت والصرف والدلالة والبلاغة، وصنعة الشعر، وعالمًا بتراكيب العربية وخصائص اللغة.

— معرفة العلوم الأخرى المتصلة باللغة، كالتفسير، وعلوم الحديث وأصول الفقه.

• شروط أدلة الاستنباط:

إنَّ ما يثبت به الحكم النحوي يجب أن يكون قويًّا، صالحا للاستدلال بحسب ما يناسب المسألة من دليل، سواء أكان هذا الدليل قطعيا كالسمع أم ضعيفًا كاستصحاب الحال.

مصطلحات الاجتهاد النحوي:

نستطيع أن نستخرج اجتهادات العلماء من كتبهم ومن ألفاظهم الاجتهادية:

زعم، وقال، وأقول، وسمعت، وأجاز، وزاد، واحتزرت، ومنع، وأنكر، وعدَّ، والذي يبدو لي، وأميل، ولا أميل، وربّما، وأرى، ولا أرى، وأظن، والحقيقة، وذهب، والحق،... إلخ من الألفاظ التي تدل على الاجتهاد.

وتوجد بعض الألفاظ الاجتهادية والمصطلحات تدل على نوعية الكلام من جودة ورداءة، ومصطلحات تهتم بالكثرة أو القلة في الاستعمال، أي تهتم بالكم، فمن ذلك التي تهتم بالنوعية: جائز جيد، ليس بمستنكر، وقبيح، ولا يستقبح، حسن، أحسن، لا يحسن، لا وجه له في القياس، ضعيف، فاسد، لا يصح، أصح الأقوال، وخطأ فاحش، والمختار، والمختار الأفضح، وهو الأقيس، لا يقتضيه القياس، ولا يُقاس عليه، والأجود، والأحوط، ووهم، وشاذ.

وأما المصطلحات التي تهتم بالكمية: وهو قول العرب، وسمعت من العرب، وسمعت من يوثق به، وكثر في كلامهم، وقليل، وعليه أكثر العرب، وهو قول الحدّاق، استعمله العرب، والغالب، وهو قول أئمة اللغة، جائز إجماعًا، مخالف للإجماع، نادر، وهو عند عامة العرب... إلخ.

خلاصة المسألة:

إنَّ السبب الرئيس الداعي إلى الاجتهاد النحوي، هو سبب وضع النحو العربي نفسه.

المحاضرة رقم: 14

نظرية العامل

إنَّ العوامل هي أهم شيء عرفه النَّحو عربي عبر تاريخه الطَّويل، فهي من الأسس التي شيد عليها النحويون القدامى صرح منهجهم في دراسة النحو العربي، كما أنَّها العمود الفقري الذي قام حوله كثير من أبحاثه الأصولية والفرعية، فالعوامل مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بصلب النحو، وقد شغلت تفكير النحاة، فكل عامل طالب لغيره، وكل معمول مطلوب لغيره.

مصطلح النظرية:

لم يستعمل العرب مصطلح النظرية، وإنما هو ترجمة للمصطلح الأجنبي (Théorie) بل استعمل العرب مصطلح النظري، قال الشريف الجرجاني: «هو الذي يتوقف حصوله على نظر وكسب، كتصور النفس والعقل، وكالتصديق بأن العالم حادث»⁽¹⁾. والنظرية هي: «تناسق مجموع المفاهيم والمبادئ والأسباب المفترضة لتفسير ظاهرة (مفردة) أو مجموعة من الظواهر (المشتركة)»⁽²⁾.

فالنظرية هي مجموعة الفرضيات المقبولة علمياً (عقلاً على الأقل)، وبمجالاتها الظواهر القابلة للتحليل والتعليل والتفسير، ولكن لا يطلق مصطلح النظرية إلا إذا صحَّت النتائج بالتجربة والاختبار، وإذا قام الدليل القاطع على صحة النظرية تحولت إلى قانون.

فالنظرية في الدراسات اللغوية تطلق على القواعد الكلية أو القواعد اللغوية التي تحكم أفراد الظاهرة اللغوية عامة، والنحوية خاصة.

(1) التعريفات، الشريف الجرجاني، ص 382.

(2) المدخل الجامع في أصول نظرية النحو العربي، فصيح مقران، ص 283.

العامل:

تعريف العامل: لغة: جمعه عوامل، والعامل: عامٌّ في كل فعلٍ يُفعل⁽¹⁾.

اصطلاحًا:

ما أوجب كون آخر الكلمة على وجه مخصوص من الإعراب⁽²⁾، أي من رفع أو نصب أو خفض أو جزم. وأمثلة ذلك قولك: (جاء زيدٌ) ف (جاء) عامل؛ لأنَّه أثر في كلمة (زيد) فجعلها على هذا الوجه (الرفع). ومثال النَّصب قولك: (رأيت خالدًا) فالعامل هو (رأى)؛ لأنَّه أثر في كلمة (خالد) النَّصب، ومثال العامل المؤثر للجر نحو: (مررت بسعيد) فالباء عامل؛ لأنَّه أثر في كلمة (سعيد) فجعلها مجرورة، ومثال العامل المقتضي للجزم قولك: (لم أدرس) ف (لم) عامل؛ لأنَّه أثر في كلمة (أرس) فجعلها مجزومة.

فالكلمة التي تؤثر في حركة الإعراب يقال لها عامل، والكلمة التي تتأثر حال آخرها يقال لها المعمول،

وحركة الإعراب يقال لها العمل:

نحو: قَدِمَ بِشْرٌ

فالعامل: الفعل (قَدِمَ).

والمعمول: (بشْرٌ).

والعمل: الإعراب في (بشْر).

وهناك بعض الكلمات ليست بعاملة ولا معمولة، يقال لها: عاطلة أو مهملة، في نحو (هل رأيت

زيدًا)، ف (هل) حرف استفهام لا تعمل ولا يُعمل فيها، وهكذا (بل، وقد) وغيرهما.

(1) مقاييس اللغة، ابن فارس، ص 677.

(2) التعريفات، الشريف الجرجاني، ص 239.

فالكلمات العربية لا تخرج عن احد ثلاثة: عاملة، أو معمولة، أو عاطلة. ولا يمنع أن تكون معمولة وهي في الوقت نفسه عاملة في غيرها، كقولك: (جاء غلامٌ زيدٍ) ف (غلامٌ) معمولة للفعل (جاء) وهي عاملة في (زيد) فقد خفضته.

فالكلمات العربية لا قيمة لها إلا إذا تجاوزت في تركيب وسُلكت في نظم، فعندنا: العامل والمعمول والعمل، وعندنا بعض الكلمات لا تؤثر ولا تتأثر فهي عاطلة مثل بعض حروف المعاني: (هل، بل، قد، وسوف، وهلا، وغيرها).

نشأة نظرية العامل:

أول من تحدث عن فكرة العامل الخليل بن أحمد الفراهيدي، فقد «تَبَّتْ أصول نظرية العامل ومدّ فروعها، واحكمها إحكامًا بحيث أخذت صورتها التي ثبتت على مر العصور»⁽¹⁾، والخليل بن أحمد الفراهيدي يكثر حذف حرف الجر مع (أن) و(أنَّ)، قال سيبويه: «وزعم الخليل أنَّ هذه الحروف عملت عملين: الرفع والنصب، كما عملت كان الرفع والنصب حين قلت: كان أخاك زيدًا. إلا أنه ليس لك أن تقول: كأن أخوك عبد الله، تريد كأن عبد الله تريد كان عبد الله أخوك؛ لأنها لا تصرف الأفعال، ولا يضمّر فيها المرفوع كما يضمّر في كان. فمن ثم فرّقوا بينهما، كما فرّقوا بين ليس وما، فلم يجروها مجراها، ولكن قيل هي بمنزلة الأفعال فيما بعدها وليست بأفعال»⁽²⁾.

كما نظر الخليل إلى رتبة الكلمة وحدّد أنّ حرف الجر الزائد ينسب إليه العمل اللفظي فيما بعده، ولكن لهذا المعمول موقع نحوي يحدّد سياق الجملة نحو: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [النساء: 45].

— كفى: فعل ماض مبني على الفتحة المقدرة على الألف منع من ظهورها التعذر.

— ب: حرف جر زائد أو يطلق عليه (حرف صلة تأدبا لكي لا يتوهم أن في القرآن شيء زائد لا قيمة له أو لا يضيف معنى).

(1) المدارس النحوية، شوقي ضيف، ص 38.

(2) الكتاب، سيبويه، (131/2).

– نصيراً: تمييز منصوب وعلامة نصبه الفتحة الظاهرة على آخر.

وأما سيبويه فقد نصَّ صراحة على العامل في قوله: «وإنما ذكرتُ لك ثمانية مجارٍ لأفُرقَ بين ما يدخله ضربٌ من هذه الأربعة لما يُحدثُ فيه العامل – وليس شيءٌ أحدثَ ذلك فيه من العوامل، التي لكلٍ منها ضربٌ من اللفظ في الحرف، وذلك الحرفُ حرفُ الإعراب»⁽¹⁾.

وقد اقتفى جمهور النحاة خطى سيبويه، وسار البصريون والكوفيون على هذه النظرية وقالوا: «النحو أثر يجلبه العامل»، وأما ابن جنيّ، فقال: «وأما في الحقيقة ومحصول الحديث فالعمل من الرفع، والنصب، والجرّ، والجزم إنما هو للمتكلم نفسه، لا لشيءٍ غيره»⁽²⁾.

دعاة إلغاء نظرية العامل:

أول من دعا إلى إلغاء نظرية العامل هو ابن مضاء القرطبي (592هـ) الظاهري، الذي حاول أن يطبق مذهبه الظاهري في الفقه على النحو العربي فألف كتاباً سمّاه (الردّ على النحاة) فقد دعا إلى إلغاء العوامل، وزعم بأنها ادعاء من النحاة، وأنكر على سيبويه فكرة أنّ العامل هو الذي يحدث الإعراب، وصرّح بأنّ ذلك بيّنُ الفساد، وقال بأنّ ابن جنيّ قد خالفه، وجعل المتكلم هو الرفع، والنصب، والجرار، والجزم، ثمّ خطأ رأيه وقال إنّ هذا هو مذهب المعتزلة، فابن مضاء خطأ الفكرتين:

– فكرة أنّ الألفاظ يحدث ويؤثر ويعمل بعضها ببعض.

– وفكرة أن الرفع والنصب والجر والجزم من عمل المتكلم نفسه.

وقال ردّاً على ابن جنيّ: «وهذا قول المعتزلة، وأما مذهب أهل الحق فإن هذه الأصوات إنما هي من فعل الله تعالى، وإنما تنسب إلى الإنسان كما ينسب إليه سائر أفعاله الاختيارية، وأما القول بأنّ الألفاظ

(1) الكتاب، سيبويه، (13/1).

(2) الخصائص، ابن جنيّ، (109/1-110).

يحدث بعضها بعضاً، فباطل عقلاً وشرعاً، لا يقول به أحد من العقلاء، لمعانٍ يطول ذكرها فيما المقصد إيجازه»⁽¹⁾.

وخلاصة القول فإن ما جاء به ابن مضاء القرطبي من آراء لم يلتفت إليها أحد من الناس، وكانت أشبه بصيحة في وادي؛ لأنه أراد أن يضارع النحاة في الميدان الذي أجادوه وخبروه، كما قال جرير:

وَابْنُ اللَّبُونِ إِذَا مَا لَزَّ فِي قَرْنٍ لَمْ يَسْتَطِعْ صَوْلَةَ الْبَزْلِ الْقِنَاعِيسِ

وفي عصرنا هذا تأثر بعض دعاة تجديد النحو أو إحياء النحو بالدراسات الغربية، فبحثوا في تراثنا لعلمهم يجدوا سبباً، يعينهم على ضرب النحو فلم يأتوا بأكثر مما جاء به ابن مضاء القرطبي، من أمثال أنيس فريجة، وإبراهيم مصطفى، وغيرهما.

فإسناد العمل إلى اللفظ على سبيل المجاز وليس حقيقة، وسننقل قول عباس حسن على طوله لأهميته، قال: «لا يعيننا من العامل أن يكون هو المتكلم أو هو المعنوي، أو هو اللفظ ظاهراً أو مقدراً أو محذوفاً؛ فذلك أمر سطحي شكلي بحت، وربما اقتضانا الإنصاف، وحب التيسير أن نميل إلى جانب العامل بنوعيه: المعنوي واللفظي، وننصرف عن العامل بمعنى المتكلم؛ ذلك أن العامل اللفظي والمعنوي يسهل على المستعرب ومتعلم اللغة، والناشئ فيها أن يرى العامل إن كان حسيّاً، ويدركه إن كان معنوياً، فيضبط كلماته وألفاظه وفق ما يحس ويدرك في سهولة وخفة، يرى الفعل أمامه، فيعلم أنه يتطلب فاعلاً مرفوعاً، وقد يتطلب مفعولاً أو أكثر، ويرى الاسم بعد الفعل فيضبطه مرفوعاً أو منصوباً بحجة أنه فاعل أو مفعول... ويرى حرف الجر والمضاف، فيعرف أن كلاً يحتاج إلى مجرور فيجر الاسم بعدهما، ويرى المبتدأ أو المضارع فيبادر إلى رفعهما... وهكذا. فوجود هذا العامل يسهل على المتكلم والكاتب الاهتداء إلى الحركة المطلوبة، والضبط الصحيح فيما يقع بعدهما، وكأنّ هذا العامل أمانة قاطعة على المطلوب، ورائد لا يُضَلُّ. أما العامل (المتكلم) فلن يعرف ضبط أواخر الكلمات، وما يتصل بها، وما ينشأ عن تصرفها إلا إذا كان عربياً أصيلاً، ينطق اللغة العربية بفطرتة، وتجري على لسانه طائفة بغير أمارات مرشدة، ولا علامات يستوحىها الضبط،

(1) الردّ على النحاة، أبو العباس أحمد بن عبد الرحمن بن محمد ابن مضاء القرطبي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2007، ص 14.

ويستبينها ما يتطلبه المقام من حركة دون حركة، ومن ضبط دون آخر، فالأخذ برأي الجمهور في أمر (العامل) إنما هو أخذ بالأيسر عملاً وتطبيقاً وإفادة، بالرغم من أنه ليس هو الحق في الواقع المقطوع به، ذلك أن الواقع اليقيني يقطع بأن الذي يجلب الحركات، ويغيرها ويداور بينها، إنما هو المتكلم؛ ما في ذلك شك»⁽¹⁾.

فنظرية العامل عند عباس حسن منهج تعليمي يقتضي أن نختار العوامل اللفظية والمعنوية على العامل المتكلم؛ لأنّ الأول هو الأنفع لتعليم اللغة للناشئة، والعامل عنده مجازي لا حقيقي.

كم عدد العوامل؟

هي كثيرة جداً أكثر من مائة عامل، أما ما قاله عبد القاهر الجرجاني (العوامل في النحو مائة) فلا يريد حصرها، وإنما ذكرها على سبيل الاختصار.

أقسامها:

فالعوامل قسمان: لفظية ومعنوية، وسميت لفظية؛ لأننا نتلفظ بها، نحو: (إنّ زيداً قائم)، ف (إنّ) عامل لفظي؛ لأنّنا نتلفظ به.

وسميت المعنوية لأنّنا لا نتلفظ بها، بل هي معان تدركها بالقلب، فجملة (زيدٌ قائمٌ) فاعامل في (زيدٌ) عامل لا نتلفظ به بل أدركناه بالقلب، وهو الابتداء، فلمّا تجرد لفظ زيد من العوامل اللفظية أدركنا بأنّ العامل فيه معنوي، وجملة (يجتهدُ الطالب) فاعامل فيها معنوي وهو التجرد من الناصب والجازم.

أ- العوامل اللفظية:

تنقسم إلى قسمين:

(1) اللغة والنحو بين القديم والحديث، عباس حسن، دط، دار المعارف بمصر، 1966، ص ص 190-191.

• عوامل لفظية سماعية: قال صاحب التعريفات: «هو ما صح أن يقال فيه: هذا يعمل كذا، وهذا يعمل كذا، وليس لك أن تتجاوز، كقولنا: إن (الباء) تجر، و (لم) تجزم، وغيرهما»⁽¹⁾. وهي ما يتوقف إعمالها على السماع من كلام العرب، ولا يصح القياس عليها، فالعوامل السماعية، ليس لنا أن نتجاوزها.

• عوامل لفظية قياسية: قال صاحب التعريفات: «هو ما صح أن يقال فيه: كل ما كان كذا، فإنه يعمل كذا، كقولنا: غلام زيد، لما رأيت أثر الأول في الثاني، وعرفت علتها، قست عليه: ضرب زيد، وثوب بكر»⁽²⁾.

وهي عكس السماعية، وهي ما لا يتوقف إعمالها على السماع، بل يكون إعمالها بالقياس على غيرها أخذًا من قاعدة كلية تنظوي تحتها جميع أفرادها أو أكثرها، كقاعدة: إنَّ الفعل اللازم يرفع فاعله، تقول مثلًا: (قدم الشيخ) ولم تسمع هذا التركيب من العرب ف (قدم) عمل في (الشيخ) الرفع قياسًا على قال، وقام، وقعد، وجميع أفراد القاعدة المذكورة فما صح أن يقال فيه فعل لازم يعمل الرفع في الفاعل.

وكقاعدة: الفعل المتعدي يرفع فاعله، وينصب مفعوله، نقول: (تعلم خالد النحو).

رأي الدكتور إبراهيم أنيس في ظاهرة الإعراب:

وإبراهيم أنيس يزعم أن الحركات الإعرابية ليست دوائلاً على المعاني⁽³⁾؛ ولذلك سمى ذلك الباب الذي عقده في أسرار اللغة ب (قصة الإعراب)؛ وكأن أراد أن يشير بهذا العنوان إلى أن الإعراب قصة منسوجة؛ حاكها النحاة، أنظر إليه يقول في بداية الفصل «ما أروعها قصة، لقد استمدت خيوطها من ظواهر لغوية متناثرة بين قبائل الجزيرة العربية، ثم حيكت، ثم نسجها حياكة محكمة في أواخر القرن الأول الهجري، أو

(1) التعريفات، الشريف الجرجاني، ص 239.

(2) التعريفات، الشريف الجرجاني، ص 239.

(3) تأثر إبراهيم أنيس بمحمد بن المستنير (قطرب) (ت206هـ)، فهو يرى أن حركات الإعراب الثلاث إنما جيء بها للسرعة في الكلام وللتخلص من التقاء الساكنين عند اتصال الكلام، ثم يفسر بعد ذلك سبب اختيارهم للعلامات الإعرابية، ويقرر بأنها ليست ذات أثر ولا دلالة على المعاني، وهو لم يرفض ظاهرة الإعراب ولم ينسبها إلى وضع متأخر، إنما أراد تفسير الظاهرة تفسيرًا آخر غير ما شاع في عرف النحاة.

أوائل الثاني على يد قوم من صناع الكلام نشأوا معظم حياتهم في البيئة العراقية، ثم لم يكد ينتهي القرن الثاني الهجري حتى أصبح الإعراب حصناً منيعاً، امتنع حتى على الكتاب والخطباء والشعراء من فصحاء العربية، وشق اقتحامه إلا على قوم سُموا فيما بعد: النحاة⁽¹⁾.

وفيما يلي تلخيص لنظرية إبراهيم أنيس:

1/- يرى أنه ليس للحركات الإعرابية مدلول ولا معنى، فلا تدل على فاعلية، أو مفعولية، أو إضافة، أو غير ذلك.

2/- يرى أن هذه الحركات إنما أتت بما للتخلص من التقاء الساكنين، ولوصل الكلمات بعضها ببعض، وهذا نفس كلام قطرب.

ولكنه خاف أن يُسأل سؤال قطرب عن سبب التحريك، وتنوعه وعدم ثباته على حركة معينة، فزعم أن هناك عاملين تدخّلا في تحديد حركة التخلص من التقاء الساكنين:

أحدهما: إيثار بعض الحروف لحركة معينة، كإيثار حروف الحلق للفتحة مثلاً.

والآخر: هو الميل إلى تجانس الحركات المتجاورة، أو ما يسمى ب: المناسبة الصوتية⁽²⁾.

وقد ذهب إلى أن معنى الفاعلية والمفعولية لا يستفاد من هذه الحركات، وإنما من موقع كلٍّ من الفاعل والمفعول في الجملة، ويرى أن النحاة اعتقدوا أن للحركات مدلولاً حرّكوا أواخر الكلمات التي لا داعي إلى تحريكها؛ لتطرّد قواعدهم الإعرابية، وأرجع الإعراب بالحروف إلى اختلافات لهجية⁽³⁾.

(1) إبراهيم أنيس، من أسرار اللغة، ص 198.

(2) ينظر: إبراهيم أنيس، من أسرار اللغة، ص 198-284. ورمضان عبد التواب، فصول في فقه اللغة، ص 330-333.

(3) فرأى أنّ إحدى صورته تخص قبيلة معينة، والأخرى تخص قبائل أخرى فمثلاً بعض القبائل استخدمت: مسلمون، والأخرى مسلمين، وبعضها تقول: أبو، والأخرى أبا، والثالثة تقول أبي. فجاء النحاة - حسب رأيه - وجمعوا كل هذه الصور، وخصوا كل صورة منها بحالة إعرابية معينة. = وهذا كله دون دليل علمي، أو برهان، وإنما هو شيء خاله، فتخيله.

ثم توصل إل نتيجة غريبة قال في نهاية الحديث:

«وهكذا نرى مما تقدم أن ما سماه النحاة إعرابًا بالحروف لا يكاد يمثُ لحقيقة اللغة بصلة، ولا يكاد يعدو - كما رأينا في عرضنا السريع - أنه كان لبعض الكلمات المعينة أكثر من صورة في اللهجات السابقة، ولكن أصحاب اللهجة الواحدة كانوا يلتزمون صورة واحدة لا ينحرفون عنها في كل الحالات والمواضع»⁽¹⁾.

وعندما تحدث عن الروايات التي تشير إلى وضع النحو وتروي فزع العلماء من سماع اللحن، واستهجان ذلك والنفور منه؛ ما حملهم على وضع النحو؛ فزعم أن الكتب التي تكلمت عن هذه البدايات، وعن تلك الأخبار؛ بأنها مختلفة للطرفة، وإلا فلا أساس لها من الصحة، وإنما أتى بها لبيان أهمية النحو، وهذا أمر خطير جدًّا؛ لأنه طعن في هذه الروايات والأخبار التي رواها الثقات الأثبات أئمة الإسلام؛ من المحدثين، والقراء والنحاة⁽²⁾، وقد واجهت اعتراضات واسعة، ولم تلق القبول لدى أي باحث من الباحثين، وقد انبرى للردّ عليه جمع من العلماء منهم مهدي المخزومي، محمد محمد حسين، ورمضان عبد التواب وغيرهم.

إنّ من العقوق للعربية أن نسلك مسلك الدكتور إبراهيم أنيس وهو قمة شاهقة وقامة سامقة قدّم خدمات جليلة للعربية⁽³⁾، إن هذه الدعوى تسعى إلى تهديم النحو العربي، يقول الدكتور محمد حسين مبيّنًا عظم تلك الدعوى التي جاء بها إبراهيم أنيس: «وأبلغ ما يبدو التحامل على علماء النحو واللغة والبلاغة، بل على كتب التراث كلها في الفصلين الأخيرين: ... وفيهما يشيع الشطط والمجازفة والتحامل

(1) إبراهيم أنيس، من أسرار اللغة، ص 270.

(2) وقد عقد ابن جني في الخصائص بابًا سماه: (باب في صدق النقلة، وثقة الرواة والنقل) (3/220-223).

(3) فمن البرّ بهذا الباحث أن أقول بأني استفدت من كتبه استفادة عظيمة أضاءت لي الطريق وأخذت بيدي فأقول: هو صاحب التأليف الأنيقة البديعة، ألف عدة كتب نذكر منها: في اللهجات العربية، دلالة الألفاظ، موسيقى الشعر، الأصوات اللغوية، من أسرار اللغة وهو كتاب جيد بديع، عقد في آخره بابين (قصة الإعراب ص 198-274) و(الجملة العربية وأجزاؤها ونظامها ص 275-352)، فيهما يشيع الشطط، والتحامل والاتهام للنحاة، ونحن نعلم أنه ذو نية طيبة، وقد شارك أيضًا في صناعة المعجم الوسيط (رحمه الله).

الظالم الجهول، وكأنه يعرف نفور القارئ من ذلك كله، أو كأنه قصد إليه وتعمده على أسلوب طه حسين في كتاب (الشعر الجاهلي) الذي اختار الاستفزاز والإثارة طريقًا لبلوغ الشهرة، يدل على ذلك قوله في مقدمة هذا الكتاب: (وقد يضيق بعض الناس في مصر بما جاء في هذا الكتاب ويتنكرون له، ولا سيما الفصل الخاص بقصة الإعراب)⁽¹⁾.

إن القول بإنكار الإعراب في العربية دعوى لا أساس لها، وهي دعوى متهاوية واضحة البطلان من عدّة وجوه:

1- الإعراب ظاهرة ثابتة في العربية وفي شقيقاتها الساميات، كالأكادية والحبشية القديمة والعربية القديمة، وهما الآن فيهما بقايا الإعراب.

2- وضع القواعد مرحلة تالية لاكتمال اللغة ونضوجها، يقول الدكتور علي عبد الواحد وافي: «خلق القواعد خلقة لا يتصورها العقل، ولم يحدث لها نظير في التاريخ، ولا يمكن أن يفكر فيها عاقل، أو يتصور نجاحها؛ فمن الواضح أن قواعد اللغة ليست من الأمور التي تخترع، أو تفرض على الناس، بل تنشأ من تلقاء نفسها، وتتكون بالتدرج»⁽²⁾. فالنحاة رأوا العربيّ يجري في كلامه على قواعد وقوانين يصدر عنها ولا يتجاوزها، وإن لم يفتن لها، فلما اضطرت عندهم استخراجوا هذه القوانين وقعدوها، فيستحيل أن يضع فرد أو مجموعة من الأفراد قواعد، وبعد ذلك يلزموا الناس بها، فيمتمثلوا لذلك، وهذا لا يمكن تصوره أو تصديقه، ولم يحدث من قبل قط ولا يقبله أحد.

3- امتناع أن تتواطأ الأمة على إخفاء أمر عظيم مثل وضع النحو، ولم ينقلوه لنا.

4- القرآن الكريم وقراءاته وصلنا متواترًا بالرواية والمشافهة، ونقله جيل بعد جيل، معربًا ومجودًا، فلا يمكن أن نتصور أن النبيّ وصحابته كانوا يتلون القرآن وأواخر الكلمات ساكنة غير معربة، ثم اتفاق القراء على مواضع الاختلاف في الإعراب دليل على وجوده.

(1) محمد محمد حسين، مقالات في الأدب واللغة، ص - ص 87-93.

(2) علي عبد الواحد وافي، فقه اللغة، ص 163.

5- الرسم القرآني الذي يؤيد وجود الإعراب، فالصحابة فَرَّقُوا بين المرفوعات والمنصوبات والمجرورات، وهذا ظاهر في الإعراب بالحروف؛ لأنَّ الحركات لم تختَر بعد.

6- توافر الأخبار التي تظهر إعجاب الصدر الأول بالفصحاء واستهجانهم لسماع اللحن، وضرهم أبناءهم وكتابهم على اللحن⁽¹⁾.

7- الشعر العربي له محور معلومة وأوزان معروفة، وهو يقوم على الأسباب والأوتاد، فلو كان الشعر غير معرب لاختلَّ الوزن واضطرب جرسه؛ لأنه لا يكون شعراً ما لم يكن له وزن خاص، يقوم على الحركات والسواكن، فيصير كالعثار في السير، أو كالكلام المقطع تُنفَا غير متماثلة، «ومما لا شك أن هذه الأوزان سابقة لعلماء البصرة والكوفة، وأن شعراً عربياً كثيراً قد قيل على غرارها قبل الإسلام، ومن بعده قبل أن يخلق هؤلاء العلماء؛ فإنكار هذا الشعر لا سبيل إليه، ولا يمكن أن يكون قد أُلْف غير معرب الكلمات؛ لأن عدم إعرابها يترتب عليه اضطراب أوزانه، واختلال موسيقاه»⁽²⁾.

8- أظهرت النقوش التي وجدت مكتوبة على بعض القبور وجود الإعراب.

9- لقد جمع الرواة الأوائل اللغة غضة طرية من أفواه الأعراب في البوادي معربة، وهذا أكبر دليل على وجوده، وأنه ليس مصنوعاً، وقد كان النحاة يذكرون ذلك في كتبهم، وقد أدرك نحاة القرن الرابع ورواة اللغة من يتكلم العربية سليقة وسجية وطبعاً، وقد افتخروا بمشافهتهم لهم كابن جني والأزهري، وكانوا يمتحنوهم⁽³⁾، ليتأكدوا من مدى فصاحتهم، إذا «نظام الإعراب عنصر أساسي من عناصر اللغة العربية،

(1) من تلك الأخبار: كتب أبو موسى الأشعري إلى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : «من أبو موسى» فكتب عمر - رضي الله عنه - : «سلام عليك، أما بعد: فاضرب كاتبك سوطاً واحداً، وأخر عطاءه سنة» (مراتب النحويين، ص 6). وثبت أن ابن عباس وابن عمر أنهما كانا يضربان أبناءهم على اللحن.

(2) علي عبد الواحد وافي، فقه اللغة، ص 164.

(3) قال ابن جني: «وسألت يوماً أبا عبد الله محمد بن العساف العقيلي الجوثي التميمي فقلت له: كيف تقول: ضربت أخوك؟ فقال: أقول: ضربت أخاك. فأدترته على الرفع فأبي، وقال: لا أقول: أخوك أبداً. قلت: فكيف تقول: ضربني أخوك، فرفع. فقلت: ألسنت تزعم أنك لا تقول: أخوك أبداً؟ فقال: أيش هذا! اختلفت

وليس من إلهام عبقرى، ولا من اختراع عالم. وإنما تُكَوَّن في صورة تلقائية في أحقاب طويلة كما يتكون اللؤلؤ في جوف الأصداف، وكما تتكون الأحجار الكريمة من فلذات الأرض الطيبة، وقد اشتملت عليه هذه اللغة منذ أقدم عهودها»⁽¹⁾.

وقد استنبط النحاة هذه القواعد والقوانين واستخلصوها من القرآن والحديث وكلام فصحاء العرب، «ومن الطبيعي في كل اللغات أن يكون وضع قواعد اللغة ومعجمها هو المرحلة الأخيرة في نضجها التي تثبت معها أساليبها في بناء الكلمات والتعبير عن المعاني، ولا يُسمح بعدها بمخالفتها، أو الانحراف عنها، ولا يجري التطور إلا في حدودها»⁽²⁾.


وما جاء به الدكتور إبراهيم أنيس إلا مجرد دعاوى لا دليل عليها؛ فقد رأينا يتخبط، وهو لا يستند إلى أسس علمية، وما جاء به يشبه الدعوى التي زعمها الدكتور طه حسين حول الشعر الجاهلي، بل هو الذي فتح الباب على مصراعيه، فهو الذي زعم أنّ الشعر العربي مصنوع منحول، فجاء تلامذته والمعجبون بآرائه فتبعوه وادعوا وضع النحو العربي.

جهتا الكلام. فهل هذا إلا أدلّ شيء على تأملهم مواقع الكلام، وإعطائهم إياه في كل موضع حقه، وحصته من الإعراب، عن ميزة، وعلى بصيرة، وأنه ليس استرسالاً ولا ترجيحاً. ولو كان كما توهمه هذا السائل لكثير اختلافه وانتشرت جهاته ولم تنقد مقاييسه» (الخصائص (80/1-81)).

(1) علي عبد الواحد وافي، فقه اللغة، ص ص 164-165.

(2) محمد محمد حسين، مقالات في الأدب واللغة، ص 90.

مخطط توضيحي لما تضمنه كتاب العوامل المائة للجرجاني



وهناك من العلماء من خالف الجرجاني في عددها وذهب إلى أن عددها هو 201، ينظر: كتاب
(التحفة المهدية شرح العوامل النحوية) محمد بن مهدي ظافر العمراني، ط1، دار الآثار، القاهرة، 2008.

قائمة المصادر والمراجع

- 1- إبراهيم أنيس، من أسرار اللغة، دط، مكتبة الأنجلو المصرية، مصر، القاهرة، 1972م.
- 2- ابن آجروم، متن الآجرومية، دار الصمعي، دط، 1998م.
- 3- ابن الأنباري، لمع الأدلة، تح: سعيد الأفغاني، دط، مطبعة الجامعة السورية، (دت).
- 4- ابن الأنباري، نزهة الألباء في طبقات الأدباء، دط، مصر، دت.
- 5- ابن الجزري، منجد المقرئين ومرشد الطالبين، دار الكتب العلمية، بيروت، دط.
- 6- ابن السراج، الأصول في النحو، تح: عبد الحسين الفتلي، (ط1)، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- 7- ابن جني، الخصائص: تح: عبد الحكيم بن محمد، ط1، المكتبة التوفيقية، مصر، دت.
- 8- ابن خلدون، المقدمة، تح: خليل شحادة، ط1، دار الفكر بيروت، 1988.
- 9- ابن رشيق القيرواني، العمدة في صناعة الشعر ونقده، تح: النبوي عبد الواحد شعلان، ط1، الخانجي، القاهرة، 1999م.
- 10- ابن فارس، مقاييس اللغة، تح: محمد عوض مرعب، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2001.
- 11- ابن مضاء القرطبي، الردّ على النحاة، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2007م.
- 12- ابن هشام الأنصاري، شرح شذور الذهب، تح: حنا الفاخوري، ط1، دار الجليل، بيروت، 1988م.
- 13- أبي بكر محمد بن الحسن الزبيدي، طبقات النحويين واللغويين، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط2، دار المعارف، دت.
- 14- أحمد بن محمد بن علي الفيومي، المصباح المنير، اعتنى به وراجعته: عزت زينهم عبد الواحد، ط1، مكتبة الإيمان، المنصورة، مصر، 2008.
- 15- تمام حسان، الأصول دط، دار الثقافة، الدار البيضاء، المغرب، 1981م.
- 16- التهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون، دط، المكتبة الإسلامية، بيروت، لبنان، دت.
- 17- التواتي بن التواتي، محاضرات في أصول النحو، ط2، دار الوعي، روية، الجزائر، 2012.
- 18- جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، السيوطي، الاقتراح، ط1، المكتبة التوفيقية، القاهرة، 2003م.
- 19- حاجي خليفة، كشف الظنون عم أسامي الكتب والفنون، دط، دار الفكر للطباعة، بيروت، لبنان، 1999م.
- 20- خالد جمعة، شواهد الشعر في كتاب سيبويه، ط2، الدار الشرقية، مصر، 1990م.



- 21- الخضري، حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ضبط وتصحيح يوسف الشيخ محمد البقاعي، (ط1)، دار الفكر، لبنان، 2003.
- 22- الرازي، مختار الصحاح، تح: أحمد إبراهيم زهوة، ط1، دار الكتاب العربي، بيروت، 2004.
- 23- رائد عبد الله حمد السمراي، الاجتهاد النحوي في ضوء علم الأصول، ط1، دار الحكمة، لندن، 2012م.
- 24- الزمخشري، الكشاف تح: عادل عبد الموجود وزميله، ط1، مكتبة العبيكان، 1988م.
- 25- سعيد الأفغاني، أصول النحو، ط2، مطبعة الجامعة السورية، 1961م.
- 26- سيويه، الكتاب، تح: عبد السلام هارون، ط2، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1983م.
- 27- سيد محمد موسى (أتونا) الأفغنستاني، الاجتهاد ومدى حاجتنا إليه في هذا العصر، دار الكتب الحديثة، مصر، دت.
- 28- السيوطي، المزهر في علوم اللغة وأنواعها، تح: محمد احمد جاد المولى، طبعة البابي الحلبي، القاهرة، دت.
- 29- شوقي ضيف، المدارس النحوية، ط7، دار المعارف القاهرة، دت.
- 30- عباس حسن، اللغة والنحو بين القديم والحديث، دط، دار المعارف بمصر، 1966م.
- 31- عبد القادر البغدادي، خزانة الأدب، تح: عبد السلام هارون، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- 32- عبده الراجحي، التطبيق النحوي، ط2، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000.
- 33- عليّ أبو المكارم، أصول التفكير النحوي، دط، الجامعة الليبية، ليبيا، 1993.
- 34- علي بن محمد بن علي الجرجاني، التعريفات، تح: نصر الدين تونسي، ط1، شركة ابن باديس للكتاب، الجزائر، 2009.
- 35- علي عبد الواحد وافي، فقه اللغة، ط4، مكتبة النهضة المصرية، 1956م.
- 36- الفراء، أبو زكريا بن زياد، معاني القرآن، تح: أحمد يوسف نجاتي، ومحمد علي النجار، دط، الهيئة العامة للكتاب، 1980، (1/14).
- 37- فصيح مقران، المدخل الجامع في أصول نظرية النحو العربي، ط1، دار الوسام العربي، عنابة، الجزائر، 2011م.
- 38- القلقشندي، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، تح: شعيب الأرنؤوط، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1993.



- 39- محمد الأمين الشنقيطي، مذكرة في أصول الفقه، دط، دار الحديث، القاهرة، 2011.
- 40- محمد الأنطاكي، المحيط في أصوات العربيّة ونحوها وصرفها، تح: عادل أنور خضر، ط1، دار الشرق العربي، حلب، سورية، دت.
- 41- محمد الطنطاوي، نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة، (ط1)، دار المنار، 1991.
- 42- محمد حسين آل ياسين، الدراسات اللغوية إلى نهاية القرن الثالث الهجري، ط1، دار مكتبة الحياة، بيروت، 1980.
- 43- محمد عيد، الرواية والاستشهاد، دط، عالم الكتب، 1988م.
- 44- منى إلياس، القياس في النحو، مع تحقيق: باب الشاذ من المسائل العسكرية لأبي علي الفارسي، دط، دار الفكر، 1985م.
- 45- ياقوت الحموي، معجم الأدباء، ط1، مطبعة السعادة، 1906.

فهرس المحتويات

- 1 -المحاضرة رقم **01**: مدخل: النحو وأصول النحو، المصطلح والمفهوم
- 1 -مصطلح النحو:
- 3 -مصطلح أصول النحو:
- 4 -تعريف علم أصول النحو:
- 7 -مزايا النحو:
- 9 -المحاضرة رقم **02** النشأة والمرجعيات
- 10 -نشأة أصول النحو العربي:
- 17 -المحاضرة رقم **03** التأليف ورؤاؤه: ابن جنّي، ابن الأنباري، السيوطي
- 18 -ابن السراج وكتابه (الأصول في النحو):
- 19 -ابن جنّي وكتابه (الخصائص):
- 22 -ابن الأنباري وكتابه (لمع الأدلة):
- 23 -السيوطي وكتابه (الاقتراح):
- 24 -أهم كتب المحدثين:
- 25 -المحاضرة رقم **04** السماع: مفهومه وشروطه
- 28 -أقسام النقل:
- 28 -1- التواتر:
- 29 -2- الآحاد:
- 30 -شروط ناقل اللغة:
- 31 -المحاضرة رقم **05** السماع ومصادره



- 31 - القرآن والحديث الشريف:
- 32 - القراءات القرآنية:
- 33 - الحديث النبوي الشريف:
- 38 - المحاضرة رقم: 06 كلام العرب
- 38 - /1- الشعر:
- 41 - المعيار الزمني:
- 45 - العيوب المسقطه للشاهد الشعري:
- 46 - النشر:
- 48 - المحاضرة رقم: 07 القياس النحوي وأركانه: المقيس عليه والمقيس
- 48 - تعريف القياس:
- 50 - وجوه القياس:
- 50 - القياس الاستعمالي:
- 50 - القياس النحوي:
- 51 - أركان القياس:
- 52 - /1- المقيس عليه: (الأصل):
- 54 - المقيس (الفرع) [كالمشبه]:
- 55 - الكلام في الاطراد والشذوذ على أربعة أضرب⁰:
- 56 - شروط الفرع:
- 57 - المحاضرة رقم: 08 القياس النحوي وأركانه: العلة والحكم
- 60 - وظيفة القياس:

- الحكم: - 60 -
- أقسام الحكم النحوي: - 61 -
- المحاضرة رقم: **09** استصحاب الحال ومواقف العلماء القدامى والمحدثين - **63** -
- استصحاب الحال عند المحدثين: - 65 -
- المحاضرة رقم: **10** الإجماع وأنواعه - **67** -
- 1- الإجماع عند الفقهاء: - 67 -
- 2- إجماع النحاة: - 68 -
- 3- الإجماع عند الأصوليين (علم أصول النحو): - 70 -
- 4- إجماع العرب: - 70 -
- المحاضرة رقم: **11** ظاهرة الإعراب - **71** -
- فائدته: - 73 -
- الفرق بين النحو والإعراب: - **74** -
- أنواع الإعراب: - 74 -
- الإعراب اللفظي: - 74 -
- الإعراب التقديري: - 74 -
- الإعراب المحلي: - 76 -
- الفرق بين الإعراب الظاهر والتقديري والمحلي: - 76 -
- أقسام الإعراب: - 77 -
- المحاضرة رقم: **12** الأصل والفرع: - **78** -
- أصل الوضع: - 80 -



- 81 - أصل القاعدة:
- 82 - العدول عن الأصل:
- 84 - المحاضرة رقم: **13** الاجتهاد ومواقف العلماء
- 85 - أركان الاجتهاد النحوي:
- 85 - 1- /المجتهدُ فيه:
- 86 - 2- /المجتهد:
- 87 - 3- /أدلة الاستنباط النحوي:
- 87 - شروط الاجتهاد النحوي:
- 88 - مصطلحات الاجتهاد النحوي:
- 90 - المحاضرة رقم: **14** نظرية العامل
- 90 - مصطلح النظرية:
- 91 - العامل:
- 92 - نشأة نظرية العامل:
- 93 - دعاء إلغاء نظرية العامل:
- 95 - كم عدد العوامل؟
- 95 - أقسامها:
- 96 - رأي الدكتور إبراهيم أنيس في ظاهرة الإعراب:
- 103 - قائمة المصادر والمراجع
- 107..... فهرس المحتويات